جامعة عمار ثليجي بالأغواط

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم العلوم الإسلامية و الحضارة

الموضوع

صيانة الأعراض في الفقه الإسلامي من خلال سورة النور

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاسلامية

إعداد الطالبتين:

- ايمان لعياضي
- مليكة بن عيسى

إشراف الأستاذة:

- حبيبة شهرة

السنة الجامعية1437_1438 /2016_ 2017

بسم الله الرحمن الرحیم

الشكر والتقدير

نشكر الله عز وجل المستحق لكل شكر والمستوجب للثناء والحمد له على ما أمدنا من نعم وفضل عجز اللسان عن حصرها، ونسأله تبارك وتعالى أن يتقبل منا حتى نكون ممن يستحق زيادة فضله وإنعامه مصداقا لقوله تعالى: (وإذا تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم).

ثم نتقدم بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلى كل من مد لنا يد المساعدة والمعونة لإخراج هذا البحث، ونخص بالذكر الأستاذة الفاضلة شهرة حبيبة إلى تفضلها بقبول إشرافها على رسالتنا ولم تدخل جهدا في النصح والإرشاد والتوجيه بكل حب وحنان.

ثم نتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى أساتذتنا الكرام الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذا العمل فمنحونا من وقتهم وجهدهم فجزاهم الله عن خير جزاء وامد الله في عمرهم وزادهم علما وفضلا.

كما نتقدم بخالص الشكر و التقدير الي جامعة عمار ثليجي تلك الجامعة العريقة التي هيأت لطالبي العلم سبل البحث والدارسة ولم تبخل علينا بإمدادهم بكل ما يلزمهم في جميع مراحل دراستهم.

وخاصة كلية العلوم الإسلامية.

كما لا يفوتنا في هذا المقام أن نخص بالذكر شكر اناسا مدوا لنا يد العون منذ بدء حياتنا العلمية وكانوا دافعا لنا على درب العلمي حتى وصلنا الي هذه المرحلة الوالدين العزيزين.

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك, ولا يطيب النهار إلا بطاعتك, ولا تطيب اللحظات،إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك. ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك.

الى من أضاءت بنورة السموات والارض , الي من علمنا الواجب والفرض الى رسولنا وحبيبنا محمد صلى الله عليه ,وتبعا لقوله: (من لم يشكر الناس لم يشكر الله)

اهدي مجهودي هذا إلي:

من كان بطنها لي وعاء,وصدرها لي سقاء ,فأسقتني لبن التوحيد مع الفطرة,وكان حضنها لي دفء وحواء وإقترنت طاعتها بطاعته جل وعلى,إلى أحدب ما نطقت به شفاه البشريةأمي مريم حفظها الله ورعاها وجعل الجنة مثواها.

إلي من غرس في معاني العفة والطهر ,وأسقاني كأسها منذ الطفولة ,ونأى بي عن كل رذيلة سندي الصامد أبي الطاهر حفظه الله لي ورعاه وجعل الجنة هي مثواه.

من شاركني دربه الحياة حلوها ومرها ,فكن للاخوات خير أسوة وقدوة وبأخلاقهن مضرب للمثل في الأدب والعزة.

مليكة، راضية، رقية، مسعودة، أمال، زينب.

إلى: إخوتي: مبارك، بشير، مصطفى، يوسف

إلى أخواتي : كلثوم، خيرة.

إلى الأستاذة الفاضلة حبيبة شمرة.

إلى أسرة جامعة عمار ثليجي.

إلى عائلة متوسطة متمات أبو بكر، وعلى رأسهم السيد بلقاسم خريني.

الي كل من زين الله في قلبه الإيمان ,وكره إليه الكفر والفسوق والعصيان ,من الأحبة والأصحاب والإخوان.

: "إيمان لعياضي".

.

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

اللهم لك الحمد في يقظتي وفي غفوتي، عدد ما خلقت وما رزقت ومن رزقت ولك الحمد على ما هديت الإسلام وعلمت الحكمة والقرآن، إلى من أضاءت بنوره السموات والأرض، إلى من علمنا الواجب والفرض إلى رسولنا وحبيبنا محمد "صلى الله عليه وسلم".

إلى من أعانني على سلوك ودرك العلم، وشجعني على الوصول إلى مبتغاي إلى من غمرني بحبه وأنار لي الطريق إلى أبي الغالي: "لخضر".

إلى التي يعجز اللسان عن وصف فضلها، وأول من فتق اللساني بنطق اسمها، إلى التي سهرت علي الليالي، وغمرتني بعطفها إلى منبع الحنان ونور الحياة، إلى التي تفرح لفرحي وتتألم لألمي إلى أمي الغالية: "زهرة".

إلى زوجي الصالح الوفي "خالد"، الذي كان خير معين لي في حياتي، والذي وفر لي سبل الراحة واجتهد لمساعدتي في دراستي العلمية وتكبد المشاق طيلة فترة البحث فجزاه الله خير جزاء.

إلى ابنتي وقرة عيني "ماجر نور الهدى".

إلى عائلة الثانية "أبي قويدر وأمي خيرة" وإلى أبنائهم وبناتهم وأحفادهم حفظهم الله ورعاهم.

إلى إخواني: بولرواح، عيسى، إلى من قاسموني حنان الوالدين: فطوم، كلثوم، سمية، خولة، فتيحة، شهيناز.

إلى زوجة أخي الغالية: أم الخير، إلى كل أولادهم وبناتهم.

إلى التي كان دعائها رفيق حياتي وحنانها بلسم جراحي إلى من لا يعيدها الزمن جدتي الغالية: "خضرة خضرون" رحمها الله وسكنها فسيح جنانه.

إلى كل الأخوال والخالات وخاصة خالتي "نجلة"، التي لم تبخل بدعائها لي حفظها الله ورعاها وحقق لها أمالها بزيارة خير البريات، إلى كل الأعمام والعمات وخاصة عمتي "فاطنة".

إلى كل الأصهار والأنساب: عاشور، عبدوا، عبد القادر، وخاصة مصطفى أوقيس جزاه الله خير جزاء.

على أستاذتي الجليلة "حبيبة خضرة" إلى كل الأساتذة خاصة الأستاذ: "زيغمي النعيمي".

إلى التي شجعتني لتعرة هذه الرسالة إلى توأم الروح إيمان لعياضي إلى كل طلبة خاصة طلبة العلوم الإسلامية

أهدي هذا العلم راجية من الله تعالى التوفيق والسداد إنشاء الله.

مليكة بن عيسى .....

ملخص الرسالة:

تلقي هذه الرسالة الضوء على موضوع (صيانة الأعراض في الفقه الإسلامي من خلال سورة النور)، والذي له أهمية بالغة في المجتمع الإسلامي، ولتحقيق أهداف الدراسة قسمنا الرسالة إلى مقدمة وفصلين وخاتمة:

فالفصل الأول: كان خاصا ببيان دور الشريعة الإسلامية ومقاصدها في حفظ حرمات وحقوق المسلمين الخاصة والعامة، وما يتعلق بها من حقوق.

أما الفصل الثاني: فكان حول وسائل حماية الأعراض في الشريعة الإسلامية، حيث قمنا بالتطرق للأوامر والنواهي والعقوبات الشرعية وأثرها في حماية العرض.

فأما الأوامر الشرعية، فتتمثل أو تنحصر في: الأمر بالنكاح وتعدد الزوجات، الأمر بستر العورة، غض البصر، الاستئذان.

أما النواهي فكانت تدور حول: النهي عن الاختلاط المحرم بين النساء والرجال، النهي عن مصافحة الأجنبية، والنهي عن تطيب المرأة عند الخروج.

أما العقوبات وأثرها: فكانت تدور حول: حد الزنى، وحد القذف، وأثرهم على الحياة وصيانة الأعراض، وهذا بتعريفهم، وبيان أدلتهم، والآثار المترتبة عليهم.

وفي الأخير الخاتمة: وهي عبارة عن أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال البحث، ويمكن صياغة بعضها بالقول:

1.أن التشريع الإسلامي بأحكامه وحدوده الزاجرة الرادعة تكفل للناس الأمن والأمان، والمحافظة على أعراضهم.

2.حرمت الشريعة الإسلامية إشاعة الفاحشة بكل صورها.

ومن خلال الدراسة والبحث، زما توصلنا إليه من نتائج أوصت الرسالة بتوصيات من بينها:

1.تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، والتي منها تشريعات الحدود.

2.يجب على الأزواج احترام الحياة الزوجية.

3.التحلي بأحسن الأخلاق وأجملها، حتى يصدق فينا ما أراده رسوله صلى الله عليه وسلم من أمته من مراعاة جانب الحياء من ربنا وخالقنا.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المقدمة

المقدمة:

الحمد لله مجري القلم كما يشاء، وكيف يشاء، ومتى يشاء، ليخرج حقائقه الكمالية للعالمين، تستنير بنوره الأكوان، نسق من الأحرف كلمات، وبهذه الكلمات أنزل من مقام الجمع والتنزيه قرآنا عربيا غير ذي عوج، جعله معجزة باقية في كل زمان ومكان، ساطع البراهين والحجج.

والصلاة والسلام على سيد الكائنات في العالمين، فاتح باب الحضرة في العلم واليقين، سيدنا محمد المرسل رحمة للكونين، سراجا منيرا داعيا وبشيرا للمتقين، وعلى آله وأصحابه المتخلقين بخلق القرآن، ومن تبعهم بإحسان إلى آخر الزمان.

أمّا بعد: فإن مع النور في قيم الأخلاق الربانية، وهو النور الإلهي الذي جعله المولى عز وجل مقرونا بالحياة، فأينما كانت الحياة فثم نور الله، وجعل الموت مقرونا بالظلمات، والحياة يقصد بها حياة القلب بنور الله.

يقول تعالى: ﴿ أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾

وعنه صلى الله عليه وسلم : (إذا دخل النور القلب انفسح وانشرح)، قالوا وما علامة ذلك؟ قال : (الإنابة إلى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور).

وعليه فإن المعلوم من الدين بالضرورة، تحريم النيل من أعراض المسلمين، وذلك في إطار الضرورات الخمس، التي جاءت من أجلها الشرائع، ومنها (حفظ العرض).

ولقد أراد الله سبحانه وتعالى للبيوت المسلمة أن تصان حرمتها، وأن تحاط بسياج من الاحترام والصون، والرفع والوقار. والمسلم من حقه أن يحفظ عرضه وشرفه، وأن تحفظ حرمته وسمعته.

وعليه ارتأينا أن نتقدم بهذه الرسالة، تحت عنوان: " **صيانة الأعراض في الفقه الإسلامي من خلال سورة النور**" انطلاقا من قوله صلى الله عليه وسلم: (علموا رجالكم سورة المائدة ونسائكم سورة النور)، وهذا لما تحويه من أوامر ونواهي وعقوبات تصب كلها في حماية عرض الإنسان.

أهميّة الموضوع: تكمن أهمية الموضوع من خلال الاعتبارات التالية :

1. إبراز سورة النور كوحدة موضوعية، تظهر من خلالها أهمية السورة والمكانة التي استحقتها من بين سور القرآن الكريم، لتبدأ بمطلع خاص يشعر بفرضية أحكامها وتوجيهاتها، ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث ومكانة السورة التي يتناولها.

2. أنه يعنى بحماية العرض الذي هو أحد مقاصد الشريعة الإسلامية.

3 . تزداد أهمية هذا الموضوع بشكل يثير الحساسية والخوف والفزع، ويدل على مدى التدهور العام الذي أصاب المجتمع، في النواحي الدينية والأخلاقية، في أن كثيرا من جرائم الاعتداء على العرض يقع على صغار السن من الذكور والإناث، بحيث يكون

المجني عليه لا يملك من الإدراك والمقاومة ما يمكنه من الدفاع عن نفسه، ومعرفة حقيقة ما يتعرض له.

أسباب اختيار الموضوع:

من بين الأسباب الّتي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع:

لتنبيه من يظن أن الشريعة الإسلامية لا تعرف إلا العقاب بتنفيذ الحد من رجم أو جلد، وبينًا أن الشريعة تنطلق لتحقيق أهدافها النبيلة من قاعدة راسخة ترضي القلوب وتنفع العقول، وهذه القاعدة هي الدعوة إلى سبيل الله، بالكلمة الهادئة والقول اللين ومجادلة خصومها بالحجة الواضحة والموعظة الحسنة.

إشكالية الموضوع:

حرصت الشريعة الإسلامية الغراء على حماية الأعراض، وجعلتها أحد مقاصدها الكبرى، وفي المقابل حرمت كل الوسائل التي تؤدي إلى انتهاك الأعراض والوقوع في الرذيلة، وتأتي سورة النور بمنهج لبيان أهداف وخصائص التربية القرآنية بها، والوسائل التي تتبع لتحقيق تلك الأهداف، لذلك يأتي موضوع هذه الدراسة ليشكل إجابة على الأسئلة التالية :

1. ما هي الامتيازات التي اختصت بها سورة النور؟
2. ما هي الطرق والأساليب والوسائل التربوية التي يمكن استخلاصها من

السورة؟

3. ما الأوامر الشرعية التي تؤدي إلى حماية العرض؟
4. ما النواهي الشرعية التي تؤدي إلى حماية العرض؟
5. ما العقوبات الشرعية التي تؤدي إلى حماية العرض؟

أهداف الموضوع:

1. التعريف بالسورة وإبراز أهم خصائصها.
2. التعرف على أهم موضوعات وتشريعات السورة.
3. التعرف على مفهوم العرض وحمايته.
4. تحديد الأوامر الشرعية التي تؤدي إلى حماية العرض.
5. تحديد النواهي الشرعية التي تؤدي إلى حماية العرض.
6. تحديد العقوبات الشرعية التي تؤدي إلى حماية العرض.

الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع والنظر في الكتب والدراسات التي توفرت لدينا - مع الإقرار بقلة اطلاعنا - مجموعة من الدراسات تناولها أناس فضلاء أسهموا فيه، ومن بين هذه الدراسات ما يلي :

- كتب التفسير المختلفة : وقد تناولت تفسير سورة النور كغيرها من السور، إما تفسيرا إجماليا أو تحليليا، ببيان معاني المفردات والآيات أو فقهيا من غير جمع لدلالات الآيات المختلفة للتأكيد على موضوع تربوي.
- رسالة بعنوان " منهج الشريعة الإسلامية في حماية الأعراض "، وهي رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفقه وأصوله، تقدمت بها الطالبة حنان محمد مسعود

القحطاني، لجامعة أم القرى . قسم الشريعة والدراسات الإسلامية . لعام 1428هـ/1998م.

- رسالة بعنوان " الحماية الجنائية للحق في صيانة العرض في الشريعة والقانون الوضعي، دراسة مقارنة " من إعداد الباحث: أشرف توفيق شمس الدين، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الحقوق 1415هـ.

المنهج المتبع:

وللإجابة على التساؤلات المطروحة في الموضوع، ولتحقيق الأهداف المنشودة تطلب منا الاعتماد على عدة مناهج منها: المنهج الاستقرائي التحليلي و المنهج الوصفي الذي يقوم على استخلاص النتائج، وذلك باستقراء الوثائق المتوافرة عن مشكلة الدراسة، ومن ثم تحليلها للوصول إلى إجابات عن أسئلة الدراسة.

خطة البحث:

بناءً على الإشكالية المطروحة في هذا الموضوع والأهداف المرجوة تحقيقها ترتب لدينا خطة من مقدمة وفصلين على النحو التالي:

- **مقدمة.**
- **الفصل الأول: القواعد التشريعية في حماية العرض.**

المبحث الأول: النظرة العامة للعرض في الشريعة الإسلامية.

المطلب الاول: تعريف الحماية الجنائية للعرض في الشريعة.

المطلب الثاني: اهتمام الشريعة الإسلامية بالأعراض باعتبارها إحدى الضروريات الخمس

المطلب الثالث: بيان أثر الانحراف عن مفهوم الوسطية في الإسلام.

المطلب الرابع: بيان أثر الوسطية في الوقاية من الجريمة.

. المبحث الثاني: التربية القرآنية من خلال سورة النور.

المطلب الأول: التعريف بالسورة.

المطلب الثاني: ترتيب السورة واجواء نزولها.

المطلب الثالث: الروايات الواردة في فضل السورة ومنزلتها.

المطلب الرابع: الأمور التي انفردت وتميزت بها السورة.

- **الفصل الثاني: وسائل حماية الأعراض في الشريعة الإسلامية.**
- **المبحث الأول: الأوامر الشرعية وأثرها في حماية العرض.**

المطلب الأول: الأمر بالنكاح وتعدد الزوجات.

المطلب الثاني: الأمر بستر العورة.

المطلب الثالث: غض البصر.

المطلب الرابع: الاستئذان.

المبحث الثاني: النواهي الشرعية وأثرها في حماية العرض.

المطلب الأول: النهي عن الاختلاط المحرم بين الرجال والنساء.

المطلب الثاني: النهي عن مصافحة المرأة الأجنبية.

المطلب الثالث: النهي عن تطيب المرأة عند خروجها.

المبحث الثالث: العقوبات وأثرها في حماية الأعراض.

المطلب الأول: الجرائم التي يرد فيها الحد.

المطلب الثاني: جرائم التعزير.

المطلب الثالث: عقوبة غير المسلمين على جرائم العرض (الزنا والقذف).

- **خاتمة :** وتشمل أهم النتائج والتوصيات
- **المراجع والمصادر.**

الفصل الأول

القواعد التشريعية في حماية العرض

حرصت الشريعة لمقاصد حفظ العرض الذي هو المقصد الثالث من مقاصد الشريعة الإسلامية.

ويظهر هذا الاهتمام جليا من خلال المباحث التي سنعرضها في هذا الفصل على النحو التالي:

المبحث الأول: النظرة العامة للعرض في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني: من خلال سورة التربية القرآنية النور.

المبحث الأول: النظرة العامة للعرض في الشريعة الإسلامية.

إن العرض من أغلى ما يملكه الإنسان، وبدونه لا تكون الحياة عزيزة، بل تكون ذليلة مهينة، خاصة في مجتمعاتنا العربية والإسلامية.

وقد اعتنى الإسلام بالعرض أيما اعتناء، حيث عد الاعتداء عليه من الأمور العظيمة، ويترتب عليه العقوبات الجسيمة، وتبين ذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف الحماية الجنائية للعرض في الشريعة.

تعرف الحماية الجنائية بأنها احتياط يرتكز على وقاية شخص أو مال الغير ضد المخاطر، وضمان أمنه وسلامته وذلك بواسطة وسائل قانونية ومادية، وهذا الاحتياط يتوافق مع من يحميه أو ما يحميه، كما يعبر هذا المصطلح على عمل الحماية و نظامها على حد سواء، أي على التدبير أو الإجراء أو النظام أو الجهاز، الذي يتكلف بالحماية المعنية[1].

كما جاء في التعريف الحماية الجنائية بأنها إضفاء الحماية التشريعية للمصالح التي يتوخاها الشارع ويعبر عن ذلك بالجزاء الجنائي أو العقوبة[2].

ويقوم المفهوم الأخلاقي للعرض على مبدأ أن نقاء العرض ليس حقا لصاحبه فقط في مواجهة غيره وإنما هو واجب عليه تجاه نفسه أيضا، ومن هنا يقصد بالمفهوم الأخلاقي للعرض "صيانة الجسد عن ممارسة غير مشروعة للجنس".

ويستمد المفهوم الأخلاقي للعرض مقوماته من القواعد الدينية و المعتقدات الأخلاقية النابعة من التعلق بالمثل العليا، والتي تحث الفرد على التحلي بالأخلاق والفضيلة والابتعاد عن كل فعل أو تصرف يتعارض مع مقتضيات الحفاظ عليها.

---

[1]. محمود صالح العادلي، الحماية الجنائية لالتزام المحامي بالمحافظة على أسرار موكليه، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، ط1، د ت، ص6.

[2].حافظ مجدي محب، الحماية الجنائية لأسرار الدولة، بحث دكتوراه الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ص111.

وقد سيطر هذا المفهوم على أغلب التشريعات الأوروبية حتى القرن الثامن عشر، وكان هذا المفهوم يقوم على فكرة "أن الزواج مقدس" وأن كل علاقة غير مشروعة خارج إطاره تعد خروجا على قدسية هذا الزواج، وتشكل بالتالي جريمة معاقبا عليها، سواء أكانت هذه العلاقة على شكل خيانة زوجية أو اغتصاب أو أي فعل جنسي آخر[1].

ولهذا فإن المفهوم الأخلاقي للعرض يرتبط بفكرة الممارسة المشروعة للجنس. فإذا كانت تلك الممارسة غير مشروعة فإن ذلك يعني تفريطا في العرض[2].

ومع بداية الثورة الفرنسية ظهر مفهوم جديد للعرض لا يهتم كثيرا بمقتضيات الدين والأخلاق وكان لظهور المفهوم الاجتماعي للعرض أثره في تراجع المفهوم الأخلاقي وتلاشي الارتباط الذي كان قائما بين المشروعية والعرض، وأصبح الاعتداء على العرض مقصود به الافتراء على الحرية الجنسية، لا على العرض في ذاته، ومن هنا ظهرت فكرت التركيز على الجاني والمجني عليه في جرائم العرض، ووفقا للمفهوم الاجتماعي فإن العرض يعتبر حقا يجوز لصاحبه أن يتصرف به بالرضا الصحيح الصادر ممن يملكه وإلا فلا اعتداد به وإذا كان المفهوم الأخلاقي للعرض يؤدي إلى اعتبار سائر أنواع الممارسات الجنسية، سواء أكانت اتصالا أو تمهيدا أم إثارة محلها جسد الإنسان، مساسا بالعرض، باستثناء ما كان منها في حلال فإن المفهوم الاجتماعي يتوقف عند مجرد "حماية الجسد من كل ممارسة غير إرادية للجنس"[3].

وهو مفهوم يقوم على أساس اجتماعي، مؤداه تمتع أفراد المجتمع بالحرية الجنسية أو حرية التصرف في العرض بالإرادة المعتبرة قانونا.

---

[1].الطالب خالد بن محمد الحميزي، الحماية الجنائية للعرض دراسة تأصيلية مقارنة تطبيقية، إشراف د/ محمد فضل مراد بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في قسم العدالة الجنائية تخصص التشريع الجنائي الإسلامي، 1429هـ، 2008م، نوقشت هذه الاطروحة بتاريخ: 06/ 06/ 1429هـ، الموافق: 10/ 06/ 2008م، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية/ قسم العدالة الجنائية، "السعودية، الرياض "ص 37.

[2]. طنطاوي إبراهيم حامد، جرائم العرض والحياء العام، دار النهضة العربية القاهرة، ط2، 2004م، ص5.

[3]. محمد زكي أبو عامر، الحماية الجنائية للعرض في التشريع المصري، ط1، 2011م، د ت، ص 77.

المطلب الثاني: اهتمام الشريعة الإسلامية بالأعراض باعتبارها إحدى الضروريات الخمس.

قال الشاطبي[1]–رحمه الله–: (فقد اتفقت الأمة، بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس، وهي الدين والنفس، والنسل، والمال، والعقل.

وعلمها عند الأمة كالضروري ولم يثبت لنا بدليل معين، ولا يشهد لا أصل معين يمتاز برجوعها إليه بل علمت ملائمتها للشريعة بمجموع أدلة لا تنحصر في باب واحد. ولو استندت إلى شيء معين لوجب عادة تعيينه وأن يرجع أهل الإجماع إليه، وليس كذلك لأن كل واحد منها بانفراده ظني....) [2].

ولهذا يجب تقديم المقصد الذي دلت عليه تلك الأدلة المتعددة على ما تدل عليه النصوص الخاصة.

ومن أمثلة ذلك: تحريم أكل الميتة الذي دلت عليه النصوص من القرآن والسنة، فإنه يباح وقد يجب، إذا لم يجد الإنسان غيره من المأكولات المباحة لحفظ النفس من الهلاك، لأنه مقصد من مقاصد الشريعة.

الفرع الأول: تعريف مقاصد الشريعة.

مقاصد الشريعة هي تلك المعاني والاهداف الملحوظة للشرع فيما شرعه من أحكام.

أوهي تلك المصالح التي تعود على البلاد أو العباد في دنياهم واخراهم[3]

---

[1]. ابو محمد القاسم بن فيرة بن احمد الشاطبي، ولد عام(538)، في مدينة شاطبيه بالأندلس، كف بصره صغيرا، وعنيت به اسرته، فحفظ القرآن الكريم، وتعلم طرفا من الحديث والفقه، وممن قرأ عليه، الامام ابو الحسن على ابن محمد وهو أجل اصحابه، وكان انبغ تلاميذه، ولقد توفي 28 جمادى الآخرة 590هـ رحمه الله، ترجمته: لزركلي، الاعلام، دار العلم الملايين، ط15، 2002م، ج 2 ص 231.

[2]. أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1395 هـ. ص 48.

[3]. الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، المرجع السابق ص 324 .

ومقاصد الشريعة بصفة عامة هي: " المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة" .

كما جاء في تعريف المقاصد بأنها: " مقاصد الشارع من التشريع، ونعني بها العناية التي يرمي إليها التشريع والأسرار الحكيمة عند كل حكم من الأحكام " [1].

ويعرف البعض مقاصد الشريعة بأنها: " من المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية المترتبة عليها، سواء أكانت تلك المعاني حكما جزئية أم مصالح كلية، أو سمات إجمالية، وهي تتجلى ضمن هدف واحد: هو تقرير عبودية الخالق تعالى وتقرير مصلحة المخلوق في الدنيا والاخرة "[2].

وقد عرفها –ابن عاشور[3]–: " بأنها المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع ومعظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغاياتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها ويدخلها في هذا المعاني من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها[4].

الفرع الثاني: اهتمام الشريعة الاسلامية بالأعراض.

---

[1]. محمد الطاهر ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، الشركة التونسية تونس، ط 3،1988 م، ص79.

[2]. نور الدين مختار الخادمي، الاجتهاد المقاصدي (حجيته، ضوابطه، مجالاته) طبعة وزارة الشؤون الاسلامية، قطر ضمن سلسلة كتاب الأمة، العدد (65، 66)، 1419 هـ، ص142.

[3].محمد الطاهر ابن عاشور، الشهير بالطاهر، ولد بالعاصمة التونسية ، سنة 1230هـ، وتقلد مناصب هامة في القضاء و التدريس والاشراف على الاوقاف والنظارة على بيت المال وعضوية مجلس الشورى، ومن شيوخه أبو حاجب وعمر ابن الشيخ، ومن مؤلفاته التحرير و التنوير، مقاصد الشريعة ا لإسلامية، توفي سنة (1394هـ) ،ترجمته: الزركلي، الاعلام، ج2 ص125.

[4]. ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، المرجع السابق ص51.

الضرورات الخمس هي التي يقوم عليها صلاح المجتمع وقوام حياة الناس بحيث إذا تخلفت ضرورة من هذه الضرورات أصيبت الأمة بالفوضى، والانحلال والضياع، ولذا حرصت الشريعة الإسلامية في المحافظة على هذه الضرورات لما لها من ضرورة وأهمية في تكوين المجتمع الفاضل، وهذه الضرورات هي:

1. حفظ الدين.
2. حفظ النفس.
3. حفظ النسل.
4. حفظ المال.
5. حفظ العقل.

وكل هذه الضروريات تحافظ الشريعة الإسلامية عليها بطريق الإيجاب أو بطريق السلب (الوجود والعدم).

والمراد بالعرض الشرف، والأصل أن المرء مصون شرفه لا يجوز تناوله بما يقدح فيه... فلا يجوز سب المرء أخاه المرء، بل يجب تربية لسانه عن السب واللعن والشتم، حتى لغير المسلم، كما تدل على ذلك عموم الأدلة.

روى أبو هريرة[1]-رضي الله عنه-:أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال:(لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا)[2].

وفي حديث عبد الله ابن مسعود[3]-رضي الله عنه-: أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: -(ليس المرء بالطعان واللعان ولا الفاحش، ولا البذيء)[4].

ولذلك نهى الله سبحانه وتعالى عن التنابز بالألقاب والسخرية والغيبة والنميمة....

كما قال الله تعالى:(إِنَّمَا ٱلْمُومِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝١٠ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسىٰٓ أَنْ يَّكُونُواْ خَيْراً مِّنْهُمْ وَلاَ نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسىٰٓ أَنْ يَّكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ وَلاَ تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلاَ تَنَابَزُواْ بِالاَلْقَـٰبِ بِيسَ

---

[1]. ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي، ولد في الحجاز 19 قبل الهجرة، صحابي محدث وفقيه وحافظ أسلم سنة 7هـ، وحفظ الحديث عن الرسول صلى الله وسلم، حتى اصبح اكثر الصحابة رواية وحفظا للحديث النبوي، التفت حوله العديد من الصحابة والتابعين من طلبة الحديث النبوي، توفي سنة 59هـ. ترجم: الامام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت 718هـ/ 1384)،سير أعلام النبلاء، تحقيق: د/ بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ترجم: الامام شمس الدين محمد الذهبي، المرجع السابق، ج2، ص 578.

[2]. مسلم بن حجاج، صحيح مسلم، تحقيق، نظر بن محمد الفريابي ابو قتيبة، دار طيبة، 1427هـ/ 2006، ط1 كتاب الآداب، رقم الحديث 2597، ص 321.

[3].ابو عبد الرحمن عبد الله ابن مسعود الهذلي، حليف بني زهرة ولد عام31 قبل هـ و37هـ، صحابي وفقيه ومقرئ ومحدث، وأحد رواة الحديث النبوي وهو اول من جهر بالقرآن في مكة، وقد تولى القضاء الكوفة وبيت مالها في خلافة عمر توفي سنة 32هـ، ترجمته : الامام شمس الدين محمد الذهبي: المرجع السابق، جزء2، ص89.

[4]. الامام الحافظ ابي عيسى محمد بن عيسى الترمذي،(ت: 279هـ)، الجامع الكبير، حققه واخرج احاديثه، د. بشار عواد، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ط15، 2002م، رقم الحديث 1977، ص 309.

ٱلِاسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلِايمَـٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿١١﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيراً مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلاَ تَجَسَّسُواْ وَلاَ يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَاكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوباً وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾)[1].

وقد حرم الله سبحانه الأعراض كما حرم الدماء والأموال، وخطب بذلك الرسول صلى الله عليه وسلم في آخر حياته والمسلمون في أعظم اجتماع لهم في حجة الوداع.

ومما قال في خطبته تلك: (فإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا فليبلغ الشاهد الغائب)[2].

ومن أشد السب ما يمس العرض من القذف بالزنا، الذي هو من كبائر الذنوب، حرمه الله تعالى وحرمه رسوله صلى الله عليه وسلم، وفرض الله على متعاطيه عقوبة جازرة في

[1]. سورة الحجرات الآية 10 /13.

[2]. محمد بن اسماعيل البخاري ابو عبد الله، صحيح البخاري في صحيحه، دار ابن كثير، دمشق بيروت، 1423هـ/2002م، رقم ط1، رقم الحديث 390، ص111.

الدنيا، وهي جلد القاذف ثمانين جلدة، إذا لم يأتي بأربعة شهود عدل يشهدون على صدق ما يقول، وإهانته بين الأمة بالحكم عليه بالفسق وعدم قبول شهادته لسقوط عدالته... وأصبح هو فاقدا للشرف بدلا ممن أراد الطعن في شرفه، جزاء وفاقا.

وكما قال تعالى:(وَالذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَاتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَٰدَةً اَبَداً وَاُوْلَٰبِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۝٤)[1].

وحذر الله سبحانه و تعالى المؤمنين في الوقوع في عرض المسلم و رميه لما ليس فيه، وبين أن مرتكب ذلك ينال جزائه في الآخرة وليس في الدنيا فقط، فقال تعالى: (اِنَّ ٱلذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ اَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَالاَخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ ۝١٩[2]

والقذف فيه جناية على الرجل والمرأة التمهين، وعلى أسرتهما وأقربهما وعلى المجتمع بأسره، وفيه طعن في نسب الولد الذي اتهمت أمه بالزنا.

[1] . سورة النور الآية 4.

[2]. سورة النور الآية 19.

قال ابن قدامة[1]–رحمه الله–: (القذف هو رمي بالزنا، وهو محرم بإجماع الأمة والأصل في تحريمه الكتاب و السنة)[2].

أولا: من الكتاب :

فقوله تعالى: (إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾) [3].

ثانيا: من السنة:

قول: النبي صلى الله عليه وسلم: (اجتنبوا السبع الموبقات) قالوا: وما هن يا رسول الله ؟ قال: (الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات)[4].

فحفظ العرض ضرورة لما فيه من صيانة شرف الفرد والأسرة والأمة، ولما في الاعتداء عليه من طعن في الدين، والعدالة، والنسب، ومن إشاعة الفاحشة.

---

[1].ابو محمد عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة، ولد في فلسطين سنة 541هـ وقدم إلى دمشق مع أهله، حفظ القرآن دون سن البلوغ وبلغ شيوخه 32 شيخ ومن طلابه: احمد بن سلامة والحافظ ومن مؤلفاته: العمدة ، المقنع، الكافي....، توفي سنة 620هـ، ترجم: شمس الدين محمد الذهبي، المرجع السابق، ج4، ص451.

[2]. موفق الدين محمد عبد الله بن احمد ابن قدامة الحنبلي، المغني، تحقيق، د. محمد شرف الدين خطاب ود. السيد محمد السيد، دار الحديث القاهرة، د ط، د ت، ج10، ص209 .

[3]. سورة النور الآية 23.

[4].رواه البخاري، كتاب الحدود، باب رمي المحصنات، رقم الحديث 6465، ص 2515 .

المطلب الثالث: بيان أثر الانحراف عن مفهوم الوسطية في الإسلام.

إن الانحراف ظاهرة اجتماعية شغلت بال المفكرين والباحثين منذ القديم، فاختلفت الآراء والبحوث حول دوافع وأسباب انحراف الفرد، وظهور السلوك المنحرف سواء كان في الأعمال أو الأقوال.

فظهرت النظريات الكثيرة والمتعارضة أحيانا، تغزو كل واحدة، منها توجه الفرد نحو الانحراف لسبب وتراه الدافع لذلك.

نتكلم في هذا المطلب عن تعريف الانحراف لغة وأيضا من الناحية الإسلامية والقانونية و الاجتماعية على النحو التالي:

الفرع الأول: تعريف الانحراف.

أولا: تعريف الانحراف في اللغة: حرف عن الشيء، يحرف حرفا وانحرف وتحرف عدل، وإذا مال الإنسان عن شيء يقال تحرف وانحرف، أي أصاب موانع الشيء.
وتحريف الكلم عن مواضعه: تغييره الحرف عن معناه وتحريف الكلمة عن معناها، وهي قريبة الشبه، كما كانت اليهود تغير معاني الثورات بالأشباه[1].

ثانيا: تعريف الانحراف في الاصطلاح :

1. في الاصطلاح الإسلامي.

[1]. للإمام العلامة ابي الفضل ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم الافريقي المصري، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، دت، ط1، ص 78.

أما الانحراف في التصور الإسلامي فهو: ترك الحق والوسطية والاستقامة أيا كان موضوع الانحراف أو مجاله وصوره، والمراد بالحق هو الصراط المستقيم، وهو لا يكون إلا واحدا، وما سواه باطل، ومن ثم فمن انحراف عن طريق الحق وقع في طرق الضلال، والصراط المستقيم هو طريق الأمة الوسط كما جاء في قوله عز وجل:(فَدْ نَرِىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٣﴾)[1]، فالصراط المستقيم هو: الطريق التي على طرفيها الإفراط والتفريط، ويتضمن أمورا باطنة في قلب الإنسان من اعتقادات، وإرادات وتوجيهات، ويتضمن كذلك أمورا ظاهرة من أقوال وأفعال وتصرفات[2].

2. التعريف القانوني الانحراف.

لم يأتي في القانون تعريف صريح للانحراف، وإنما جاء فيه ذكر لحالات من السلوك أو الأفعال، ينظر إليها على أنها أفعال تعد على القانون، تستوجب التقويم والتعديل أحيانا والعقاب أحيانا أخرى.

---

[1]. سورة البقرة الآية 143.

[2]. د. محمد عبد الصمد ، ظواهر الانحراف الاجتماعي في المجتمع الإسلامي و معالجتها " رؤية إسلامية " ، دراسات الجامعة الإسلامية العالمية ، المجلد 4 ، ديسمبر 2007 م " ص 145، 147 .

3. التعريف الاجتماعي للانحراف.

يعتبر علماء الاجتماع الانحراف ظاهرة اجتماعية تستوجب الدراسة والتحليل والوصول إلى تحديد ماهيتها.

وعموما يتفق علماء الاجتماع على أن الانحراف هو خروج عن المعايير الاجتماعية المتفق عليها داخل المجتمع الواحد وتستوجب عقاب من يفعل ذلك.

ويتضح من خلال هذين التعريفين، أن الانحراف هو حالة مخالفة الفرد للقواعد والمعايير الاجتماعية السائدة وخروجه عن التقاليد والأعراف، وهي التي اتفق عليها أعضاء المجتمع كمعايير يجب أن تسود بين الجميع، ويجب أن يحترمها الكل، ولهذا فإن أي سلوك لا يخضع لهذه القيم أو يخالف السلوك الذي يفترض إتباعه في مركز اجتماعي معين يعد انحرافا[1].

الفرع الثاني: تعريف الوسطية

أولا: تعريف الوسطية في اللغة: تأتي بمعاني متعددة متقاربة، هي:

1. اسما لما بين طرفي الشيء ومنه، فتقول: قبضت وسط الحبل، وكسرت وسط القوس، و جلست وسط الدار، وهذا حقيقة معناه[2].
2. تأتي صفة بمعنى "خيار، وأفضل، وأجود "، فأوسط الشيء أفضله وخياره كوسط المرعى خير من طرفيه، ومرعى وسط، أي: خيار.

[1] .بالمولود جمانة، علاقة الأسرة بانحراف المراهق " دراسة ميدانية بمركز إعادة التربية بولاية قسنطينة "، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في علم اجتماع التنمية، إشراف علي بوعناقة، 2004، 2005، ص 55، 59،60

[2] . ابن المنظور، لسان العرب، المرجع السابق ، ج7، ص 428.

3. وتأتي "وسط" بمعنى: عدل، الواو والسين والطاء بناء صحيح يدل على العدل، والنصف وأعدل الشيء أوسطه ووسطه[1].

4. وتأتي "وسط" بمعنى: الشيء بين الجيد والرديء.

ثانيا: تعريف الوسطية في الاصطلاح:

عرفها –يوسف القرضاوي–: على أنها التوازن ونعني بها: التوسط أو التعادل بين طرفين متقابلين أو متضادين، بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير، ويطرد الطرف المقابل، وبحيث لا يأخذ احد الطرفين أكثر من حقه، ويطغى على مقابله ويحيف عليه[2].

الفرع الثالث: معاني الوسطية في الكتاب:

يتبين أن مفهوم الوسطية يشمل كل خصلة محمودة على الإطلاق إذ أن لكل منها طرفان مذمومان، والإنسان مأمور بتجنب كل وصف مذموم، وتجنبه له يكون بالتعري منه والبعد عنه، فكلما ازداد منه بعدا ازداد منه تعريا، ومن كان في الوسط فقد بعد عن الأطراف المذمومة[3].

وقد وردت كلمة "وسط" في القرآن الكريم في عدة مواضيع نذكر منها على سبيل المثال:

---

[1]. احمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، ابو الحسن (ت: 395هـ)، معجم مقاييس اللغة العربية، المحقق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، جزء6، ص 108.

[2]. يوسف القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط 10، 1422هـ، 2001، ص 127.

[3]. ابن الاثير مجد الدين المبارك، النهاية في غريب الحديث، تحقيق محمود الطناحي، دار الفكر بيروت لبنان، ط2، 1399هـ/1979م، ج4، ص 184.

1. وردت الوسطية بمعنى العدل والخيار كما في قوله تعالى:﴿كَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾[1]

2. وردت الوسطية بمعني التوسط كما في قوله تعالى:(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوۤاْ إِنَّ ٱللَّهَ لاَ يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٩﴾)[2].

3. الوسطية الحسية قال تعالى:(وَالَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٨﴾

[1]. سورة البقرة الآية 142.

[2]. سورة المائدة الآية 89.

[3]. سورة البقرة، الآية 38.

4. وردت الوسط هنا بمعنى التوسط بين الطرفين، و هو المعنى المناسب و الموقع الوسط هو الأفضل في الغالب قال تعالى: (فَوَسَطْنَ بِهِۦ جَمْعاً ۝٥)[1].

5. وردت بمعنى الأعدال وهو ظاهر لما قال التسبيح والنصح بالمعروف قوله تعالى:(قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ۝٢٨)[2]

6. المراد بها أيضا أنها منطقة تقع بين أقصيين متضادين منحدرين من ذات اليمين ومن ذات الشمال، وهما، طرفان متباعدان متباينان أوسطهما القمة المرتفعة بينهما[3]، قال الله تعالى:(قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ

---

[1] سورة العاديات الآية 5.

[2] . سورة القلم 28.

[3] . الميداني عبد الرحمان حسن حينكة، الوسطية في الاسلام، مؤسسة الريان ،بيروت، لبنان، ط1، 1416هـ/1996م، ص14.

شَطْرَهُۥ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٣﴾)[1]

7. الوسطية تعم خيري الدنيا والآخرة كما ذكر الله أن من دعاء الموحدين قال تعالى:(وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾

8. الوسطية بمعنى الاتفاق المعتدل كما قال تعالى: (وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَّحْسُوراً ﴿٢٩﴾)[3].

الفرع الرابع: معاني الوسطية في السنة النبوية الشريفة:

تأتي السنة شارحة للقرآن الكريم ومفسرة له وقد وردت احاديث تدل على" الوسطية بمعنى الأفضل والعدل والأعلى، وأخرى تدل على معنى الوسط"، سواء كان مكانيا أو زمانيا ومنها ما يلي:

[1]. سورة البقرة الآية 143.

[2] . سورة البقرة الآية 201.

[3]. سورة الإسراء الآية 29.

1. الوسط بمعنى الأعلى والأفضل كما في قوله صلى الله عليه وسلم (إذ في الجنة مئة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه وسط الجنة وأعلى الجنة)[1].

2. الوسطية الحسية ومن ذلك قوله صلى الله عليه و سلم (وسطوا الإمام وسدوا الخلل)[2] .

الفرع الخامس: أثر الانحراف على الوسطية.

إن ما نجده اليوم من وسائل متخذة للقضاء على هذه الآثار، ما هي إلا وسائل تخلو من أي تعامل حكيم، ولاشك أن ذلك سيجر علينا ويلات خطيرة على المدى البعيد، وما زالت هذه الظاهرة في استمرار، فبعد أن عانت منه عدة من الدول، سيظل ينتشر حتى يتمكنوا من وضع آلية علمية يقومون بدراستها من جميع الأبعاد والمستويات، ورغم أن فعل ذلك كان في وقت متأخر، إلا أن القيام بمثل هذه الدراسة أصبح من الضرورة بمكان المواجهة هذه الظاهرة التي أبت على أرواح البشر، وهتكت أمنهم، وجميعنا يعرف أن عنصر الأمن ضروري ومهم جدا في التنمية بشتى أنواعها.

[1]. البخاري محمد بن اسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، رقم الحديث 2790، ج4، ص 69.

[2]. سليمان بن الاشعث الازدي السخستاني ابو داوود، سنن ابي داوود، تحقيق شعيب الارناؤوط واخرون، دار الرسالة العلمية، 1430 بيروت لبنان، هـ، 2009م، ط 1، كتاب الصلاة، ج1، رقم الحديث 681، ،ص 179.

لذا كان لابد علينا أن نحد من مثل هذه الأثار الجسيمة التي أدت إلى ضياع الشباب وانحرافهم، وجعلتهم يكرهون بناء أوطانهم والذود عنها وحمايتها، وأصبحوا أداة للتخريب والتدمير لمنشآته، والإزهاق والقتل لأرواحه.

وعليه فإن دراستنا لأي مشكلة تواجهنا إنما يكون من أجل وضع الحلول المناسبة لمواجهتها، وهذه الظاهرة التي انتشرت بين فئة الشباب خاصة وأدت إلى بروز أمور خطيرة أكبرها الانحلال بنعمة الأمن التي تعتبر من أهم النعم التي أنعم الله بها على جميع المخلوقات، ومن هنا كان لزاما علينا أن نضع السبل الكفيلة بالقضاء عليها، ومن أبرز هذه السبل:

1. **إظهار وسطية الإسلام واعتداله وتوازنه:** وهذا بالعمل على ترسيخ الانتماء لدى الشباب لهذا الدين، وإشعارهم بالاعتزاز بهذه الوسطية، وهذا يعني الثبات على المنهج الحق وعدم التحول عن ذلك، ولن يكون هذا الإظهار إلا عن طريق محاربة الغلو والتطرف الممقوت والعمل على القضاء عليه، والحد من انتشاره، وذلك لما يترتب عليه من تداعيات جسيمة أبرزها الانحراف الفكري[1].
2. **معرفة الأفكار المنحرفة، وتحصين الشباب ضدها:** فلابد من تبصيرهم بهذه الأفكار قبل وصولها إليهم منمقة مزخرفة فيتأثرون بها لأن الفكر الهدام ينتقل بسرعة كبيرة، ولا مجال لحجية عن الناس بعد ذلك، فالحل ليس بمنع هذه الأفكار من الدخول إلى عقول الشباب، فهذا يجعلهم في مزيد من اللهفة لمعرفتها إنما

[1]. الطالب عبد العزيز عثمان شيخ محمد، الوسطية في الاسلام واثرها في الوقاية من الجريمة، اشراف: الدكتور جلال الدين محمد صالح، بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجيستير في قسم: العدالة الجنائية، تخصص التشريع الجنائي الإسلامي، جامعة العربية نايف العربية السعودية الرياض، 1429 هـ / 2008 م، نوقشت هذه الاطروحة بتاريخ : 7/ 6/ 149 هـ الموافق : 10/6/ 2008، ص 88 .

يكون الحل تبصير الشباب بانحراف هذه الأفكار عندما تصل إليهم، فيعرفون بعد ذلك كيف يتعاملون معها كما يجب أن نعلم أن القلب والفكر محل لمن سبق إليه، ومن هنا فأهمية السبق ببيان خطورة هذا الفكر كفيل بأن يحمي الشباب من الفكر المنحرف بإذن الله.

3. **إتاحة الفرصة الكاملة للحوار الحر الرشيد داخل المجتمع الواحد:**وهي تقويم الاعوجاج بالحجة والإقناع، وذلك لأن بديل التحاور هو تداول هذه الأفكار بطريقة سرية غير موجهة، وهو بلا شك علاج غير ناجح، والحوار بلا شك ذو فوائد جمة في إقناع العقول ثم إخراجها من بؤرة الفساد التي تعيش فيها، فها هو الإمام

4. علي[1]–كرم الله وجهه– يبعث، بابن عباس[2] –رضي الله عنه– إلى الخوارج فيقوم باستخدام الحوار وسيلة لإقناعهم، ويقارع حجتهم بالحجة، ويخاطبهم على قدر عقولهم، حتى اقتنع منهم الثلثين، ولنا في المراحل التي اتبعها الإمام معهم درسا نستفيد منه في التعامل مع خوارج العصر[3].

5. **العمل على الوقاية منه قبل علاجه بتكاتف الجهود:** إن مسؤولية إصلاح المجتمع ليست مسؤولية العلماء و الموجهين خاصة، بل هي مسؤولية كل أفراد المجتمع،

---

[1]. ابو الحسن علي بن ابي طالب الهاشمي القريشي، ابن عم الرسول –صلى الله عليه وسلم– وصهره، وهو الرابع الخلفاء الراشدين واحد عشرة المبشرين بالجنة، واول الائمة عند الشيعة، ولد في مكة، اسلم قبل الهجرة، شارك علي في كل الغزوات الرسول –صلى الله عليه وسلم– عدا غزوة تبوك، عرف بشدته وبراعته، واستشهد على يد عبد الرحمن بن ملجم في رمضان سنة 40هـ، 661م. ترجم: شمس الدين محمد الذهبي، جزء1، ص213.

[2]. عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم الرسول –صلى الله عليه وسلم– حبر هذه الامة و مفسر كتاب الله و ترجمانه، وروى عن الرسول–صلى الله عليه وسلم– الكثير، وعن جماعة من الصحابة، ولد ببني هاشم قبل الهجرة بثلاث سنين، و كان الرسول–صلى الله عليه وسلم– دائم الدعاء لابن عباس، وقد روى 1660 حديثا، توفي ابن عباس سنة 68هـ بالطائف وهو ابن 71سنة، ترجم: شمس الدين مجمد الذهبي، المرجع السابق، جزء4، ص363.

[3].الطالب عبد العزيز عثمان شيخ محمد ، الوسطية في الاسلام و اثرها في الوقاية من الجريمة المرجع السابق، ص 116 .

من علماء الدين و مربين، وأساتذة وموظفين، أكاديميين وغيرهم .....، كما أن مهمة الإصلاح ليست موجهة للمنحرفين خاصة، بل هي للصالحين والمنحرفين للخيريين والفاسدين، فالمنحرف الإصلاح والتقويم، وللصالح التشجيع والحث على التأثير وعدم التأثر، وهكذا .....، ولابد من تكاتف الجهود وتوفر النيات الصادقة من كل الذين يحبون الخير والصلاح لهذا المجتمع المسلم.

6. **التحذير من خطورة هذا المنهج و آثاره السلبية على المجتمع:** خاصة على الشباب وإن كان على المدى البعيد، فعلى الرغم من وضوح خطوات هذا المنهج فإن تنامي شبهته، وتلبيسته وتفسيراته الهوائية، وآلياته الانتقالية، يرشحها للتأثير السيء[1].

[1]. الطالب : عبد العزيز عثمان شيخ محمد، الوسطية في الاسلام و اثرها في الوقاية من الجريمة ، المرجع السابق، ص117 .

المطلب الرابع: بيان أثر الوسطية في الوقاية من الجريمة:

إن للوسطية آفاقا بعيدة المدى، لأنها إيجابية النفع، فتكاد السلبيات أو الأخطاء تنعدم، أو تكون في طريقها إلى الذوبان أو النسيان وذلك لما تفرزه من آثار اجتماعية ملموسة: من إشاعة المحبة وتنامي المودة والابتعاد عن التعصب والأحقاد، وتوفير الثقة للآخرين وإحسان التعامل معهم فالوسطية داعية إلى الاستقرار والوئام وإسعاد الفرد والجماعة وتقدم المدينة وازدهار الحضارة، وصارت أحوال الاسرة والمجتمع في طمأنينة وشعور بالاستقرار وتفرغ للإنجاز والعطاء، والتزام الحق والعدل، والبعد عن الشر والفتنة والفساد في الارض، فما من مشكلة اجتماعية تثور الا وكان سببها شذوذا في التخطيط والعمل، أو انحرافا عن المقصد الشريف، اما حال الوسطية فتكون من اهم الاسباب الداعية إلى الاستقرار والوئام، وإسعاد الفرد والجماعة، وتقدم المدينة وازدهار الحضارة[1].

[1]. د/ رانيا محمد عزيز نظمي، الوسطية في الترقية بين المشروع والممنوع، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالإسكندرية، العدد السادس والعشرين"26" المجلد 3، 1431 / 2010 م. ص 5.

سبب لتزكية المجتمع وتطهيره، وتهذيب أخلاقه وسلوكه، وهو الضمانة الحقيقية لحفظ الوئام، وتحقيق الامن ووحدتهم من التفكك والانفصام.

انتشار الوسطية مع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يحي قلوب المجتمع ويوقظ ضمائرهم، ويقوي الايمان لديهم، وبالتالي يمتنعوا عن ارتكاب الجرائم واقتراف المعاصي[1].

الخطاب الإسلامي يراعي التوازن بين العقل و الوحي، وبين المادة والروح، وبين الحقوق والواجبات، ويراعي جميع الجوانب الحياة، دون إفراط او تفريط، ودون غلو أو تشدد وانحلال، فهو منهج الاعتدال والتوسط.

من بين آثارها ايضا تجعل الانسان يقتدي بسيد الخلق أجمعين محمد –صلى الله عليه وسلم–حيث قال: (يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا)[2] فكان الرسول –صلى الله عليه وسلم– ما خير بين امرين إلا اختار ايسرهما وأنّب الرسول –صلى الله عليه وسلم– معاذ بن جبل[3]–رضي الله عنه– حينما أطال في الصلاة بالناس.

أيضا تدعوا الى نبذ العصبية والدعوة الى الحوار وتقبل الآخر، فهذا الامر مطلوب وأصبح مطلبا ملحا بين التيارات والجماعات والفئات الاسلامية، فنحن مطالبون بجمع كلمة المسلمين وتوحيد صفوفهم والدعوة إلى الوحدة فيما بيننا تحت شريعة الله ورسوله وقد

---

[1]. الطالب: عبد العزيز عثمان شيخ محمد، الوسطية في الإسلام و اثرها الوقاية من الجريمة، المرجع السابق ص 177.

[2]. صحيح البخاري في العلم، رقم الحديث 1/ 171، باب ما كان النبي–صلى الله عليه وسلم–بتحولهم بالموعظة وصحيح مسلم، رقم الحديث 1734 باب في الامر بالتيسير وترك التنفير، ص 142..

[3]. معاذ بن جبل بن عمرو الانصاري ابو عبد الرحمن، ولد سنة 18 قبل هجرة وتوفي سنة 8 بعد الهجرة، اسلم وهو في 18 عشر وهو احد الذين بايعوا الرسول–صلى الله عليه وسلم– وكان عليه الصلاة والسلام يبذل لمعاذ النصح والعرف–صلى الله عليه وسلم– ترجم: شمس الدين محمد الذهبي ،جزء3، ص212.

نبذ الرسول –صلى الله عليه وسلم– العصبية القبلية الضيقة، وقال لأحد اصحابه:(انك امرؤ فيك جاهلية)[1]، وقال: (أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم)[2].

من آثارها أيضا الدعوة الى الحوار كما حصل مع اليهود ، حيث ذكر الله سبحانه وتعالى:(يَـٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَـٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴿٦٥﴾)[3]، وكان الرسول –صلى الله عليه وسلم– يستخدم الحجة والبرهان في الخطاب وكذلك اللين والرحمة شعاره: (لعل الله أن يخرج من أصلابهم من يقول لا إله إلا الله)[4].

المبحث الثاني: التربية القرآنية من خلال سورة النور.

التربية بالآيات تعني تربية عقل الإنسان وسمعه وبصره ومشاعره، من خلال آيات القدرة الإلهية على حاسة الادراك والاستبصار واستخدام الحواس وإرهافها، لتوصله إلى معرفة مسبب الأسباب ومعرفة الحق في كل النتائج والأسباب.

وكثيرة هي السور القرآنية التي حوت في طياتها الأحكام الشرعية التي تعنى بتنظيم أمور الناس وحياتهم، ومن تلك الصور الجليلة التي اعتنت بتلك الأحكام، سورة النور، وللتعرف على هاته السورة وما اختصت به من احكام نتطرق إلى ما يلي:

---

[1]. احمد بن حنبل، مسند احمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الارناؤوط و آخرون، مؤسسة الرسالة د ط، د ط، رقم الحديث 21432 ص 447.

[2]. رواه مسلم، رقم الحديث 2584 ص 62.

[3]. سورة آل عمران الآية 64 .

[4].رواه مسلم، كتاب الجهاد والسيرة، باب من لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين، رقم الحديث 1795، ص 486.

المطلب الأول: تعريف بسورة النور.

السورة هي قرآن يشتمل على آي ذوات فاتحة وخاتمة، أقلها ثلاث آيات وقيل: هي آيات من القرآن مسرودة، لها بدء و ختام وأكثر العلماء على أن تسمية السورة القرآنية توقيفية،[1] أي ثبت جميع أسماء السورة بالتوقف من الأحاديث والآثار تنبئ عن أسمائها كقول النبي–صلى الله عليه و سلم– : (اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابها اقروا الزهراوين البقرة و سورة آل عمران، فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غايتان[2]، أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان أصحابهما اقرءوا سورة البقرة فإن أخذها بركة و تركها حسرة و لا تستطيعها البطلة)[3] وأكثر السور القرآنية لكل منها اسم واحد و هو كثير، وقد يكون للسورة إسمان فأكثر، من ذلك سورة الفاتحة التي نقل لها السيوطي[4]–رحمه الله– حوالي عشرين اسما.

وأكثر السور القرآنية لكل منها اسم واحد وهو كثير، وقد يكون للسورة إسمان فأكثر أما سورة النور فقد عرفت هذه السورة باسم " النور "، ولا يعرف لها اسم آخر، وهو اسم

---

[1]. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الاتقان في علوم القرآن " المحقق : محمد ابو الفضل ابراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط 1394 / 1974 م، جزء 1 ص 147 .

[2].الغمامة والغيابة: كل شيء يظل الإنسان فوق رأسه من سحابه أو ظل ونحوهما والمراد أن ثوابهما يأتي كغمامتين وفرقان : أي قطيعان أو جماعتان " ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر ص 321 .

[3]. أخرجه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المسافرين، باب " فضل القراءة القرآن وسورة البقرة "، رقم الحديث 2365، ج1، ص553.

[4]. جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الحضري الشافعي، ولد في رجب سنة849هـ، ظهرت على السيوطي منذ صغره علامات الفطنة وامارات الذكاء، حافظ القرآن، ذكر السيوطي ان شيوخه في الرواية بلغوا 150 ومنهم :الشيخ الاسلام علم الدين البيلقيني، ومن مؤلفاته تاريخ الخلفاء، توفي سنة 941هـ عن عمر 61 سنة. ترجمة: الزركلي، الأعلام، ص 154 .

توقيفي، كما ذهب أكثر أهل العلم، وأما الحكمة من تسمية سورة النور بهذا الاسم " النور" فتتجلى في أكثر من وجه و توجيه، ومن أقوال العلماء والمفسرين الواردة في ذلك:

أولا: لكثرة ذكر النور فيها، لقوله تعالى: (ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَالأَرْضِۖ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌۖ ٱلْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لاَّ شَرْقِيَّةٍ وَلاَ غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍۗ يَهْدِي ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلأَمْثَٰلَ لِلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾)[1] وقوله(أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَالأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَٰٓفَّٰتٍۖ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاَتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥۗ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٤١﴾)[2]، فلهذه الأنوار التي أضاءت السماوات والأرض، استحقت السورة أن تحمل هذا الاسم[3].

ثانيا: لتنويرها طريق الحياة الاجتماعية لما فيها من اشعاعات النور الرباني بتشريع الأحكام والفضائل والآداب التيهي قبس من نور الله تعالى على عباده وفيض من

---

[1]. سورة النور الآية 35.

[2]. سورة النور الاية40.

[3].الصاوى، أحمد بن محمد، حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، تحقيق: محمد شاهين، ط 1، دار الكتب العلمية ، بيروت، 1995م ، ص 154.

فيوضات رحمته، وهي آدب وأخلاق نفسية وعائلية وجماعية تنير الأرواح والقلوب والضمائر وتنير الحياة[1]، ففي السورة تعاليم إلهية تهدف إلى بناء المجتمع الانساني بكامله وصيانة الانسانية من الفساد والضلال، ومن أجل هذا أو غيره سميت بسورة النور، وكل القرآن هدى ونور. وإن –الله تعالى– لما سمى وحيه روحا جعل الروح نورا فقال: (وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحاً مِّنْ أَمْرِنَاۖ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُوراً نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَاۖ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾)[2] وما الحياة الإنسان إلا حياتان: حياة البدن بالروح، وحياة الروح بالنور، وهل حياة بغير ذلك؟.

ثالثا: أن العمل بآيات السورة وأحكامها وحدودها وأخلاقها يورث صاحبه نورا في الدنيا والآخرة...

وقد صح عن النبي –صلى الله عليه و سلم –: أنها جاءت بآيات كشفت ظلاما كثيفا كان قد انعقد فيقال:(إن العبد إذا أخطأ خطيئته تكتب في قلبه نكتة سوداء، فإذا هو نزع واستغفر وتاب صقل قلبه، وإن عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه)[3]، وهو الران الذي ذكر الله عز وجل:(كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾) [4].

---

[1]. سيد قطب، في ظلال القرآن جزء 4، مج 6، ط 9، دار الشروق، بيروت، لبنان، 1980م، ص 235.

[2]. سورة الشورى الآية 49.

[3]. اخرجه احمد في مسنده، باب من تجوز شهادته ومن لا تجوز ج2 ص297.

[4]. سورة المطففين الآية 14.

رابعا: سماء المسلمين قبل أن تنزل هذه السورة وتنزل معها آيات الرد على حديث الإفك وذلك أن أم المؤمنين السيدة –عائشة رضي الله عنها[1]–(كانت في تلك الفترة موضع إتهام على ألسنة المشركين والمنافقين وبعض المؤمنين، وقد أوذي رسول –الله صلى الله عليه وسلم–، كما أوذيت زوجته– رضي الله عنها – وأوذي المسلمون بهذا الذي طاف حول بيت النبوة من غبار تلك التهمة المفتراة، نزلت الآيات التي تبرئ البريئة الصديقة بنت الصديق انقشع هذا الظلام، وكشف النور السماوي عن وجوه المنافقين، المفترين وأضاءت هذه السورة للمسلمين ظلام الليل الكثيف[2]، إذ بسبب حديث الإفك لو لم يكن الرسول –صلى الله عليه وسلم– وأصحابه الكرام في منتهى النظام والتحمل لظهرت في المجتمع المسلم الفتي في المدينة المنورة حرب داخلية شديدة ولكن جاءت سورة النور بالنور، خالية من المرارة التي قد تنشأ في الأذهان والقلوب عند رد الحملات الشنيعة القذرة، إذا بالنظر في الظروف التي نزلت فيها هذه السورة وفيما اشتملت عليه من الموضوعات نعرف أي رزانة وتدبر معتدل وترفع عظيم وحكمة بالغة، علينا أن نواجه به الفتن ونعالجها في أقصى الظروف المثيرة للعواطف[3].

المطلب الثاني: ترتيب و أجواء نزول سورة النور.

الفرع الأول : وقت نزول سورة النور

[1]. عائشة بنت ابي بكر الصديق–رضي الله عنها– وعن ابيها، ام المؤمنين، عرفت بالعلم والفقه ورواية الحديث، توفيت سنة 58هـ، ترجم: شمس الدين محمد الذهبي، جزء2 ص 135.

[2]. عبد الكريم الخطيب: التفسير القرآني للقرآن، جز 30، مصر: دار الفكر العرب، "د ط "، " د ت " 18، 1199، ص 431.

[3]. المدودي، أبو الأعلى: تفسير سورة النور، بيروت، دار الفكر والرسالة ، د ط ، د ت ،ص 16، 29.

أجمع العلماء على أن سورة النور مدنية كلهم لم يخالف منهم أحد، لكن وقع في تفسير القرطبي–رحمه الله– عند قوله تعالى: (وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٦٠﴾)[1] ، فيقوله: هي مكية.

ويبدو أن ذلك خطأ من بعض النساخ أو من الطابع لأن القرطبي–رحمه الله– نفسه نقل الإجماع على أن جميع آيات السورة مدنية، فالظاهر أن كلمة " مكية " قد عرفت عن كلمة " محكمة " الواردة في تفسير ابن عطية[2]–رحمه الله–،الذي ينقل عنه القرطبي كثيرا ....

قال –ابن عاشور[3]–: " سورة النور مدنية باتفاق أهل العلم، وقد وقع في نسخ تفسير القرطبي–رحمه الله– عند قوله تعالى: (يأيها الذين آمنو ليستأذنكم) من تفسيره للآية كلمة " وهي مكية " أي الآية، فنسب بعض المفسرين إلى القرطبي–رحمه الله– أن تلك الآية مكية، مع أن سبب نزولها الذي ذكره القرطبي–رحمه الله–، صريح في أنها نزلت بالمدينة، حيث روى أن الرسول –صلى الله عليه و سلم–(بعث غلاما من الأنصار يقال

[1].سورة النور الآية 58.

[2].ابو محمد عبد الحق بن ابي بكر غالب، بن عبد الله بن تمام ابن عطية، ولد سنة48هـ، بغرناطة بالأندلس ينتمي لأسرة مهاجرة من المشرق ومن مسيرته العلمية لا يعلم شيء عن نشأته العلمية الاولى ومن تلاميذه ابن حمزة ومن مؤلفاته: فهرس بن عطية، توفي سنة 542هـ، ترجمته: الزركلي، الاعلام، ص 325.

[3]. سبق ترجمته ص 10.

له مدلج[1] ابن عمرو، إلى عمر ابن الخطاب[2]–رضي الله عنه– وقت الظهيرة ليدعوه، فوجده نائما قد أغلق عليه الباب، فدق عليه الغلام الباب فناداه ودخل، وستيقظ عمر وجلس فانكشف منه شيء، فقال عمر –رضي الله عنه–: وددت أن الله تعالى نهى أبناءنا ونساءنا وخدمنا عن الدخول إلينا في هذه الساعات إلا بإذن، ثم انطلق إلى الرسول صلى الله عليه و سلم فوجد هذه الآية قد أنزلت، فخر ساجدا شكر الله تعالى[3].

ثم إن القرطبي–رحمه الله– نفسه يقول في أول تفسير السورة " وهي مدنية بالإجماع " فلعل تحريفا طراء على النسخ من تفسير القرطبي، وأن صواب الكلمة وهي محكمة، أي غير منسوخ حكمها، خاصة وأن الكلمة جاءت بعد سياق رده على القول بأن الآية منسوخة، ويؤيد ما قلنا أن هذه العبارة موجودة في تفسير ابن عطية حيث يقول: (وهذه الآية محكمة)

---

[1].احمد بن عمر المدلجي الكناني، الامام الفقيه الخطيب كمال الدين، من بني مدلج من قبيلة كنانة، ولد سنة 691هـ، من شيوخه عبد الاحد بن تيمية، ومن تلامذته: عبد الرحمن بن الحافظ، ومن مؤلفاته: جامع المختصرات ومختصر الجوامع، توفي سنة 757هـ، ترجم: الامام شمس الدين اهبي، جزء3، ص 244.

[2]. عمر ابن الخطاب امير المؤمنين رضي الله عنه، ابن نفيل بن عبد العزى بن رباح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب القريشي، ابو حفص الفاروق، امه حنتمة بنت هاشم بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم، من اشرف قريش، خليفة الرسول صلى الله عليه و سلم، اسلم بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امرأة، كان عزا ظهربه الاسلام ، من المهاجرين الاولين، و بيعه الرضوان و كل مشهد شهده الرسول وتوفي وهو راضي عنه، وولى الخلافة بعد ابي بكر، وهو من دون الديون في العطاء ورتب الناس فيه على سوابقهم، قتل عمر رضي الله عنه، سنة 23هـ، الاستيعاب في معرفة الاصحاب ج2، ص 74،79.

[3]. الحسين بن مسعود البغوي ابو محمد، معالم التنزيل " تفسير البغوي "، المحقق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرس، دار طيبة، 1409 هـ / 1989 م، جزء 3، 355، و ابن الجوزية: زاد المسير، دار حزم، المكتب الإسلامي، جز 5، ص 373 .

قال ابن عباس[1]–رضي الله عنه–:(تركها الناس)،ومن المعلوم أن القرطبي–رحمه الله– ينقل الكثير عن تفسير ابن عطية[2]–رحمه الله–....

ومن المعلوم عند أهل التفسير، أيضا أن السورة التي يثبت نزولها بالمدينة يحكم لجميع آياتها بأنها مدنية إلا ما دل الدليل على استثنائه[3]،وحيث لا دليل يؤكد مكية الآية فالآية مدنية بالقطع كباقي آيات السورة ، " والله أعلم ".

الفرع الثاني: ترتيبها في النزول.

اختلف العلماء والباحثون ترتيب سورة النور، على أقوال ثلاثة:

القول الأول: أن سورة النور نزلت بعد سورة النصر وقبل سورة الحج، فيكون ترتيب النزول هكذا: " سورة النصر " ثم " سورة النور " ثم " سورة الحج " .... و حسب هذا القول تعد سورة النور السورة الرابعة بعد المائة في ترتيب نزول سورة القرآن الكريم، وهذا الرأي هو قول أكثر علماء التفسير[4]، اعتمادا على عدة روايات[5]، بعضها حسن الاستناد.

---

1. سبق ترجمته ص 24.
2. سبق ترجمته ص 33.
3. خالد بن عثمان السبت: قواعد التفسير " جمعا و دراسة "، ط 1، القاهرة، دار ابن عفان، 142 هـ ،ص142.
4. ابو عبد الله بدر الدين محمد بهادر بن عبد الله الزركشي المصري ت(794م)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، دار التراث، ج1، ص 194.
5. عبد المعطي قلعجي، دلائل النبوة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، مج1417،7هـ/ 1980 م، ص 143 .

القول الثاني: أنها نزلت بعد سورة الحشر، وقبل سورة الحج، فيكون ترتيب النزول هكذا: " الحشر " ثم " النور " ثم " الحج "، وقال بهذا الرأي ابن الجوزي[1] والسيوطي[2] " –رحمهما الله– "من غير إسناد أو نسبه لأحد"[3] .

القول الثالث: وهو أنها نزلت بعد سورة " الحشر" و قبل سورة " المنافقون "، فيكون ترتيب النزول هكذا: " الحشر " ثم " المنافقون " وهذا ما ذهب إليه الأستاذ دروزة في كتابه " التفسير الحديث"، خلافا لنقول المختلفة التي أثبتها في كتابه واجتهادا منه بحجة أن الأقوال التي حكتها بعض آيات سورة " المنافقين "، قد صدرت من زعيم المنافقين أثناء غزوة المر يسيع التي أثير فيها حديث الإفك الذي تضمنت سورة النور الإشارة إليه فجعلها بعدها مباشرة ....

الترجيح:

أولا: إن القول بأن سورة النور قد نزلت بعد سورة الحشر وليس بعد سورة النصر قول اجتهادي مبني على استنتاجات ظنية مفادها " أن سورة النصر قد نزلت متأخرة عام التاسع أو العاشر بعد الهجرة "، وأصبح الروايات المتعلقة بذلك: " عن عبيد الله بن عبد

[1].محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد بن حريز بن مكي زيد الدين الدمشقي الحنبلي، الملقب بابن الجوزية، ولد سنة تسعين وستمائة، فقيه في المذهب الحنبلي، برع وافتى، ومن تلاميذ شيخ الاسلام ابن تيمية، من اشهر مؤلفاته: "التبيان في اقسام القرآن " توفي سنة احدى وخمسين وسبعمائة"، ترجمته: الزركلي، الاعلام، ص214.

[2]. سبق ترجمته ص 29.

[3]. جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي، تفسير الجلالين، تحقيق، د: فخر الدين قباوة، 2003 ، ط 1، ص 122 .

الله بن عتبة[1]"، قال: قال لي ابن عباس–[2]رضي الله عنه– أتعلم آخر سورة، نزلت من القرآن نزلت جميعا؟ قلت: نعم (إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝)[3]، قال: صدقت

وفي رواية ابن ابي شيبة[4]: (تعلم أي السور، ولم يقل آخر...)[5] وبالاطلاع على تحقيق العلماء في ذلك نجد أن المقصود بآخرية ليس سورة النصر هو نزولها آخرا كاملة، كما توهم بعضهم مطلق آخر ما نزل أو أنها نزلت في حجة الوداع ولم يعيش الرسول –صلى الله عليه وسلم– بعدها إلا أياما فهو قول باطل[6]، ورواياته ضعيفة[7]، وإذا علم هذا فلا أجد مانعا من قبول الروايات القائلة بنزول " النصر" قبل " النور".

الفرع الثاني: أجواء نزول سورة النور.

بعد معرفتنا تاريخ نزول آيات سورة النور نستطيع أن نلمح الأجواء الأساسية التي كانت تحيط بالمسلمين في ذلك الوقت ...، أجواء النشأة الأولى للمجتمع المسلم ونشأة نظامه

---

[1]. أبو عبد الله ، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي احد رواة الحديث وهو احد فقهاء المدينة، ولد في المدينة المنورة، إمام ثقة فقيه واسع العلم، كان ضعيف البصر، توفي سنة 98هـ، ترجم: الامام شمس الدين الذهبي، جزء4، ص375.

[2]. سبق ترجمته ص 24.

[3]. سورة النصر لآية 1.

[4]. ابو بكر عبد الله بن محمد أبي شيبة احد علماء ورواة الحديث عند اهل السنة والجماعة ، وصاحب كتاب ومصنف ابن ابي شيبة نشأ في بيت العلم فطلب العلم وهو صبي، توفي سنة 235هـ بالكوفة، ترجم :الامام شمس الدين محمد الذهبي، جزء2، ص122.

[5]. أخرجه مسلم : الجامع الصحيح ، 231814، كتاب التفسير، قبل باب " في قوله تعالى " ألم يأن للذين آمنو أن تخشع قلبوهم لذكر الله " رقم الحديث 3024، ص122 .

[6]. العلامة ابي الفضل ، شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي المتوفي سنة 127 هـ ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم و السبع المثاني، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان جزء 30 ،ص255 ، 256 .

[7]. البيهقي ابي بكر احمد بن الحسين بن علي ، السنن الكبرى ، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1، 1414 هـ، 5ج، ص152 .

الاجتماعي بين الكيد والنفاق والتنظيم والكفاح ... ومن خلال دراسة آيات السورة وبعض أحداث السيرة النبوية يمكن إيجاز أهم الأجواء التي نزلت فيها سورة النور بما يلي:

أولا: تأسيس و تطوير مجتمع المؤمنين في المدينة المنورة:

كان مجتمع المسلمين في المدينة خليطا من الصحابة الذين دخلوا في الإسلام من بدايته وتبوؤوا الدار والايمان، ومنهم من انظموا للدعوة متأخرين فلم يفقهوا أحكام الدين .

كل ذلك تطلب من الدين الجديد تشريعات تحكم ذلك المجتمع، تعمل على ضبط وتنظيم وتقوية العلاقات الأسرية والاجتماعية والمالية، وتقوية معاني التكافل ومحاربة ما تبقى من رواسب الجاهلية واقتلاعها من القلوب التي تربت عليها زمنا ومن ثم استبدالها بأحسن منها.

لذلك وجدنا سورة النور تعالج بعض هذه الجوانب وتجيب المسلمين عن أسئلتهم واحتياجاتهم، وتشرع لهم من الأحكام وفق ما يستجد من أمور حياتهم[1]، وما آيات الملاعنة وآيات تحريم الزواج من الزواني وآيات معالجة حديث الإفك وآيات الاستئذان والاحتشام وآيات رفع الحرج عن المعذورين، إلا أمثلة على ذلك ....

و قد دعت السورة إلى مكارم الأخلاق والتكافل والتراحم وتنظيم العلاقات الأسرية والاجتماعية ومراعاة آداب البيوت والاستئذان ومعاشرة بني الانسان، وحثت على حماية الأعراض ومحاربة الشهوات وأوجبت صفاء القلوب نحو المؤمنين ودعت إلى محاربة

[1]. د، محمد لقمان الندوي ، مجتمع المدينة المنورة ، دار الاعتصام ، القاهرة ، " د ط " ، " د ت " ، ص .187.

الفواحش والابتعاد عن أسبابها وأهلها، وشرعت الحدود تطهيرا للمجتمع من الفساد والتحلل الخلقي وحفظا للأمة من عوامل التردي.

وتطلع من خلال سورة النور على اهتمامها الكبير بالجانب الروحي والأخلاقي في المجتمع المسلم، خاصة وأنه كانت تظهر بين الحين والآخر خاصة في فترات الشدة أعراض من الضعف والنفاق والتردد فتأتي الآيات القرآنية بالمنهج الرباني يتعرض لتلك الأعراض بشتى الأساليب الربانية الفريدة لتحسم تلك اللحظة.

ثانيا: استمرار المواجهة مع الأعداء

إن آيات سورة النور لم تتناول كثيرا الحديث عن الجهاد ومتطلباته وأحواله وأحكامه ونتائجه، رغم أن معظم آياتها قد نزلت في أجواء السرايا والغزوات، إما قبيل بعضها أو بعد القفول منها، وهذا يدل على منزلة الأحكام والآداب الشرعية الواردة فيها وأهمية التربية المتواصلة في تحصين المجتمع، حتى لا يكون للعدو والشيطان منفذ في داخل المجتمع الإسلامي.

ثالثا: ظهور معسكر المنافقين الدسائس والفتن

لم يكن للمنافقين في المرحلة المكية وجود، فقد كان المسلمون مستضعفين بسبب دينهم والمرحلة مرحلة فتنة وابتلاء، فلا داعي لأحد أن يظهر إسلامه ويبطل كفره، ولكن الحال قد اختلف في المدينة المنورة بعد أن دخل معظم الناس في الإسلام وبعد الانتصار الحاسم للمسلمين في بدر، فهنا برزت ظاهر النفاق وأخذت طابع التجمع والمعسكر ونزلت من السورة آيات أخرى تكشف هوية أولائك المنافقين المتلبسين بالصف المسلم، وتكشف

أحوالهم ومحاولتهم النيل من صف المسلمين، وهتك ستارهم وتحرف كل أساليبهم الملتوية، وتبين للمؤمنين صفاتهم الذميمة وتحذر المؤمنين من أساليبهم أو الوقوع في حبالهم[1].

المطلب الثالث: الروايات الواردة في فضل السورة ومنزلتها.

أثبت بعض علماء التفسير والحديث، في كتبهم عدة روايات مأثورة في فضل سورة النور تتباين وتتفاوت في صحتها، وتدعو إلى تعلم السورة وتفهم أحكامها، مما يدل على عظيم منزلتها وفضلها ومدى اهتمام سلفنا الصالح بها[2]، ومن أهم وأصح تلك الروايات ما يلي :

أولا:أن عمر بن الخطاب[3]–رضي الله عنه–كان يكتب إلى الآفاق: (لا تدخلن امرأة مسلمة الحمام إلا من سقم، وعلموا نساءكم سورة النور)[4].

---

[1]. السيد قطب، التربية الاسلامية في ظلال القرآن، جزء4، دار الشروق، بيروت، لبنان، ص272،273.

[2].القرطبي، جامع الاحكام القرآن، المرجع السابق، جزء 12،ص158.

[3]. سبق ترجمته ص 33.

[4] . رواه عبد الرزاق، عن ابن جرير، قال أخبرني سليمان ابن موسى عن زيادة ابن جارية حدثه عن عمر، كان يكتب إلى الآفاق، وسنده لابأس به ، وسليمان ابن موسى وثقه، ج2، ص295.

ثانيا: أخرج سعيد بن منصور[1]، في السنن أن عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– قال: (تعلموا سورة براءة وعلموا نساءكم سورة النور)[2]، أخرجه البيهقي[3]، بهذا اللفظ في شعب الإيمان[4].

ثالثا: عن المسورة بن محزمة[5]، أنه سمع عمر بن الخطاب[6] –رضي الله عنه– يقول: (تعلموا سورة البقرة وسورة النساء وسورة المائدة وسورة الحج وسورة النور فإن فيهن الفرائض)[7].

---

[1]. هو أبو عثمان سعيد ابن منصور ابن شعبة الخرساني، ولد ي القرن 8 هـ، من كبار علماء رواة الحديث عند أهل السنة والجماعة، ومن شيوخه مالك بن أنس، وليث ابن سعد، ومن مؤلفاته كتاب السنن وكتاب التفسير، ترجم: شمس الدين محمد الذهبي، جزء4،ص 342 .

[2]. رواه البيهقي، عن ابن عطية، ج2، رقم الحديث 4872، ص4230.

[3]. احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، ولد في 384، امام محدث والمتقن صاحب التصانيف، ومن شيوخه: الحاكم النيسابوري والسبكي، ومن تلاميذه الحافظ ابن منذة، ومن مؤلفاته، السنن الكبرى، توفي سنة 458هـ.، ترجمة الزركلي، الأعلام، ص 214.

[4]. البيهقي: شعب الإيمان، ج2،472، فضل الفضائل السور و الآيات، ذكر السبع الطوال، 2437، 29، 477، ذكر سورة الحج و سورة النور، رقم الحديث 2452.

[5]. أبو عبد الرحمن المسور بن محزمة بن نوفل بن عبد مناف، ولد 2 . 64، من صغار الصحابة،روى عن خاله عبد الرحمن بن عوف، توفي سنة64هـ، ترجمته في: ابن حجر: الاصابة في تمييز الصحابة، جزء2، ص 542.

[6]. سبق ترجمته ص 46.

[7]. رواه البيهقي في شعب الايمان، باب فضل فضائل السورة والآيات، ذكر سورة الحج وسورة النور، رقم الحديث، 2451، جزء2 ص477.

رابعا: أخرج الحاكم[1]، في" المستدرك " بسنده رواه عن عائشة[2]–رضي الله عنها– مرفوعا: (لا تنزلوهن الغرف، ولا تعلموهن الكتابة " يعني النساء " وعلموهن المغزل وسورة النور)[3].

خامسا: أخرج البيهقي[4]، في" شعب الايمان" عن مجاهد[5] مرسلا،[6] أن الرسول الله – صلى الله وسلم– قال: (علموا رجالكم سورة المائدة، وعلموا نسائكم سورة النور)[7].

---

[1]. أبوعبد الله الحاكم محمد بن نعيم بن الحكم الضبي طهماني النيسابوري، المعروف بابن البيع، توفي 405هـ، المستدرك على الصحيحين، الامام شمس الدين الذهبي، جزء4، ص 487.

[2]. سبق ترجمته ص 31.

[3]. أخرجه ابو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد نعيم بن الحكم الظبي الطهماني النيسابوري، المعروف بابن البيع، ت(405هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ، 1990م، كتاب التفسير، باب تفسير سورة النور، رقم الحديث 2451، ج2، ص430.

[4]. سبق ترجمته ص40.

[5]. مجاهد بن خير المكي ، أبو الحجاج المخزومي ، " 21 ، 102 هـ " ، ثقة فقيه كثير الحديث ، روى عنه الأئمة الستة . ترجمته في : احمد بن علي بن حجر العسقلاني ابو الفضل شهاب الدين، تهذيب التهذيب، دائرة المعارف النظامية، الهند، 1325هـ، ط1 ،ص110 .

[6]. أختلف في حكم الحديث المرسل فذهب الشافعي إلى قبوله إذا كان من كبار التابعين مع شروط في المرسل و ذهب أبو حنيفة و مالك إلى قبوله و الاحتجاج به إذا كان من الثقة ، و ذهب جمهور المحدثين إلى تضعيفه و ورده ، و قال مسلم : "و الرسل من الروايات في أصل قولنا و قول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة ...." الشافعي ، محمد بن ادريس (ت، 204هـ)، الرسالة، تحقيق: شاكر، القاهرة 1939 م، " د ط " ، ص: 461 .

[7]. البيهقي: شعب الايمان ، 2 / 409 ، فضل فضائل السور ة الآيات ، ذكر السبع الطوال ، ح " 2428 ".

سادسا: أورد السيوطي[1] –رحمه الله– في " الدر المنثور"، أن حادثة بن المضرب[2]، قال: " كتب إلينا عمر بن الخطاب[3] –رضي الله عنه–: (أن تعلموا سورة النساء والأحزاب والنور)[4].

وهذه الروايات وغيرها، مع أن بعض المحققين أعد بعضها تدل على مدى اهتمام النبي– صلى الله عليه وسلم– وصحابة الكرام والسلف الصالح بهده السورة الكريمة لما لها من اهمية في بناء الأسرة والمجتمع وتحصينهما مقابل نوازع النفوس وظنونها وهجمات للشياطين وأساليبها، ولعل هذا ما يفسر قيام عبد الله بن عباس[5]– رضي الله عنه– وهو يومها على موسم الحج، بتلاوة وتفسير آيات هذه السورة على جميع الحجيج[6]

المطلب الرابع: الأمور التي انفردت وتميزت بها السورة.

الفرع الأول: انفردت بمطلع و افتتاحية

---

1. سبق ترجمته ص 29.
2. حارثة بن مضرب العبدي الكوفي ، تابعي ثقة ، ترجمته في : الامام الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ت(856هـ)، تحقيق: الشيخ عادل احمد عبد الموجود، جامعة الازهر، ج 22، ص162 ،
3. سبق ترجمته ص33.
4. عبد الرحمن بن ابي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، الدر المنثور في تفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت جزء6، ص 124.
5. سبق ترجمته ص 24.
6. ابو عبد الله الحاكم ، المستدرك على الصحيحين المرجع السابق، جزء 3، ص 618.

حيث أنها لم تشاركها سورة اخرى في مثل تلك الافتتاحية، وهي قوله تعالى: (سُورَةٌ أَنزَلْنَٰهَا وَفَرَضْنَٰهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَآ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَّكَّرُونَ ۝١)[1].

وهذا التفرد لا نظير له في القرآن الكريم، بل هي السورة الوحيدة التي ابتدأت بما يشير إلى فضلها ومنزلتها وكأنها افتتاحية للفت النظر إلى أهمية ما تتضمنه من أحكام.

وفي الآية الافتتاحية، أكثر من إشارة وتنويه بمنزلة وفضل السورة وحكم ما تحويه بين ثنايا آياتها، ومن ذلك ما يلى:

أولا: قوله تعالى: " سورة ": وهي في اللغة المنزلة الشريفة العالية، وهذا اختصاص وتمييز يشير لمنزلة ومرتبة هذه السورة، إذ هي واحدة من بين مائة وأربع عشرة سورة تشكل القرآن الكريم، وليست السورة الوحيدة، لكنها الإشادة والتنوية بالسورة ومكانتها وما تحويه من خلال آياتها، وقد جاء اللفظ منكرا إشارة للتعظيم ووصفا للسورة بأنها معظمة وموضحة وعظيمة القدر والفخامة والشأن[2]، وتنزيلا لها منزلة الحاضر المشاهد، تنبيها على الاعتناء بها[3].

ثانيا: قوله تعالى: " أنزلناها ": وجملة " أنزلناها " وما عطف عليها في موضع صفة " سورة " والمقصود من تلك الأوصاف التنويه بهذه السورة ليقبل المسلمون بكليتهم على تلقي ما فيها، وذلك امتنان على الأمة بتحديد أحكام سيرتها في أحوالها، ففي قوله "

---

[1]. سورة النور، الآية 1.

[2]. أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان اثير الدين الأندلسي، (ت: 745هـ، البحر المحيط في النفسي، المحقق: صدقي محمد جليل، دار الفكر، بيروت، ط ، 1420 هـ، جزء 6، ص 142.

[3]. الألوسي، روح المعاني، المرجع السابق، ص18 / 74.

أنزلناها " تنويه بالسورة بما يدل عليها " أنزلناها" من الإسناد إلى ضمير الجلالة الدال على العناية بها وتشريفها[1].

ثالثا: قوله تعالى: " وفرضناها ": فيه قراءتان بالتخفيف وبالتشديد، وللعلماء في تفسيرها آراء شتى، فذهبوا إلى أن معنى " فرضناها " بالتخفيف، أي قدرنا فيها من الحدود وأوجبنا ما فيها من الأحكام وألزمناكم العمل بما أنزل فيها[2]، وأن كل ما فيها من أمر ونهي فرض وواجب إيجابا قطعيا، وأن معنى "فرضناها" بالتشديد أي أحكمناها فرائض مختلفة وآدابها مستحسنة، وبيانها وفصلناها وقيل جاءت بهذه الصيغة للمبالغة ولتأكيد الإيجاب ولتعدد الفرائض وكثرتها، وقيل قطعناها في الإنزال نجما نجما[3].قال "السيد قطب[4]": هذا مطلع فريد في القرآن كله، الجديد فيه كلمة " فرضناها " والمقصود بها توكيد الأخذ بكل ما في السورة على درجة سواء، ففرضية الآداب والأخلاق فيها كفرضية الحدود والعقوبات[5].

والذي أستنتجه من بعض أقوال أهل التفسير المختلفة أن جميع آيات السورة محكمة، وأن جميع أحكامها واجبة العمل كل في موضعه وأن على المسلمين تنفيذ توجيهاتها، وأن من

---

[1]. محمد الطاهر ابن عاشور، تفسير التحرير و التنوير، الدار التونسية للنشر عدد المجلدات 30، مج 9، ص.142.

[2]. الطالب: انور احمد داود اعمير ،التربية القرآنية من خلال سورة النور، إشراف د. أحمد حلمي كامل عد الهادي، قدمت هذه الأطروحة إستكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية ، نابلس فلسطين، 1425هـ، 2004م، ص122.

[3]. ابي عبد الله بن احمد بن ابي بكر القرطبي، الجامع الأحكام القرآن، والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرآن، تحقيق: د، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ج12، ص158.

[4]. سيد قطب ابراهيم حسن الشاذلي، ولد في 1906، حافظ القرآن وانظم الى حرب الوفد، ومن كتبه: العواصم، ومن مؤلفاته: الاسلامية في ظلال القرآن، توفي سنة 1966م، ترجمته: السيد قطب ابراهيم حسين الشاذلي، طفل من القرية، ص48.

[5]. سيد قطب، التربية الاسلامية في ضلال القرآن، المرجع السابق ج4، ص2487.

قال بنسخ بعض آياتها أراد بذلك البيان أو التخصيص أو التقييد لا النسخ بمفهومه الاصطلاحي عند المتأخرين(بمعنى رفع الحكم).

رابعا: قوله تعالى: " وأنزلنا فيها آيات بينات ": تنويه آخر بالسورة وبكل آية اشتملت عليها السورة، وبهذا فقد حصل التنويه لمجموع السورة ابتداء والتنوية بكل جزء منها ثانيًا وتكرير الإنزال لإبراز كمال العناية بشأنها، وهو يشبه ذكر الخاص بعد العام للعناية والاهتمام.

خامسا: قوله تعالى: " لعلكم تذكرون": قيل جاءت بصيغة التشديد للمبالغة في ضرورة التذكر واستحضار ما في السورة من أحكام، وهو وصف للسورة بأنها مبعث تذكر وعظة[1].

(ولعل السر في هذا البدء العجيب للسورة هو أن يستدعي انتباه المسلمين لأحكامها.. فينظروا إلى ما فيها من أحكام و مواعظ و يعلموا به.. ففي السورة من أسس الحياة المنزلية وآداب الحياة الزوجية والآليات البينة ما لو تذكرها المسلم لنجا من مزالق النفس ومسالك الشيطان والهوى)[2].

ثانيا : انفردت ببيان مجموعة من الأحكام، من أهمها:

- **حد الزنا:** قال تعالى: (ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلاَ تَاخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ

[1]. ابن عاشور، تفسير التحرير و التنوير، المرجع السابق، ج9، ص143، 144.

[2]. محمد محمود حجازي، التفسير الواضح، دار الجيل الجديد، بيروت، ط10، 1413 هـ، ج 18، ص 40.

إِن كُنتُمْ تُومِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ الْمُومِنِينَ ۝٢)[1].

- **حكم قذف المحصنات** قال تعالى: (وَالذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَاتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَادَةً اَبَداً وَاُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ۝٤ إِلاَّ الذِينَ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَالِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥)[2].
- **أحكام اللعان:** قال تعالى: (وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ۝١٠)[3].
- **أحكام مكاتبة الرقيق:** قال تعالى: (وَلْيَسْتَعْفِفِ الذِينَ لاَ يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَالذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ اَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ

[1]. سورة النور الآية 4، 5.
[2]. سورة النور الآية 10
[3]. سورة النور الآية 10.

عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾)[2].

- أحكام الأمر والحث على الزواج قال تعالى: (وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ ۖ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ

[1] . سورة النور الآية 23، 33.

[2]. سورة النور الآية 33.

ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾

- أحكام غض البصر: قال تعالى: (قُل لِّلْمُومِنِينَ يَغُضُّواْ مِنَ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُومِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنَ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ

[1] . سورة النور الآية 32، 33.

لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَ ٱلْمُومِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾)[1]

- **أحكام الزيارة والاستئذان:** قال تعالى: (يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَدْخُلُواْ بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَانِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَاۖ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَّكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَداً فَلاَ تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُوذَنَ لَكُمْۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُواْ فَارْجِعُواْ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْۖ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ اَن تَدْخُلُواْ بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَـٰعٌ لَّكُمْۖ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾)[2]

- وقال أيضا: (لاَّ تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضاًۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ

[1]. سورة النور الآية 30، 31.

[2] . سورة النور الآية 27، 28، 29.

لِوَاذاً فَلْيَحْذَرِ اِلذِينَ يُخَالِفُونَ عَنَ اَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ اَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ اَلِيمٌ ﴿٦٣﴾) [1]

- **أحكام اللباس والخمار والزينة للنساء:** (قُل لِّلْمُومِنِينَ يَغُضُّواْ مِنَ اَبْصٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَالِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْۗ إِنَّ أَللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُومِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنَ اَبْصٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَاۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوَ ـابَآبِهِنَّ أَوَ ـابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوَ اَبْنَآبِهِنَّ أَوَ اَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوِ اِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآبِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتَ اَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ اِلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ اُوْلِى اِلاِرْبَةِ مِنَ أَلرِّجَالِ أَوِ اِلطِّفْلِ اِلذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ اِلنِّسَآءِۖ وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ

[1] . سورة النور الآية 16.

لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَ ٱلْمُومِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾)[1].

ثالثا : انفردت بذكر قصة الإفك[2].

رابعا : انفردت بذكر اسم من أسماء الله الحسنى :

و هو " النور"، كما انفردت بذكر صفة اخرى لاسمه " الحق" وهي " حق مبين" [3]

[1]. سورة النور الآية 30، 31.

[2] . حادثة الافك : حادثة حدثت في عهد النبي "صلى الله عليه و سلم " قام بافتعالها المنافقون ، و لكنها دحضت بآيات من سورة النور حيث اتهم فيها كل من السيدة عائشة بنت ابي بكر رضي الله عنهما ، و الصحابي صفوان ابن المعطل ، بارتكاب فاحشة و تم نزول آيات القرآن الكريم بتطبيق حد القذف المحصنات بمن أشاعوا تلك الأنباء، ترجمة: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار الريان للتراث ا،1407ه/1986م، ط1، ج2، ص 291.

[3]. قاله احمد بن علي بن حجر ابو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، 1379، جز 11، ص 218 .

الفصل الثاني

وسائل حماية الأعراض في الشريعة الإسلامية.

إن منهج الشريعة الإسلامية في صيانة الأعراض، يتكامل مع الوازع الأخلاقي والديني، وسياسة العقاب على أفعال المساس بالعرض بعد وقوعها، ويشكلان معا السياسة التي انتهجتها الشريعة الإسلامية في صيانة العرض.

بعد هذه الحيثيات تناولنا في هذا الفصل الأوامر والنواهي التي جاءت بها الشريعة السمحاء حفاظا على عرض المسلم، ثم العقوبات الرادعة والزاجرة في حال المساس بها، على النحو التالي:

المبحث الأول: الأوامر الشرعية وأثرها في حماية العرض.

المبحث الثاني: النواهي الشرعية وأثرها في حماية العرض.

المبحث الثالث: العقوبات وأثرها في حماية العرض.

المبحث الأول : الأوامر الشرعية وأثرها في حماية العرض.

وقد قسمنا هذا المبحث إلى أربعة مطالب على النحو التالي:

المطلب الأول: الأمر بالنكاح وتعدد الزوجات.

يعد النكاح وسيلة ناجحة لها أكبر الأثر في حماية الأعراض وصيانتها، هذا التشريع الذي تعددت أهدافه السامية، حتى أثرت تأثيرا بالغا في حماية الأعراض عن طريق بناء الأسرة التي هي نواة المجتمع، المبنية على الطهر والعفاف والنقاء.

وقد تكفل الشارع الحكيم بتوجيه وظيفة غريزة الجنس توجيها سليما قائما على الطهر والعفاف عن طريق النكاح الذي يربط بين الرجل والمرأة برباط مقدس يحقق تلبية دواعي الغريزة دون اعتداء على أعراض الآخرين، وغدا أشبع الإنسان غريزته بالطريق الحلال المشروع، فقد انقطع أذاه وشره على أن ينال من أعراض الناس ينتهكها بلا رقيب أو وازع من دين، فالنكاح: تشريع يحقق إشباع الغريزة ويمنع الاعتداء على الناس بانتهاك أعراضهم، ولذا كان النكاح أحد سمات المنهج الإسلامي القويم في حماية الأعراض وصيانتها.

فالنكاح يعتبر أهم الوسائل والدعائم التي تقي الفرد والمجتمع من الانحراف الأخلاقي، والذي بسببه تكون الفوضى الجنسية واختلاط الأنساب وهتك الأعراض، لذا فقد شرع الله النكاح فنظم تصريف الدافع الجنسي بصفة رئيسية، ويسر إجرائه وشروطه، (وفي المقابل شدد على الممارسة الجنسية بغير طريق الزواج واعتبرها حدا من حدود الله، وشدد العقاب على مقترفها)، وبذلك فإنه يحمي المجتمع من تفشي الأمراض الجنسية واختلاط الأنساب وجرائم هتك الأعراض[1].

---

[1] .عبد الله خوج وآخرون، الأسرة العربية ودورها في الوقاية من الجريمة والانحراف، الرياض، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الامنية والتدريب، 1409هـ .

إذا فقد جعل الإسلام النكاح هو السبيل الوحيد لاتصال الرجل بالمرأة اتصالا كريما مبنيا على رضاهما وبهذا وضع للغريزة الجنسية سبيلها المأمون وحمى النسل من الضياع وحمى الرجل والمرأة من الفحش والمنكر.[1]

وينبغي علينا أولا تعريف النكاح باعتباره أحد سمات المنهج الإسلامي في حماية الأعراض، فنذكر معناه اللغوي والاصطلاحي وأدلة مشروعيته والحكمة من ذلك، ثم نتحدث عن تعدد الزوجات في الشريعة الإسلامية.

الفرع الأول: النكاح في اللغة والاصطلاح.

أولا: النكاح في الغة :

نكح فلان امرأة ينكحها نكاحا إذا تزوجها، ونكحها ينكحها، باضعها أيضا، وكذلك دحمها وخجأها[2]، ونكحتها ونكحت هي أي : تزوجت، وهي ناكح في بني فلان أي : ذات زوج منهم، والنكاح البضع، وذلك في نوع الإنسان خاصة وقيل للتزوج : نكاح، لأنه سبب الوطء المباح ونكحت وهي ناكح وناكحة أي : تزوجها والاسم النكح بالضم والكسر.[3]

ثانيا: النكاح في الإصطلاح :

وقد عرفه العلماء النكاح بعدة تعاريف وهي كالتالي :

.بليق عز الدين، منهاج الصالحين، دار الفتح بيروت، 1398هـ، ط1، ص229.

.ابن منظور، لسان العرب، ج13، ج25، ص296.

.مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة بيروت– لبنان، 1426– 2005م، ج1، ص502.

عرفه الحنفية بأنه : عقد يفيد ملك المتعة قصدا، ومعنى ملك المتعة اختصاص الرجل ببضع المرأة وسائر بدنها من حيث التلذذ[1].

وعرفه المالكية بأنه : عقد لحل تمتع بأنثى غير محرم ومجوسية وأمة وكتابية بصيغة لقادر محتاج أو رجا نسلا[2].

وعرفه الشافعية بأنه : عقد يتضمن ملك الوطء بلفظ إنكاح وتزويج أو معناهما، والمراد انه يترتب عليه ملك الانتفاع باللذة المعروفة[3].

وعرفه الحنابلة بأنه : عقد التزويج، يعتبر فيه لفظ نكاح أو تزويج[4].

الفرع الثاني : أدلة مشروعية النكاح.

النكاح : هو عقد مشروع دل على مشروعيته من الكتاب والسنة والإجماع.

❖ **أولا من الكتاب :**

قال تعالى : ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن

العلامة الفقيه المخزر الدراكة الشيخ عبد العزيز حمدان آل الشيخ مبارك التميمي المالكي الأحسائي، ت(1360ه)، تدريب السالك إلى قراءة أقرب المسالك في مذهب الإمام مالك، تعليق د.عبد الحميد بن مبارك آل الشخ مبارك، مدرس قراءة الفقه المالكي بالأحساء، دار الضبياء الكويت، دط، دت، ص104.

. الجزيري، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، قسم الأحوال الشخصية، الطبعة 5، دت، ج 4، ص2.

. الجزري، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، المرجع السابق، ص6.

. ابن قدامة ، المغني، المرجع السابق، ج9، ص113.

فَضْلِهِۦ وَاللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾)[1].

وفي الآيات نرى أن الله - تعالى- يأمر بإعفاف الشباب وتحصين الأحرار والإماء من الرجال والنساء حيث كان الأمر بتزويج من لا زوج له مطلقا من أحرار الرجال والنساء، ومن أهل الصلاح التقى من العبيد والموالي، والمراد بالصلاح هنا الإيمان، والمراد بالعباد المملوكون، وأخبر جل وعلا أن النكاح سبب لنفي الفقر.

وإن كان هؤلاء الذين تزوجوهم فقراء، فإن الله تعالى سيغنهم من فضله، فهو واسع الفضل، كريم العطاء والسعة[2].

والخطاب هنا للأولياء على القول الصحيح بدلالة الخطاب المتلفظ به في الآية.

. سورة النور الآية 32- 33.

. الإمام فرج الدين عبد الرحمان بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، زاد المسير في علم التفسير، دار ابن جزم بيروت لبنان، ط1، 1423هـ/2002م، ص996.

يقول القرطبي : " هذه المخاطبة تدل على باب الستر والصلاح، أي زوجوا من لا زوج له منكم، فإنه طريق تحقيق التعفف، والخطاب للأولياء، وقيل للأزواج، والصحيح الأول، إذ لو أراد الأزواج لقال "وانكحوا" بغير همز، وكانت الألف للوصل[1].

قال ابن مسعود – رضي الله عنه –[2] التمسوا الغنى في النكاح، وتلى هذه الآية.

وقال عمر[3]– رضي الله عنه – عجبا لمن لا يطلب الغنى في النكاح. وقد قال الله تعالى: ﴿إِنْ يَّكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾[4].

وفي الحديث عن أبي هريرة – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم قال – " ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف"[5].

فإن قيل : فنحن نرى كثيرا من الفقهاء يتزوجون ويستمر فقرهم ولا يستغنون؟.

. أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي(ت671هـ)، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، تحقيق د.عبد الله بن عبد المحسن التركي، شارك في تحقيق هذا الجزء: محمد رضوان عرقسوسي، محمد بركات، مؤسسة الرسالة، ج15، ص229.

. سبق ترجمته ص 12.

. سبق ترجمته ص 33.

سورة النور الاية 32

. سنن الترميذي، أبواب فضائل الجهاد، باب: ما جاء في المجاهد والمكاتب والناكح وعون الله إياهم، الحديث 1655، ص288.

فالجواب : إن هذا الوعد مشروط بالمشيئة كما في قوله – تعالى – (وَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾)[1]، كما أن هذا الغنى متعلق بصدق الأزواج في إيمانهم وقصدهم القربى إلى الله من اقترانهم بالزواج.

ويقول الشوكاني[2] في هذا المعنى :" حث الله على النكاح، وأعلم أنه سبب في لنفي الفقر، ولا يلزم أن يكون هذا حاصلا لكل فقير إذا تزوج، فإن ذلك مقيد بالمشيئة، وقد يوجد في الخارج كثير من الفقراء لا يحصل لهم الغنى إذا تزوجوا"[3].

" ومن جانب آخر فبيت المال مكلف بمعاونة من يريد الزواج من الفقراء، كما أن الشارع ندب إلى الاقتصاد في المهور، فقد روى عقبة ابن عامر – رضي الله عنه–[4] قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – " خير النكاح أيسره "[5] وقال صلى الله عليه وسلم للرجل الذي طلب منه أن يزوجه بامرأة : " تزوج ولو بخاتم من حديد"[6].

ومن هذا نخلص إلى أن الجانب الاقتصادي لا يقف عائقا عن الزواج في الإسلام.

❖ثانيا : من السنة النبوية

. سورة التوبة الآية 28.

. محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ولد سنة 1173هـ، من قطر اليماني، إمام الأئمة، من مؤلفاته: نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، وفتح القدير، توفي سنة 1250هـ، الأعلام، للزركلي، ص 235.

. محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت1250هـ)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، راجعه يوسف الغوش، دار المعرفة بيروت/ لبنان، ط4، 1428هـ/2007م، ص 1011.

. عقبة بن عامر بن عبس الجهني، من جهينة بن يزيد بن سود بن أسلم بن عمرو بن الحاف بن قضاعة، يكنى أبا حامد، وقيل أبا عمرو، سكن مصر وكان واليا عليها، وابتنى بها دارا، قتل يوم النهروان شهيدا سنة 58هـ في آخر خلافة معاوية. الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، المرجع السابق، ج2، ص 33.

. رواه البخاري، كتاب النكاح، باب المهر بالعروض وخاتم من حديد، رقم الحديث 4855، ج5، ص1978.

. عن سهل بن سعد الساعدي، صحيح البخاري، كتاب النكاح،، باب من جعل عتق الأمة صداقها، رقم الحديث 5087، ص1297.

1. ما رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك"[1].

وجه الدلالة :

في هذا الحديث يبين النبي – صلى الله عليه وسلم – المرغبات التي تدفع الرجال للتزوج بالنساء، فالمرأة تنكح لأربع صفات لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، وإن أفضل هذه الصفات التي يجب الحرص عليها هي صفة التدين ولقد حدثنا النبي – صلى الله عليه وسلم – على التمسك بالمرأة المتدينة حتى إن التصقت أيدينا بالتراب.

2. كذلك عن عبد الرحمان بن يزيد قال: "دخلت على علقمة والأسود على عبد الله، فقال عبد الله: كنا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – شبابا لا نجد شيئا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)[2].

وجه الدلالة :

دل هذا الحديث صراحة على أهمية النكاح في حماية الأعراض وصيانتها، لأنه أغض للبصر عن النظر إلى عورات النساء والتطلع إلى مفاتنهن وأحصن للفرج بما يحققه للمتزوج من إشباع لرغبته بطريق الحلال المشروع مع زوجته التي أحلها الله له، ومن ثم فإن النكاح يعد وسيلة لحماية الأعراض والحفاظ عليها، فإذا أشبع الإنسان رغبته بالطريق المشروع لم يعد في حاجة إلى البحث عن إشباع تلك الرغبة بالاعتداء على أعراض الآخرين.

. رواه البخاري، كتاب النكاح، باب تزويج ذات الدين، رقم الحديث 1858، ص597.

. رواه البخاري في صحيحه عن عبد الرحمان بن يزيد، باب من لم يستطع الباءة فليصم، كتاب النكاح رقم الحديث 5066، ص1293.

❖ ثالثا : من الإجماع.

انعقد الإجماع على مشروعية النكاح لتضافر الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على مشروعيته ولم ينقل عن أحد من السلف والخلف إنكار لهذا الإجماع[1].

الفرع الثالث : حكمة مشروعية النكاح.

خلق الله عز وجل ما في الأرض جميعا للإنسان من أجل راحته ومن أجل القيام بمهمته في استعمار الكون واستمرار الحياة إلى قيام الساعة قال الله عز وجل : (هُوَ ٱلذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلأَرْضِ جَمِيعاً ﴿٢٨﴾)[2]، وقال عز وجل: (هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴿٦١﴾)[3].

وهذا لا يتحقق إلا ببقاء النوع الإنساني الذي زوده الله بقدرته وحكمته بغريزة الميل إلى الجنس الآخر، فالرجل يميل بطبعه إلى المرأة، والمرأة كذلك، ولابد أن يكون هذا الميل منظما محاطا بالتشريع الحكيم الذي يحقق الفائدة المرجوة من تركيب الغريزة الجنسية في الإنسان ولا تهبط الغريزة بالذكر والأنثى إلى مستوى الحيوان الأعجم، فالإنسان كرمه الله على جميع خلقه قال تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ ﴿٧٠﴾)[4].

---

[1] ابن قدامه، المغني، المرجع السابق، ص144.

[2] سورة البقرة الآية 28.

[3] سورة هود الآية 60.

[4] سورة الإسراء الآية 70.

فمن لوازم هذا التكريم أن يكون الإنسان محترما في نفسه مصونا في عرضه محميا في الاعتداء عليه، الرجال والنساء في ذلك على سواء، ومن ثم شرع الله النكاح لعباده وحثنا عليه النبي – صلى الله عليه وسلم – وجعله في سنته الشريفة لما له من الحكم الآتية :

- ✓ في النكاح حفظ نوع الإنسان من الانقراض وهذا تحقق بالتزاوج بين الرجل والمرأة فينتج عن هذا التزاوج إنجاب الأولاد الذي يحقق النوع الإنساني الذي أراده الله تعالى، وذلك لا يكون إلا بالنكاح[1]، وفي النكاح معنى تحصين النفس والدين عن الزنا، ليكون بهم النسل حتى يكمل ما قدره من الخلق وأباحه الشرع[2].
- ✓ وفي النكاح حكمة من أجل الحكم وأعظمها، فقد حكم الله ببقاء العالم إلى قيام الساعة، وبالتناسب يكون هذا البقاء، فجعل الله الطريق إلى ذلك النكاح وهذه الحكمة تتضمن حكما أخرى وفوائد عظمى وهي بمنزل الفرع إلى الأصل لأن عمارة الكون من وجوه كثيرة منها كثرة الذرية ومتى كثرت الذرية كان إعمار الكون سهلا على بني الإنسان، لأن العمل الذي يقوم به جماعة يصعب على الفرد القيام به، وإذا كان الأمر كذلك فلا بد من بقاء النسل وكثرته حتى يعمر الكون[3].
- ✓ وفي النكاح حكمة بالغة، وهي حفظ نسب الإنسان من الضياع، فنسب الإنسان هو الذي يعرف به بين الناس، ولو ضاع نسب المرء بحيث لا يعرف أبوه أو إلى من ينتسب بسبب الاختلاط المحرم بين الرجل والمرأة لأدى ذلك إلى تهدم كيان الإنسان من داخله ثم

---

[1] . أبي بكر بن محمد بن أحمد بن أبي سهلي، المبسوط، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، ط1، 1414هـ، ج4، ص192.

[2] . أبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي(ت 520هـ)، المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات،تحقيق د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، ط1، 1408هـ/1988م، ج1، ص 452.

[3] . الشيخ علي أحمد الجرجاوي (احد علماء الأزهر)، حكمة التشريع وفلسفته، تنقيح ومراجعة خالد العطار، إشراف مكتب التوثيق والدراسات في دار الفكر، بيروت/لبنان، 1424هـ/2003م، ط2، ج2، ص4.

إلى تفكك المجتمع[1]، قال الله تعالى: (وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾)[2].

- ✓ فالنسب ضروري للإنسان لتحقيق ذاته وفي الوقت نفسه محافظة على عرضه حتى لا يهتم بأنه ولد زنى والعياذ بالله إذا لم يكن معلوم النسب وما أخطرها من تهمة[3].
- ✓ الزواج هو أحسن وضع طبيعي، وأنسب مجال حيوي لإرواء الغريزة وإشباعها، فيهدأ البدن من الاضطراب، وتسكن النفس من الصراع، ويكف النفس عن التطلع إلى الحرام، وتطمئن العاطفة إلى ما أحل الله، وهذا ما أشارت إليه الآية الكريمة: (وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾)[4].
- ✓ وفي النكاح تحقيق لهدف سامي غاية في السمو، وهذا الهدف هو السكينة والمودة والرحمة، قال تعالى: (وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً)[5]، فالسكن يحقق الراحة النفسية والطمأنينة للزوجين، فالإنسان بطبعه

---

[1] . أم طارق، بحث مقدم: من مقاصد الشريعة حفظ "النسل"، 11 /2011/02م، ص14.

[2] . سورة الفرقان الآية 54.

[3] . الشيخ علي أحمد الجرجاوي، حكمة التشريع وفلسفة، المرجع السابق، ج2، ص8.

[4] . سورة الروم الآية 20.

[5] . سورة الروم الآية 20.

اجتماعي ينجذب لما يألفه ويسكن إليه، وهذا الأمر يتحقق بالنكاح فالرجل ينجذب إلى المرأة فتألفه ويألفها وتسكن إليه ويسكن إليها قال تعالى : (هُوَ ٱلذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ ﴿١٨٩﴾)[1] وهذا الألف والسكن لا يتحقق إلا بالطريق المشروع، وهذا الطريق هو النكاح.

- ✓ وفي النكاح يتحقق إنجاب الولد الذي يعمل على امتداد عمل أبويه كما أخبرنا بذالك المصطفى – صلى الله عليه وسلم – إذ يقول:(إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو عمل ينتفع به أو ولد صالح يدعو له)[2]، فوجود الولد الصالح خير لأبويه يدعوا لهما بعد مماتهما فيصلهما ثواب دعائه، وفي إنجاب الولد امتداد لذكر أبويه وهذه غاية عظيمة يسعى إليها كل فرد للمحافظة على ذكره وامتداد سيرته بين الناس أزمانا متتالية بسبب إنجاب ولد صالح أحسن تربيته فنال منه ثمرة الثواب بعد مماته.
- ✓ وفي النكاح فائدة اقتصادية واجتماعية تتمثل في الإنفاق على المرأة ووجوب ذلك على زوجها، فالمرأة عادة تكون في بيتها تدبر شؤونه ولا تخرج من بيتها طلبا للكسب، وتحصيل المال إلا في الضرورة، ولذلك تكفل الزوج بإلزام من الشرع بتحقيق الكفاية لزوجته في المأكل والملبس والمسكن، مما أنعم الله عليه من الرزق، قال تعالى : (لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ)[3]، وفي إعالة الزوج لزوجته تحقيق الأمن للزوجة وتخفيف العبء عن كاهل الدولة بالإنفاق على

---

[1] . سورة الأعراف الآية 189.

. البخاري محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي، الادب المفرد، الدار السلفية، باب بر الوالدين بعد موتهما، رقم الحديث 38، ص 30. [2]

[3] . سورة الطلاق الآية 7.

الكثيرات من النساء اللاتي لا عائل لهن أو لا أزواج لهن، وهذا كله يتحقق بالنكاح ففيه تحقيق الكفاية الاقتصادية والاجتماعية للزوجة والأولاد، ولولا النكاح لكانت النساء والأولاد ضياعا بلا مأوى وبلا عائل يحقق لهم الأمن والاستقرار[1].

هذا غيض من فيض من حكم النكاح الذي أنعم الله به على عباده تحقيقا لكل هذه المصالح ولا زالت الأيام وستضل تكشف لنا عن العديد من حكم مشروعية النكاح.

الفرع الرابع : الحكمة من تعدد الزوجات

لم يكن الإسلام أول من شرع تعدد الزوجات، فشريعة سيدنا موسى أباحته من قبل، وكان العرب يسيرون عليه من غير تحديد، وقد امتاز الإسلام بتحديد العدد وتقييده بشروط تجعله في دائرة ضيقة.

وتتجلى الحكمة من التعدد في أمر شتى، في مجموعها نشر الفضائل وكثرة النسل، ومنع الفحشاء والمنكر.

أولا: بعث النبي محمد – صلى الله عليه وسلم – بين العرب للناس كافة، وكان العرب قبائل مشتتة متفرقة، وفرقا مبعثرة، والدعوة لنشر الدين تستوجب العدد والكثرة، فكان القصد إلى زيادة النسل أدعى الأمور إلى التفكير، وليس القصد من التعدد قضاء شهوة أو لذة.

ثانيا: الرجال معرضون للموت أكثر من النساء لأسباب شتى، وقد ثبت من تعداد الأنفس في الأمم أنهم أقل عددا من النساء، فإذا اختص كل رجل بامرأة لعنست كثير من النساء وحرمن ممن يكفلهن أو يعولهن أو يقوم بحاجياتهن، فضلا عن حرمانهن من متاع

[1] السرخسي، المبسوط، المرجع السابق، ج4، ص192.

الدنيا ومن البنين (ٱلْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا)[1]، فتصبح النساء عالات على الناس، فيكثر البغي في الأرض والفساد والاعتداء على العرض.

ثالثا: إذا انقرض الرجال من جراء الحرب والجهود والأعباء الشديدة التي يقومون بها وبقيت النساء من غير أزواج تسلط عليهن الفناء، وانهدمت الأمة وعفى أثرها كأن لم تغن بالأمس.

رابعا: لا يؤمن شر الرجال اعتداءهم على الأعراض، إذا اختلفوا مع أزواجهم أو أصابهن المرض فحرم عليهم الاتصال بهن، وقد وجدت الباءة ولها أثرها المحرض على ارتكاب المعصية لقضاء الشهوة واللذة، فتعدد الزوجات لا يقصد منه إلا الشرف والعفة وحفظ الباءة[2].

وقد رأى العزيز الحكيم وهو لا يظلم الناس شيئا أن يبسط لهم رواق رحمته فأباح لهم التعدد وقيده بقيود شديدة تدريبا لهم على الطاعة، وضبط النفس، وحسن التصرف، وعدم الظلم، فمن ملك ذلك فقد تمتع بالإباحة، ومن لم يملك فقد حرم منها.

ولهذا يقول أحكم الحاكمين: (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلاَّ تَعُولُواْ ﴿٣﴾)[3].

---

[1] سورة الكهف 46.

[2] الزواج والطلاق في الشريعة والقانون، دار العلوم مسكن الحجار، عنابة، 2001/375. ص28.

[3] سورة النساء الآية3.

الفرع الرابع : أثر التعدد في حماية العرض وإعفاف الزوج.

من المعروف أن أثر تعدد الزوجات من الموضوعات المهمة التي حيطت بالبحث والتمحيص بين مادح وقادح، وقد تناول هذا الموضوع أساتذة أجلاء وتناولوه من كل جوانبه.

أولا: دليل مشروعية التعدد:

وقد دل على مشروعية التعدد الكتاب والسنة:

1. **فأما من الكتاب:**
2. قوله تعالى: (فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾)[1].

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على إباحة تعدد الزوجات وقوله تعالى:(مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ) أي انكحوا ما شئتم النساء، إن شاء أحد اثنتين وإن شاء ثلاث، وإن شاء أربعا، وقد دلت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المبينة عن الله تعالى أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة[3].

---

[1] سورة النساء الآية 3.

[2] سورة النساء الآية 3.

[3] إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء عماد الدين، تيسير القدير لاختصار تفسير ابن كثير، اختصره وصححه وراياته محمد نسيب الرفاعي، مكتبة المعارف الرياض، المجلد 1، د ط، د ت، ص351.

ويفهم من ذلك أن تعدد الزوجات رخصة تفضل بها الله على عباده وليس فرضا على كل زوج لكونه متعلقا بطاقة الزوج.

3. أما من السنة:

فما روي أن مسلمة بن غيلان الثقفي[1] أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية فأسلمن معه، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يتخير منهن أربعا[2].

وجه الدلالة:

دل هذا الحديث صراحة على جواز التعدد وانحصاره في أربع نسوة لا يزيد عن ذلك لأن غيلان رضي الله عنه لما أسلم ومعه عشر من النساء أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يفارق ستا منهن ويمسك أربعا وهذا هو الحد الأقصى للتعدد.

وإذا جاز التعدد بأربع نسوة جاز من باب أولى فيما دون ذلك.

ثانيا: أثر التعدد في حماية الأعراض:

بالتأمل فيما أوردناه من حكم نشأت من تعدد الزوجات، نلمس الدور العظيم الذي قام به تعدد الزوجات في حماية الأعراض وذلك لأن بعض الرجال لديهم قدرة جنسية لا تتحملها المرأة غالبا، فلو سد عليه باب التعدد فماذا سيكون موقفه؟

---

[1] . غيلان بن مسلمة بن شراحبيل الثقفي، أسلم يوم الطائف وتحته عشر نسوة، كان من وجهاء ثقيف ومقدميهم، وكان شاعرا محسنا، توفي في خلافة عمر رضي الله عنه، الاستيعاب، مرجع سابق، ج3، ص188.

[2] . رواه الترميذي، أبواب النكاح، ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة، رقم الحديث 1138، ج4، ص233.

إنه بلا شك سينحط إلى مهاوي الرذيلة ويدخل في سراديب الفسق والفجور المظلم التي تؤدي بصاحبها إلى المهالك والمفاسد، ولذلك فإن الشريعة الإسلامية بمنهجها القويم الداعي إلى حماية الأعراض والمحافظة عليها ورعايتها من أدنى اعتداء قد أباحت تعدد الزوجات نظرا للحاجة إليه.

فالتشريع الإسلامي بطهره ونقاءه وعفته يحفظ على الأعراض بكل طريق شريف مشروع ومن هذه الطرق إباحة تعدد الزوجات، الذي لم يقتصر دوره في حماية أعراض الرجال فقط بل هو أيضا حماية لأعراض النساء وفيه صون لكرامتهن وعفتهن لاسيما أن الرجال مطالبون بالجهاد في سبيل الله وقد يشهد منهم الكثير فيكثر عدد النساء على الرجال، ولو حرم تعدد الزوجات لأدى هذا إلى مشكلة اجتماعية وأخلاقية خطيرة وهي تعنس الكثيرات من النساء لعدم وجود عدد من الرجال يكفي لمواجهة هذه الكثرة، إن هذه المشكلة جد خطيرة لو تركت استجابة لدعوى تحريم تعدد الزوجات لأدى ذلك إلى انحراف الكثيرات من النساء من أجل إشباع غريزتهن أو عدم وجود من يعولهن ويباشر شؤونهن ويرعاهن، فأي فضل وأي نعم وأي نعمة أنعم الله بها على عباده عندما أحل لهم تعدد الزوجات رحمة بهن وتيسيرا عليهن!.

ومن مظاهر هذه الرحمة أن في تعدد الرجال للرجل حماية له وللمرأة، من الأمراض الفتاكة كالايدز ونحوه. تلك الأمراض التي ظهرت ابتلاء من الله لمرتكبي جريمة الزنا من الجنسين، وإذا كان الأمر كذلك فإن الواجب على الرجل الذي يحتاج إلى المزيد من إشباع غريزته ألا يتجه إلى الزنا الذي حرمه الله لقوله تعالى:(وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾) ويتجه إلى ما أباحه الله له وهو الزواج بأخرى مثنى وثلاث ورباع، فهذا أصون للعرض وأحفظ له من التدنيس بوباء الزنا.

[1] . سورة الاسراء الاية 32.

المطلب الثاني : الأمر بستر العورة.

أسلوب الشريعة الإسلامية التي أراد الله تعالى بها الخير للناس استمد روعته مما وضعه لبني آدم من وسيلة غاية في السمو والرقي، وذلك يتمثل في وسيلة تحمي العرض وترعاه، هذه الوسيلة هي ستر العورة أي ستر كل ما من شأنه الاستقباح من إظهاره أو خدش الحياء، وقد يقال إن الناس قد تعارفوا على إبداء الرجل لسوءته من الأشياء المستقبحة والمستهجنة، فهو عيب يجب سترة، لكن بدن المرأة من وجه وذراعين، وصدر، وظهر، وأشياء جميلة يحسن النظر إليها وفيها إبراز لجمال المرأة، فلماذا تعتبر من العورة إذ لا خلل فيها ولا نقص؟.

هذه فرية يروج لها الفساق والفجار من دعاة الإباحية والانحلال الذين يريدون إفساد الدين على أهله وتخريب المجتمع المسلم عن طريق المرأة.

ونقول لهؤلاء: إذا كان بدن المرأة على هذا القدر من الجمال، فإن كشفه وإظهاره فيه من المفاسد العظيمة ما يخرب المجتمع على أهله بدءا بالمرأة نفسها فيسهل انتهاك عرضها وإهدار كرامتها والنيل من شرفها وشرف أهلها.

أليس ذلك كله عيب وخلل ونقص يستوجب إزالته؟ وإزالته لا تتحقق إلا بستر المرأة لبدنها لكي تمنع أذاها عن الآخرين، ولذا فإن الشريعة الإسلامية قد أوجبت على المسلمين ومن يسكن أوطانهم من غير المسلمين، الالتزام بستر عوراتهم وعدم إبدائها أمام الناظرين منعا للفتنة وقتلا للفساد في مهده ! وكم سقيت مجتمعات بسبب ما فيها من إباحية

وسفور. من أجل ذلك أعتبر ستر العورة للرجال من وسائل المنهج الإسلامي لحماية الأعراض[1].

وقد قسمنا هذا المطلب إلى ثلاث فروع:

الفرع الأول: معنى ستر العورة.

تعريف الستر:

الستر هو الستار والحياء والعقل، وجمعه أستار وستور وستر وستره سترا، أي أخفاه[2].

أما العورة فتطلق على معان عدة منها: الخلل، والسوءة، والشيء المستقبح، وكل ما يحرم كشفه.

وقيل: أن أصل العورة في اللغة: من العور وهو النقص والعيب، وسميت العورة بذلك لقبح ظهورها، ولما يسببه كشفها من إلحاق المذمة والعار بكاشفها[3].

وقيل هي :" كل شيء يستره الإنسان أنفة وحياء فهو عورة، والنساء عورة، والعوار وزن كلام: العيب، والضم لغة، بالثوب عوار وعوار من خرق وشق وغير ذلك، وبالعين عوار وعوار أيضا".

---

1 . خالد بن محمد الحميزي، الحماية الجنائية للعرض دراسة تأصيلية مقارنة تطبيقية، المرجع السابق، ص76.

2 . الفيروزآبادي، القاموس المحيط، المرجع السابق، ج2، ص 43، إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط ، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 1972، ط4، 2004، ص 416.

3 . الفيروزآبادي، القاموس المحيط، نفس المرجع، ص96.

والعورة شرعا: "هي كل ما حرم الله تعالى كشفه أمام من لا يحل النظر إليه"[1].

وعرفت العورة : بأنها ما يحرم كشفه من الجسم، سواء من الرجل أو المرأة، أو هي ما يجب ستره، وعدم إظهاره من الجسم".

الفرع الثاني : حكم ستر العورة.

اتفق العلماء على وجوب ستر العورة مطلقا سواء في الصلاة أو في غير الصلاة، ولقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة على تأكيد هذا الحكم بما لا يدع مجالا للشك فيه أو يفتح طريقا لمخالفته.

أولا: دليل حكم ستر العورة من الكتاب:

1. قوله تعالى :

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾

وجه الدلالة :

---

[1] . أبي بكر بن حسن الكشناوي، أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في فقه إمام الأمة مالك، دار الفكر بيروت/لبنان، دت، ط2، ج1، ص181.

[2] . سورة الأحزاب الآية 59.

تضمنت الآية الكريمة للنساء سواء كن أمهات المؤمنين أو بنات النبي رضي الله عنهن أو عموم النساء بأن يسترن رؤوسهن ووجوههن، لأن العادة في الجاهلية كانت تقضي بكشف الوجه والرأس، فيأمرن بستر ذلك كله والأمر بالستر لا يكون إلا للعورة، فدل ذلك على وجوب ستر العورة[1].

2. قال تعالى :

(وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَسْئَلُوهُنَّ مِنْ وَّرَآءِ حِجَابٍ)[2].

وجه الدلالة :

في الآية الكريمة أمر للنساء بالاحتجاب والاستتار، وفي نفس الوقت أمر للرجال إن كان لهم أمر عند النساء ألا يطالبها إلا من وراء حجاب، وتحجب المرأة هو ستر لعورتها فيكون ستر العورة واجبا من هذا الوجه.[3]

ثانيا: حكم ستر العورة من السنة :

. ابن العربي، محمد بن عبد الله العربي المالكي، أحكام القران، المحقق علي محمد البجاوي، دار المعرفة بيروت، ج3، ص1586. مع أبي الفضل الألوسي، روح المعاني في تفسير القران العظيم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج11، ص264. [1]

. سورة الأحزاب الآية 53. [2]

. ابن العربي، أحكام القران، ج3، ص1586، مع الأوسي، روح المعاني المرجع السابق, ج11،ص264. [3]

1. حديث بهز[1]

بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت : يا رسول الله عوراتنا ما نأتي بها وما نذر؟ قال : " احفظ عورتك إلا على زوجتك أو ما ملكت يمينك؟ "[2].

وجه الدلالة :

في الحديث أمر للنبي صلى الله عليه وسلم ورد جوابا على سؤال من سأله من العورات فكان الجواب الشافي منه صلى الله عليه وسلم بوجوب حفظ العورة وعدم إظهارها إلا أمام الزوجة والمملوكات من أجل المعاشرة وما عدا ذلك لا يحل كشف العورة، ومن ثم يجب سترها.[3]

2. حديث ميسور

ابن مخزمة[4] قال: أقبلت بحجر ثقيل فبينما امشي فسقط عني، (يعني ثوبي)، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: " خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة "[5].

وجه الدلالة :

---

[1] . أبو عبد الملك بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القرشي البصري، أحد رواة الحديث عند أل السنة والجماعة، ولد في أسرة لها عناية بالعلم، روى له داوود والترميذي والنسائي وابن ماجة والبخاري، ترجمته، الإصابة، ج1، ص 170.

[2] . سنن ابن ماجه كتاب النكاح، باب الستر عند الجماع، ج1، رقم الحديث1920، ص618.

[3] . أبادي أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم، عون المعبود، على سنن أبي داوود، تحقيق: زائد ابن أبي علقمة، دار الكتب العلمية، عمان الأردن، ج11، ص 39.

[4] . سبق ترجمته ص40.

[5] . سنن أبي داوود مع شرحه عون المعبود ج11، كتاب الحمام، باب في التعري باب 2، رقم الحديث 4009، والحديث صحيح برواية مسلم وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة، ص38.

في هذا الحديث الشريف أمر ونهي من النبي صلى الله عليه وسلم فالأمر ورد بستر العورة بالثوب، والنهي عن السير عراة كاشفي عوراتهم فإذا كان ذلك، كذلك كان لابد من ستر العورة وجوبا[1].

3.ما روي عن جابر[2] ابن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينقل معهم الحجارة للكعبة وعليه إزاره فقال له العباس عمه: يا ابن أخي لو حللت إزارك فجعلت على منكبيك دون الحجارة. قال فحله فجعله على منكبيه فسقط مغشيا عليه فما رأي بعد ذلك عريانا صلى الله عليه وسلم[3].

وجه الدلالة :

دل هذا الخبر على وجوب ستر العورة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما حل إزاره سقط مغشيا عليه، فدل ذلك على استقباح كشف العورة، وان النبي صلى الله عليه وسلم لم ير عريانا قط مع الأخذ في الاعتبار أن هذه الحادثة وقعت قبل النبوة وانه قد حل إزاره لضرورة وهي دفع حر الحجارة عن كتفه، ومع ذلك حفظه الله من إبداء العورة بسقوطه مغشيا عليه، كل هذا يؤكد وجوب ستر العورة.

ثالثا: حكم ستر العورة من الإجماع :

. أبو الطيب، عون المعبود، المرجع السابق، ص38.

.جابر ابن عبد الله بن حرام بن كعب الأنصاري السلمي الصحابي، يكنى "أبا عبد الله" ، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير، وكان يسقي الجند في بدر، شهد 18 غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أحد المكثرين على النبي صلى الله عليه وسلم، توفي رضي الله عنه سنة 78هـ، انظر ترجمته في الإصابة ج1، ص214، والاستيعاب، ج1، ص222.

. صحيح البخاري مع شرح عمدة القارئ، كتاب الصلاة باب كراهية التعري في الصلاة وغيرها، ج4، رقم الحديث 30، ص71. [3]

أجمعت الأمة على وجوب ستر العورة في غير الصلاة.[1]

رابعا: حكم ستر العورة من المعقول :

فإن كشف العورة أمر مستقبح، وفعل مستهجن وفيه ذريعة هتك العرض، والشريعة الإسلامية تحرص كل الحرص على حماية الأعراض، وعلى تطهير المجتمع المسلم من كل ما يضر به قولا وفعلا، ووجوب ستر العورة من سد الذرائع، ففيها سد ذريعة الفساد المترتبة على كشف العورة، وجدير بالذكر أن كل ما أعتبر عورة يدخل تحت حكم وجوب الستر، ومالا يعتبر عورة لا يدخل تحت هذا الحكم.

الفرع الثالث : الحكمة من ستر العورة.

أمر الشارع الحكيم بستر العورة وهذا الأمر له حكم كثيرة نذكر منها :

---

[1] . محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الإجماع، تحقيق محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، ط1، 1420هـ، ص10.

أولا: أن في ستر العورة محافظة على الأخلاق الفاضلة والمثل العليا التي يجب يجب أن يتحلى بها المسلمون والمسلمات، فكيف يتصور أن يسير رجل أو امرأة وهما كاشفان عن عوراتهما في الطرقات بلا حياء ولا خجل، فإن هذا الوضع ينحط بالإنسان إلى مرتبة الحيوان الذي يشبهه في تصرفاته وسلوكه.

ثانيا: أن في ستر العورة حماية لصاحبها حتى لا ينظر إليه نظرة فيها ريبة واشتهاء وإثارة للفتنة مما يؤدي في نهاية الأمر إلى انتهاك الأعراض[1].

ثالثا: إن مجتمعا لا يستقبح إبداء العورة ويظهرها عيانا بيانا لهو مجتمع خليق بالانحلال والاضمحلال والزوال، فإبداء العورة هو جزء من إظهار والزوال، فإبداء العورات هو جزء من إظهار الفواحش والموبقات، والإسلام حريص كل الحرص على طهارة المجتمع ونقائه من مثل هذه الخبائث التي تشيع الفاحشة بين الناس، والشارع الحكيم عندما أمرنا بستر العورة أراد لنا الخير في ديننا ودنيانا، فإبداء الرجل لعورته يسقط مروءته وهيبته بين الناس، وإبداء المرأة لعورتها يعرضها لانتهاك عرضها، ويؤدي إلى انتشار الفسق والفجور، ومن المعروف أن ستر العورة أحد الوسائل التي جعلتها الشريعة الإسلامية حماية للأعراض، ولذا أمر الشارع بسترها لكي تنسجم الوسيلة مع المنهج.

المطلب الثالث : غض البصر وأثره في حماية العرض.

[1] . الطالب خالد بن محمد الحميزي، الحماية الجنائية للعرض دراسة تأصيلية مقارنة تطبيقية، المرجع السابق، ص 253.

إن الحديث عن غض البصر يخرج الإنسان عن ألفه وطبعه المجبول على حب الاستطلاع خصوصا ما يتعلق بالنواحي الجنسية التي تحرك الفتنة وتثير الشهوة في النفس, والنفس أمارة بالسوء دائما, ولذلك كان لابد من تبصير للقارئ بفوائد غض البصر, وأضرار إمعان النظر، حتى يتقبل أحكام النظر بقلب مفتوح وبإيمان راسخ بأن هذا هو الحق الواجب الإتباع فتقع الأحكام في قلبه موقع الرضا والتسليم, ومن ثم العمل بها.

وقد قسمنا هذا المطلب إلى خمسة فروع:

الفرع الأول: معنى غض البصر.

أولا: الغض هو: غض طرفه وبصره بغضه غضا وغضاضا وغضاضة, فهو مغضوض، وغضين كفه, يقال عليه غضاضة, أي : ذل. ورجل غضيض : ذليل بين الغضاضة من قوم أغضاء واغضة, وهم الأذلاء. وغض طرفه وبصره بغضه غضا وعضاضا وغضاضة, فهو مغضوض وغضيض: كفه وخفضه وكسره, وقيل هو إذا دانى بين جفونه ونضر, وقيل: الغضيض الطرف المسترخي الأجفان.[1] و إنما يكون ذلك من الحياء, وغض من صوته أي كفه و الآمر منه في لغة الحجاز:اغضض.وفي الترتيل: (وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ)[2] أي اخفض صوتك[3].

---

[1] . ابن منظور، لسان العرب، المرجع السابق، باب الغين، ج10، ص82.

[2] . سورة لقمان الآية 19.

[3] . ابن منظور، لسان العرب، المرجع السابق، حرف الغين، ج11، ص 58.

ثانيا: أما البصر فهو: العين إلا انه مذكر, وقيل البصر حاسة الرؤية, والجمع أبصار, بصر به بصرا وبصارة وأبصره وتبصرة : نظر إليه هل يبصره، وأبصرت الشيء: رأيته، وباصره : نظر معه إلى الشيء أيهما ببصره قبل صاحبه, وباصره أيضا: أبصره[1]

ومفهوم غض البصر في الشريعة الإسلامية هو عدم النظر إلى ما حرم الله رؤيته من العورات, سواء منها ما تعلق بالنساء أو ما تعلق بالرجال, فيجب على الرجال غض أبصارهم عن النساء, وعدم التطلع إليهن, كما يجب على النساء في نفس الوقت عدم التطلع إلى عورات الرجال, ويحرم عليهن ذلك لما فيه من مفسدة عظيمة تدعو إلى انتهاك الأعراض والاعتداء عليها, وهذا هو أصل مفهوم غض البصر.

الفرع الثاني: دليل وجوب غض البصر

غض البصر عن المحرمات واجب دل عليه الكتاب والسنة :

أولا: من الكتاب:

1. قوله تعالى:(قُل لِّلْمُومِنِينَ يَغُضُّواْ مِنَ أَبْصٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُومِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنَ أَبْصٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ

[1] ابن منظور، لسان العرب، المرجع السابق، حرف الباء، ج2، ص95.

زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا)[1] هذا آمر من الله تعالى للمؤمنين بغض البصر عما حرم الله. فلا ينظر إلا إذا وقع البصر فجأة فإن حصل هذا فليصرف بصره عنه سريعا.

يقول بعض السلف: النظر سهم سم إلى القلب, ولذلك أمر الله بحفظ الفروج, كما أمر بحفظ الأبصار التي هي بواعث إلى ذلك.

وحفظ الفرج يكون تارة يمنعه من الزنا كما قال تعالى: (والحافظين فروجهم) وثارة يكون بحفظه من النظر إليه. كما قيل: من حفظ بصره أورثها الله نورا في بصيرته.

2. وقوله: (وَقُل لِّلْمُومِنَتِ يَغْضُضْنَ مِنَ أَبْصـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ)[2], هذا أمر من الله تعالى للمؤمنات, وغيرة منه لأزواجهن. ويتميز لهن عن صفة نساء الجاهلية وفعال المشتركات,(وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ) عن الفواحش كالزنا وما يؤول إليه من نظر أو غيره[3].

قال الغزالي[4] :" ....هذا إذا لم تغلبه الشهوة غلبته الشهوة فليكسرها بالجوع الطويل والصوم الدائم، فإن لم تنقمع الشهوة بذلك وكان بحيث لا يقدر على حفظ العين مثلا، وإن قدر

---

[1] . سورة النور، الآية 31/30.

[2] . سورة النور الآية 31.

[3] . ابن كثير أبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي، تفسير القران العظيم، دار السلام الرياض، ط1، 1419هـ، ج6، ص44.

[4] . محمد بن محمد الغزالي الطوسي، حجة الإسلام، فيلسوف متصوف، له نحو مأتي مصنف، ولد 450هـ، في الطابران، (قصبة طوس بخرسان)، نسبة إلى صناعة الغزل أو إلى غزاله، مات سنة 505هـ في الطابران، الأعلام، الزركلي، ص 175.

على حفظ الفرج فالنكاح أولى له لتسكن الشهوة، وإلا فمهما لم يحفظ عينيه لم حفظ عليه فكره، ويتفرق عليه همه، وربما وقع في بلية لا يطيقها. وزنى العين من زنا كبائر الصغائر وهو يؤدي إلى القرب على الكبيرة الفاحشة وهي زنى الفرج، ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر على حفظ فرجه"[1].

يقول ابن القيم[2]:(امنعوا ثغر العين أن يكون نظره اعتبارا، بل اجعلوا نظره تفرجا واستحسانا وتلهيا، فإن استغرق نظرة عبرة فأفسدوها عليه بنظرة الغفلة والاستحسان والشهوة، فإنه أقرب إليه وأعلق بنفسه، وأحن إليه، ودونكم ثغر العين، فإن منه تتالون بغيتكم، فإني ما أفسدت بني آدم بشيء من النظر فإني أبذر به في القلب بذر الشهوة ، ثم أسقيه بماء الأمنية ، ثم لا أزال أعده و أمنية حتى أقوي عزيمته ، و أقوده بزمام الشهوة إلى الانخلاع من العصمة.).

إذن فغض البصر عن المحرمات هو الحل الوحيد للوصول إلى قمة العفة والصيانة و الرقي و التسامي.

ثانيا: من السنة النبوية : فقد وردت في هذا أحاديث كثيرة نذكر منها :

.الامام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (450هـ/505م)، إحياء علوم الدين، دار ابن حزم، بيروت/ لبنان، 1426هـ/2005م، ط1، كتاب كسر الشهوتين، ص988. [1]

. الإمام المحدث و الفقيه و المفسر محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي المشقي الحنبلي المعروف ب"إبن القيم الجوزية "،الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء الدواء خرج أحاديثه و حققها ،عمرو عبد المنعم سليم ، مكتبه ابن تيمية القاهرة و مكتبه العلم جدة ،1417هـ1996م"ط1،فصل ثغر العين، ص198

1. ما رواه أبو سعيد الخذري[1] رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إياكم و الجلوس على الطرقات "، فقالوا : يا رسول الله : مالنا من مجالسنا نتحدث فيها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه"، قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟، قال : "غض البصر، و كف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ".[2]

وجه الدلالة منه :

بين النبي صلوات الله وسلامه عليه في هذا الحديث، أن من حق الطريق على من يجلسون على قارعته من الرجال غض البصر عن النظر إلي ما يحرم عليهم، وهذا الأمر موجه إلى كل من جلس على الطريق ، فيجب عليه غض بصره عن النظر إلى ما حرم عليه ممن يعبرون هذا الطريق.

3. ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : (كتب الله على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان المنطق، والنفس تتمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه)[3].

---

[1] . أبو سعيد الخذري الإمام المجاهد مفتي المدينة، سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن عوف بن الحارث بن الخزرج، أحد البدريين، شهد الخندق وبيعة الرضوان، وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بكر وعمر وكان أحد الفقهاء المجتهدين، من الحفاظ المكثرين، وأخباره تشهد له، عرض على النبي يوم أحد لقتال المشركين فرده لصغر سنه وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وأجازه في غزوة بني المصطلق وهو ابن خمسة عشرة سنة، توفي سنة74هـ، وقيل غير ذلك. ترجمته: الذهبي، سير أعلام النبلاء ج3، ص 168، 169، 171.

[2] . رواه البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب بدء السلام،المجلد 1، رقم الحديث 6229، ص 1555.

[3] . رواه البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب زنى الجوارح دون الفرج، المجلد 1، رقم الحديث 6243، ص 1558.

وجه الدلالة منه :

بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن العين تزني، وزناها النظر إلى ما حرم الله تعالى على الناظر، وقد دل الحديث على حرمته، لأنه ذريعة إلى تمني النفس ما وقع عليه النظر، وهذا يؤدي إلى ارتكاب الفاحشة وهي أمر نهى عنه الشارع.

4. ما رواه بريدة[1] رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه: (لا تتبع النظرة النظرة، فإن لك الأولى، وليست لك الأخرى)[2].

وجه الدلالة منه :

نهى النبي عليه الصلاة والسلام عليا رضي الله عنه، عن متابعة النظر واستدامته إلى ما حرم الله النظر إليه، وبين أن النظرة الأولى لا إثم فيها، وإنما الإثم في الثانية، فالنظرة الأولى المفاجئة لا إثم فيها إذا صرفت النظر الناظر بصره عن استدامتها لأنه -والحلة هذه- لم يقصد إليها، وإنما يأثم إن أتبع هذه النظرة بأخرى، لأن الثانية تكون منه عن قصد وتعمد.

---

[1] . بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث بن عامر بن اسلمي،يكنى أبا حصيب،، قيل: لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة أتاه بريدة بن الحصيب، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام فأسلم هو ومن معه، قدم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أحد وشهد معه مشاهده، وشهد الحديبية، وبيعة الرضوان، وكان من ساكني المدينة، تم تحول إلى البصرة وابتنى بها دارا، تم خرج منها غازيا إلى خرسان حتى مات ودفن بها، وبقي ولده بها. أسد الغابة في معرفة الصحابة، للإمام عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (555 630هـ)، دار ابن حزم، بيروت/لبنان، ط1، 1433هـ/2012م، ج1، ص175.

[2] . رواه الترميذي، كتاب جلباب المرأة المسلمة،ج4، رقم الحديث 2777، ص191.

3. ما رواه حذيفة[1]- رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم-: (النظرة سهم من سهام إبليس مسمومة، فمن تركها من خوف الله أثابه الله إيمانا يجد حلاوته في قلبه)[2].

الفرع الثالث : حكمة مشروعية غض البصر.

إذا كان الله تعالى قد أمر بغض البصر رجالا ونساء عما حرم، فلا شك من أن هذا الأمر ينطوي على العديد من الحكم الجليلة والفوائد النافعة،

وهذا بعض ما أورده ابن القيم الجوزية[3] في كتابه " حكم النظر إلى النساء "، قال- رحمه الله -: وفي غض البصر عدة فوائد :

الفائدة الأولى : تخليص القلب من ألم الحصرة فإن من أطلق نظره دامت حصرته، فأضر شيء على القلب إرسال البصر، فإنه يريه ما يشتد طلبه ولا صبر له عنه ولا وصول له إليه وذلك غاية ألمه وعذابه.

الفائدة الثانية : أنه يورث القلب نورا وإشراقا يظهر في العين وفي الوجه وفي الجوارح، كما أن إطلاق البصر يورثه ظلمة تظهر في وجهه و جوارحه.

---

[1] . حذيفة بن اليمان ابن جابر العبسي اليماني أبو عبد الله حليف الأنصار، من أعيان المهاجرين، من نجباء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وصاحب السر، روى كثيرا من الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، توفي رضي الله عنه بعد مقتل عثمان وقبل بيعة علي. ترجمته: الذهبي، سير أعلام النبلاء، المرجع السابق، ج2، ص361.

[2] . مسند الشهاب، ج3، رقم الحديث 279.

[3] . محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن جرير الزرعي ثم الدمشقي، الفقيه، الأصولي المفسر النحوي، شمس الدين أبو عبد الله، ابن القيم الجوزية، أخذ العلم عن كثيرين من أشهرهم شيخ الإسلام ابن تيمية حيث لازمه مدة طويلة، مصنفاته كثيرة ونافعة منها: إعلام الموقعين، وزاد المعاد، وبدائع الفوائد، توفي سنة 571هـ. الزركلي، الأعلام، ج3، ص156.

الفائدة الثالثة : أنه يورث صحة الفراسة فإنها من النور وثمراته، وإذا استنار القلب صحت الفراسة، لأنه يصير بمنزلة المرآة المجولة تظهر فيها المعلومات كما هي، والنظر بمنزلة التنفس فيها، فإذا أطلق العبد نظره تنفست نفسه الصعداء في مرآة قلبه فطمست نورها.

الفائدة الرابعة : أنه يفتح طرق العلم وأبوابه، ويسهل عليه أسبابه، وذلك بسبب نور القلب فإنه إذا استنار ظهرت فيه حقائق المعلومات وانكشفت له بسرعة، ومن أرسل بصره تكدر عليه قلبه وأظلم وأنسد عليه باب العلم وطرقه.

الفائدة الخامسة : أنه يورث قوة القلب وثباته وشجاعته، فيجعل له سلطان البصيرة مع سلطان الحجة.

الفائدة السادسة : أنه يورث القلب سرورا، وفرحة وانشراحا، أعظم من اللذة والسرور الحاصل بالنظر، وذلك لقهره عدوه بمخافته، ومخالفة نفسه وهواه، وأيضا فإنه لما كف لذته وحبس شهوته لله وفيها مسرة نفسه الأمارة بالسوء، أعاضه الله، سبحانه مسرة ولذة أكمل منها.

الفائدة السابعة : أنه يخلص القلب من أسر الشهوة فإن الأسير هو أسير شهوته وهواه ومتى أسرت الشهوة والهوى القلب تمكن منه عدوه وسامه سوء العذاب.

الفائدة الثامنة : أنه يسد عنه بابا من أبواب جهنم، فإن نظر باب الشهوة الحاصلة على مواقعة الفعل وتحريم الرب تعالى، وشرعه، حجاب مانع من الوصول، فمتى هتك الحجاب

تعدى على المحظور، ولم تقف نفسه منه عند غاية، فإن النفس في هذا الباب لا تقنع بغاية تقف عندها، وذلك أن لذتها في الشيء الجديد.[1]

وهذه أهم الفوائد التي من أجلها أمر الله المؤمنين والمؤمنات بغض البصر عن المحرمات.

الفرع الرابع : عقوبة من نظر إلى من كان مستترا.

1. عن سهل بن سعد[2] رضي الله عنه قال : (اطلع رجل من جحر في
2. حجر النبي - صلى الله عليه وسلم – ومع النبي مدرى[3] يحك به راسه، فلما رآه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: (لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر)[4].
3. عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال : (لو أن رجلا اطلع عليك بغير إذن فخذفته بعصاة ففقأه عينه ما كان عليك من جناح)[5].

---

[1] . ابن القيم الجوزية، حكم النظر إلى النساء، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، 1432هـ، ط1، ص10 وما بعدها، الجواب الكافي، مرجع سابق ص259.

[2] . سهل بن سعد بن مالك الأنصاري الساعدي، من مشاهير الصحابة، كان اسمه حزنا فغيره النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن عاصم بن عدي، وعمرو بن عنبسة، توفي سنة 91هـ، وهو أخر من مات بالمدينة من الصحابة. الإصابة، المرجع السابق، ج4، ص275.

[3] .المدرى: حديدة يسوى بها شعر رأسه، وقيل: إنه شيء كالمسلة يكون مع الماشطة تصلح به قرون النساء.

[4] . رواه البخاري، باب الاستئذان من أجل البصر، رقم الحديث 5887، ص1698.

[5] . رواه مسلم، المرجع السابق،ج3، ص1699.

4. عن أبي هريرة - رضي الله عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم – قال: (من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقؤا عينه).

يقول الإمام الشنقيطي[1]: " اعلم أن أقوى الأقوال دليلا وأرجحها فيمن نظر من كوة إلى داخل منزل قوم ففقأوا عينه التي نظر بها إليهم، ليطلع على عوراتهم أنه لا حرج عليهم في ذلك من إثم، ولا غرم دية العين ولا قصاص. وهذا لا ينبغي العدول عنه بالثبوت عن النبي- صلى الله عليه وسلم- ثبوتا لا مطعن فيه، ولذا لم أتذكر هنا أقوال من خالف في ذلك من أهل العلم لسقوطها عنه، لمعارضتها النص الثابت عنه -صلى الله عليه وسلم- ، فلفظ جناح فيه نكرة في سياق النفي، فهي تعم رفع كل حرج من إثم ودية وقصاص، كما ترى.

وهذا الحديث الصحيح فيه تصريح منه - صلى الله عليه وسلم- أنهم يحل لهم أن يفقؤوا عينه، وكون ذلك حلالا لهم، مستلزم أنهم ليس عليهم فيه شيء من إثم، ولا دية، ولا قصاص، لأن كل ما أحله الله على لسان نبيه -صلى الله عليه وسلم – لا مؤاخذة على فعله البتة بنوع من أنواع المؤاخذة، كما لا يخفى.

وقال: لقد بينا وجه دلالته على أنه لا شيء في عين المذكور، وثبوت هذا عن النبي كما رأيت يدل أنه لما تعدى وانتهك الحرمة، ونظر إلى بيت غير استئذان، أن الله أذن على لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم – في أخذ عينه الخائنة، وأنها هدر لا عقل فيها ولا إثم.

. محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر بن محمد بن نوح بن أحمد بن النختار الجنكي، نسبة إلى يعقوب الجكني الشنقيطي، والمعروف بآب ولد اخطور، الأعلام، الزركلي، ص 246.

ويزيد ما ذكرنا توكيدا وإيضاحا ما جاء عنه - صلى الله عليه وسلم – من أنه هم أن يفعل ذلك ".[1]

المطلب الرابع : الاستئذان ودوره في حماية الأعراض.

بعدما تكلمنا عن النظر وما يتعلق به من أحكام، والتي كان الهدف منها هو حماية الأعراض والمحافظة عليها، نتكلم في هذا المطلب عن جانب من جوانب المنهج الإسلامي الرفيع في حماية الأعراض، ألا وهو الاستئذان، فالاستئذان وقاية للنفس البشرية من الوقوع في المحرم، واحترام لحماية الإنسان وعرضه ومحارمه، ولذا فإن له شأنا عظيما، ودورا بارزا مهما في حماية العرض، فإذا كان المؤمنون والمؤمنات قد أمروا بغض البصر مخالفة الوقوع في الفتنة، فإن الاستئذان هو طريق من طرق الابتعاد عنها، وهذا يدل على نبل الخلق وحسن تصرف الإنسان الذي يريد أن يدخل على الآخرين منازله، إما لصلة رحم أو لمودة حث عليها الإسلام، أو لقضاء مصلحة تعلقت بالمستأذن، أو بأهل الدار، فله أن يدخل على الآخرين من أجل هذه الأهداف، ولكن مع مراعاة المنهج الإسلامي القويم الذي بينه لنا نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم – في الاستئذان، فبيوت الناس ليست مستباحة وأموالهم ليست مستهدفة، فضلا عن أعراضهم وأعراض نساءهم.

ومن هنا كان الاستئذان أسلوبا راقيا في تعامل الناس بعضهم مع بعض عند التزاور، فينبغي للإنسان أن يتحلى بما شرعه الله له من آداب يلتزم بها محافظة على أعراض

---

[1] . الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي(1325/1393م)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (سورة النور – الأحزاب)، إشراف بكر بن عبد الله بن بوزيد، دار علم الفوائد، مجلد 6، ص من 202 إلى 204.

الناس. فإذا كان الإنسان مأمورا بالتحلي بآداب الاستئذان عند دخوله على الآخرين في بيوتهم، فإن الناس كذلك مأمورون بالاستئذان عليه إذا أرادوا الدخول في بيته.

وقد قسمنا هذا المطلب إلى أربعة فروع:

الفرع الأول : تعريف الاستئذان لغة واصطلاحا.

أولا: الاستئذان لغة : آذن به نادى وأعلم، وآذن فلانا بالأمر أعلمه به، وأذن فلانا تأذينا وآذانا أكثر الإعلام بالشيء، وأذَن بالصلاة نادى بالأذان، واستأذنه في كذا طلب إذنه، فيه، واستأذن على فلان طلب إذن الدخول عليه (فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾)[1]، أي كونوا على علم، وأذن له بالشيء إذنا بالكسر وأذينا أباحه له[2].

ويلاحظ في التعريف اللغوي أن الاستئذان هو طلب الإذن بالدخول، وفيه أيضا معنى الإعلام، فالمستأذن يعلم من في الدار برغبته في الدخول وينتظر إذنهم في ذلك.

---

[1] . سورة البقرة الاية278.

[2] . إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية, المعجم الوسيط، حرف الهمزة، المرجع السابق، ط4، ص 11.

ثانيا: الاستئذان في اصطلاح : الاستئذان في اصطلاح الفقهاء هو فك الحجر، وإطلاق التصرف لمن كان ممنوعا شرعا[1].

وهو أيضا : طلب الإذن في الدخول لمحل لا يملكه المستأذن[2].

الفرع الثاني : دليل مشروعية الاستئذان.

الاستئذان سلوك اجتماعي حض عليه الإسلام وأمرنا به من خلال نصوص الكتاب العزيز والسنة النبوية الشريفة، فهو مشروع بالكتاب والسنة والإجماع.

أولا : من الكتاب.

1. وردت في سورة النور آيات عديدة تأمر بالاستئذان وتنهى الناس عن الدخول في بيوت الآخرين بغير إذنهم، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَدْخُلُواْ بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَانِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَاۖ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ

---

[1] . العلامة علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني(ه816/1413م)، معجم التعريفات، قاموس لمصطلحات وتعريفات الفقه واللغة والفلسفة والمنطق والتصرف والنحو والصرف والعروض والبلاغة، تحقيق محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة القاهرة، ص 16.

[2] .الامام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (773. 852ه)، فتح الباري بشرح صحيح الامام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، برواية أبي ذر الهروي عن مشائخه الثلاثة السرخسي والمستملي والكشميهني، تحقيق عبد القادر شيبة الحمد، كتاب الاستئذان، باب بدء السلام، ج11، ص 3.

لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَّكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَداً فَلاَ تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُوذَنَ لَكُمْ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُواْ فَٱرْجِعُواْ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُواْ بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾ [1]

وجه الدلالة :

خص الله سبحانه وتعالى الناس بالبيوت وسترهم فيها عن الأبصار وملكهم الاستمتاع بها على انفراد، وحجر على الخلق ان يطلعوا على ما فيها من خارج أو يلجوها بغير إذن أربابها، لئلا يهتكوا أستارهم، ويبلوا أخبارهم[2].

4. وقال تعالى : (يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيءِ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ)[3].

وجه الدلالة :

[1] . سورة النور الآية 27،28، 29.

[2] . أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي(543/468هـ)، أحكام القران، تحقيق محمد عبد القار عطا، دار الكتب العلمية بيروت/لبنان، ط3، 1424هـ/2003م، ج3 من أول سورة يونس لأخر سورة الأحزاب، ص 369

[3] . سورة الأحزاب الآية 53.

عن أنس بن مالك لما تزوج النبي - صلى الله عليه وسلم - زينب، أهدت إليه أم سليم حيسا في نور من حجارة، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم- اذهب فادع من لقيت من المسلمين، فدعوت من لقيت، فجعلوا يدخلون فيأكلون ويخرجون، فوضع النبي - صلى الله عليه وسلم- يده على الطعام فدعا فيه وقال ما شاء الله أن يقول، ولم ادع أحدا لقيته إلا دعوته فأكلوا حتى شبعوا وخرجوا وبقي طائفة منهم فأطالوا الحديث[1] فأنزل الله تعالى :

(يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِىءِ الآَّ أَنْ يُّوذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَـٰظِرِينَ إِنىٰهُ وَلَـٰكِ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُواْ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُواْ وَلاَ مُسْتَـٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُوذِى ٱلنَّبِىءَ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ وَاللَّهُ لاَ يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَـٰعاً فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَّرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُوذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلآَ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَداً إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيماً ﴿٥٣﴾)[2].

في الآية الكريمة توجيها لصحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم- ألا يدخلوا بيوت النبي إلا بإذنه إذا كان هناك طعام يدعون إليه، فالأدب مع مقام رسول الله . صلى الله عليه

---

[1] . الإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، أحكام القران، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث الغربي بيروت/لبنان، 1412هـ/1992م، ج5، ص 242.241.

[2] . سورة الأحزاب الآية 53.

وسلم . يلزم المؤمنين بالاستئذان إذا أرادوا الدخول إلى بيوت النبي - صلى الله عليه وسلم- وألا يطيلوا الجلوس عنده لأجل الحديث لان هذا الصنيع يتأذى منه النبي -صلى الله عليه وسلم- فيمنعه حياؤه من أن يصارحهم بما يتسببون له من إيذاء نتيجة لطول مكثهم بغير حاجة، ولكن الله لا يستحي من الحق، وهذه الآية الكريمة وإن كانت قد نزلت في شان بيوت النبي- صلى الله عليه وسلم- والخطاب موجه للصحابة رضوان الله عليهم فإنها تنطبق على كل البيوت في زمنه - عليه الصلاة والسلام - وفي العصور التالية، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ويؤكد هذا المعنى ما نزل من آيات من سورة النور تلزم الناس بالاستئذان إذا أرادوا الدخول في بيوت الغير.

ثانيا : من السنة النبوية المطهرة.

السنة النبوية حافلة ببيان أحكام الاستئذان، نذكر منها على سبيل المثال :

1. عن أبي سعيد الخذري[1] قال: كنت جالس بالمدينة في مجلس الأنصار, فأتاني أبو موسى[2] فزعا أو مذعورا, قلنا: ما شأنك؟ قال: أن عمر أرسل إلي أن أتيه فأتيته, فأتيت بابه فسلمت ثلاثا فلم يرد علي. فرجعت, فقال: ما منعك أن تأتينا؟ فقلت: إني أتيتك, فسلمت على بابك ثلاثا: فلم يردوا علي فرجعت, وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له, فليرجع)[3]

---

[1] . سبق ترجمته ص

[2] . أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس، من السابقين إلى الإسلام، وهاجر إلى الحبشة الهجرة الأولى، ثم قدم مع أهل السفينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر، اختاره علي في التحكيم بينه وبين معاوية رضي الله عنهما، توفي سنة 42هـ، الاستيعاب، مرجع سابق، ج4، ص173.174.

[3] . رواه البخاري، كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، رقم الحديث 6245، ج11، ص 130.

وجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم علم أصحابه درسا في آداب الاستئذان, وهو إن الشخص إذا أراد الدخول على أهل بيت استأذن ثلاث مرات فأن أذنوا له بالدخول دخل وإلا رجع, وهذا يدل على مشروعية الاستئذان كما أجمعت عليه الأمة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:(دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبن في قدح فقال:(أبا هر إلحق أهل الصفة فادعهم إلي) قال: فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا)[1].

ثالثا : من الإجماع.

فقد أجمعت الأمة الإسلامية على مشروعية الاستئذان منذ عصر النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى يومنا هذا لم يخالف احد في مشروعية.

الفرع الثالث: حكم الاستئذان

حصرت الشريعة الإسلامية على حماية الأعراض وعدم انتهاكها وحافظت "على الحرمات في الأبدان والأموال, ووضعت مناهج تؤدي إلى هذا, ومن بينها منهج الاستئذان والحكمة كما اشرنا: تتلخص في حماية أهل البيت من الاطلاع عليهم. وحماية المستأذن من أن يقع نظره على نساء البيت, وهن مستكشفات, فتدخل الفتنة في قلبه ويعبث الشيطان بعقله, فيدفعه إلى الوقوع في الحرام واقتراف الآثام, والاستئذان يمنع ذلك كله, وإذا كان الإنسان مأمورا بغض البصر عن المحرمات, فإن كل ما يتعلق بهذا الأمر يكون مأمورا به ومنهيا

[1] . رواه البخاري، كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، رقم الحديث 6246، ج11، ص 143.

عن هذه, ومن هنا كان الاستئذان واجبا وقد دل على وجوبه كما ذكرنا نصوص الكتاب العزيز والسنة المطهرة.

الفرع الرابع: حكمة مشروعية الاستئذان

شرع الله الاستئذان الحكم العظيمة وفوائد جليلة, حيث الاستئذان هو سلوك حضاري, يحترم أهل البيت والمستأذن على سواء, وفي نفس الوقت يعتبر منهجا تربويا غاية في الرقي والسمو والفخر بهذا الدين القويم الذي اهتم بكل ما يتعلق بالإنسان, فمن بين الحكم ما يلي:

1. في الاستئذان حماية لعرض أهل البيت من أن يطلع عليهم احد بغير إذنهم يخدش حياءهم ويجرح مشاعرهم فالإنسان في بيته يتخفف من القيود التي تحد من حركته ويرتدي من الثياب ما يكشف عن البدن سواء من الرجال أو النساء, و بطبيعة الحال لا يرغبون أن يراهم أحدهم على هذه الحالة فشرع الاستئذان من اجل أن يتهيأ أهل البيت لاستقبال المستأذن في الاستئذان أدب رفيع يتحلى به الراغب في الدخول لكي يطلب إذنا لا يكون معه استيحاش من رب المنزل, بل بشاشة وحسن استقبال وفي الاستئذان حماية لمن يريد الدخول إلى البيت الغير, فقد تقع عينه على ما يفتنه إذا رأى نساء بداخل البيت على الحالة المعروفة, فقد يفتن بهن ثم يقع في المحرمات بسبب نظرته التي أطلقها كالسهم على أهل هذا البيت إذا دخل عليهم بغير الاستئذان, ولقد علم النبي صلى الله عليه وسلم وأمته وحذرهم من فتنة النساء فقال: صلى الله عليه وسلم (ما تركت بعدي فتنة هي اضر على الرجال من النساء)[1]

---

[1] . رواه البخاري، باب ما يتقى من شؤم المرأة وقوله تعالى(إن من أزواجكم وأولادكم عدو لكم)، رقم الحديث 4808. ج12، ص 1247.

2. الاستئذان سلوك حضاري يدل على كل فضيلة و يأمر بخصال الخير المؤدية إلى أحسن الخلق ومن ذلك مشروعية الاستئذان واحترام مشاعر الآخرين.
3. الاستئذان وقاية للمستأذن عليه على حد سواء من الوقوع في الحرام واقتراف السيئات فالنظرة أساس كل شر، قال تعالى :(يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۖ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧)[1].

أي أن الاستئذان خير للجميع، والخير كلمة وردت نكرة فتعم أهل البيت والمستأذن على السواء.

[1] . سورة النور، الآية 27.

المبحث الثاني : النواهي الشرعية وأثرها في حماية الأعراض.

المطلب الأول : النهي عن الاختلاط المحرم بين النساء والرجال.

بعد أن تكلمنا في البحث السابق عن الأوامر التي كلفنا الله تعالى بها على المحافظة على الأعراض وحماية لها، ونتكلم في هذا المبحث عن النواهي الواردة في الكتاب والسنة التي تحافظ على الأعراض وتصونها، والمنهج الإسلامي يهدف إلى هذا الغرض النبيل بأسلوبين، أحدهما : إيجابي يتمثل في مجموعة الأوامر التي سبق لنا ذكرها في المبحث السابق، وطريق سلبي يمنع أفعالا معينة من شأنها الاعتداء على الأعراض، كاختلاط الرجال بالنساء بطريق الخلوة أو الملامسة أو غيرها، فهذه الأفعال من شأنها الإضرار بامرأة في عرضها وعفتها، ولا يخلو الرجل من التعرض لهذه المضرة، عند ذلك نجد المنهج الإسلامي القويم يمنع كل ما من شأنه الإضرار بالأعراض بطريق النهي عن ارتكاب هذه الأفعال.

ولقد ورد في القرآن الكريم في قصة يوسف عليه السلام عندما اختلت به امرأة العزيز متمسكة بسلطان جمالها وكبرياء عزها، ولكن الله تعالى حمى نبيه من الوقوع في حبالها والانصياع لتدبيرها. قال تعالى: (وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحْسَنَ مَثْوَايَ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾)[1]

[1]. سورة يوسف الآية 23.

كل هذا يحدث بين خلوة بين الرجل والمرأة تحت زعم الصداقة البريئة، والود المصطنع طمعا في نيل مأرب يناله الرجل من المرأة أو تناله منه، وقد حرص الإسلام كل الحرص على حماية الأعراض فحرم الخلوة بالأجنبية تحريما قاطعا.

وقد قسمنا هذا المطلب إلى أربعة فروع:

الفرع الأول : تعريف الاختلاط.

أولا: الاختلاط في اللغة : الاختلاط له عدة استعمالات، تدور كلها على أصل واحد وهو "التداخل"، تقول: اختلط الرجال بالنساء، أي حدث بينهم تداخل.

ويكون بمعنى ضم شيء إلى شيء اخر، فيقال : خلط الشيء بالشيء خلطا إذا ضمه إليه.

وقد يحمل على معنى "الامتزاج" ، فتقول خلط الشيء بالشيء يخلطه خلطا، و خلطه فاختلط، أي مزجه.[1]

ثانيا: الاختلاط في اصطلاح:

[1] . ابن منظور، لسان العرب، المرجع السابق، ج7، ص 195.

الاختلاط في الاصطلاح الشرعي لا يخرج عن المعنى اللغوي، قال تعالى:(وَءَاخَرُونَ اِعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُواْ عَمَلًا صَـٰلِحاً وَءَاخَرَ سَيِّئاً عَسَى ٱللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾ أي مزجوا.

والاختلاط له تعريف مطرد بحيث يرجع إليه، بل كل التعاريف التي وضعت له تدور حول المعنى اللغوي وتخصيصه باجتماع الرجال بالنساء، دون وضع قيود للتعريف تضبطه، وإن كان هناك بعض القيود إلا أنها ليست بجامعة بحقيقة المراد من هذا اللفظ على الإطلاق. ولعل من أنسب التعريفات التي وقفنا عليها هو ما عرفه الشيخ محمد المقدم بقوله :

(هو اجتماع الرجل بالمرأة التي ليست بمحرم، اجتماعا يؤديه إلى الريبة، أو اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم في مكان واحد، يمكنهم فيه الاتصال فيما بينهم بالنظر، أو الإشارة، أو الكلام، أو البدن، من غير حائل، أو مانع يدفع الريبة أو الفساد).[2]

الفرع الثاني : حكم الاختلاط.

الاختلاط عند الفقهاء نوعان:

النوع الأول : الاختلاط المباح:

---

[1] . سورة التوبة الاية 103.

[2] . محمد أحمد إسماعيل المقدم، الأدب الضائع، بحث جامع في أحكام و آداب الاستئذان، مكة المكرمة، دار طيبة الخضراء، ط1، 2001م، ص53.

وله صورتان :

الأولى: اختلاط الرجال بالنساء من غير عمد، وكذا حالهم في الأسواق والطرقات.

وكذا اختلاطهم لضرورة شرعية، كحالهم عند أداء فريضة الحج، والأعياد وغير ذلك.

الثانية: اختلاط الرجال بالنساء في وجود محرم.

النوع الثاني: الاختلاط المحرم.

وهو ما اجتمع فيه ما يلي :

1/ حصول الخلوة بالأجنبية، والنظر إليها بشهوة.

2/ تبذل المرأة، وعدم احتشامها، ولباسها لباسا يفضح عن مواطن الزينة والجمال فيها.

3/ حصول العبث واللهو، وملابسة الأبدان، كالاختلاط في الأفراح والأعياد، والاختلاط أيضا في الألعاب الرياضية التي يكون فيها تلاصق الأبدان والأجسام.[1]

الفرع الثالث : أدلة تحريم الاختلاط من الكتاب والسنة.

جميع ما ورد من أدلة في غض البصر، والحجاب، وستر العورة، وخفض القول، والخلوة.....وغير ذلك، بمجموعها يعلم حكم الاختلاط، فإذا كان الاختلاط لا تتوافر فيه الشروط الواجبة في الأدلة السابقة فهو محرم، وإذا توافرت فهو جائز، ولذلك اقتصرنا على أهم هذه الأدلة وهو أصل حال المرأة عند الخروج والتعامل مع الغير.

---

[1] . الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، دار السلاسل، ط2 (من 1404هـ، 1427هـ)، ج2، ص289.

ومن هذه الأدلة :

أولا: من الكتاب:

قوله تعالى: وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا [1] ﴿٣٣﴾

وجه الدلالة :

أمر الله سبحانه وتعالى أمهات المؤمنين، . وجميع المسلمات والمؤمنات داخلات في هذا الخطاب تبعا. بالقرار في البيوت، لما في ذلك من صيانتهن وإبعادهن عن وسائل الفساد، لأن الخروج لغير حاجة قد يفضي إلى مفاسد عظيمة.

فقرار المرأة في بيتها هو الأصل، مع مراعاة الضوابط الشرعية عند الخروج، فلا تخرج متطيبة، ولا متزينة، ولا متبرجة، ولا سافرة، ولا تزاحم الرجال في وسط الطرقات، بل تلتزم حافتها وإذا احتاجت الكلام مع الأجانب فلا تخضع بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض.

وأما من السنة:

[1] . سورة الأحزاب، الآية 33.

1. ما رواه مسلم والترميذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها)[1].

وجه الدلالة :

أن الرسول صلى الله عليه وسلم شرع للنساء إذا أتين المسجد أن ينفصلن عن الجماعة على حدة، ثم وصف أول صفوفهن بالشر، والمؤخر منهن بالخير.

وما ذلك إلا لبعد المتأخرات عن الرجال عن مخالطتهم ورؤيتهم، وتعلق القلب بهم، عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم.

وذم أول صفوفهن لحصول عكس ذلك، ووصف آخر صفوف الرجال بالشر إذا كان معهم نساء في المسجد لفوات التقدم، والقرب من الإمام وقربه من النساء اللاتي يشغلن البال، وربما أفسدت به العبادة، وشوشن النية والخشوع.

فإذا كان الشارع توقع حصول ذلك في مواطن العبادة مع أنه لم يحصل اختلاط، فحصول ذلك إذا وقع اختلاط من باب أولى.

2. عن ابي سعيد الخدري[2] رضي الله عنه قال: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها، فناظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل في النساء)[3].

---

[1] . رواه مسلم في صحيحه، باب "أمر النساء المصليات وراء الرجال أ، لا يرفعن رؤوسهن من السجود حتى يرفع الرجال"، رقم 440، ص 1453.

[2] . سبق ترجمته ص

[3] . رواه مسلم، باب " أكثر أهل الجنة فقراء واكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء، رقم الحديث 2742.

وجه الدلالة:

أمر النبي صلى الله عليه وسلم باتقاء النساء، وهو يقتضي الوجوب، فكيف يحصل الامتثال مع الاختلاط؟!.

الفرع الرابع: أثر تحريم الاختلاط على حماية الأعراض.

لا شك أن تحريم الاختلاط والخلوة بالمرأة الأجنبية له أثر كبير على حماية الأعراض وصيانتها من الدنس والاعتداء عليها، ولذلك يأتي من الفوائد او الحكم المترتبة على ذلك التحريم، ويمكننا التعرف على الحكم إذا أمعنا النظر في الشريعة الإسلامية الداعي إلى الفضائل وحسن الخلق، وهذه الحكم[1] هي:

5. المحافظة على عرض المرأة أو عفافها.
6. المحافظة على الأنساب.
7. عدم التهمة وقطع ظن السوء.
8. اطمئنان الرجل على أهله والثقة بهن.

المطلب الثاني : النهي عن مصافحة المرأة الأجنبية.

وقد قسمنا هذا المطلب إلى ثلاثة فروع :

الفرع الأول : تعريف المصافحة.

[1] . حنان محمد مسعود القحطاني، منهج الشريعة الإسلامية في حماية الأعراض، رسالة ماجستير، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1998م، ص705 وما بعدها.

المصافحة لغة: قال ابن منظور: " والمصافحة الأخذ باليد والتصافح مثله. والرجل يصافح الرجل إذا وضع كفه في صفح كفه"[1].

المصافحة اصطلاحا: قال الحافظ ابن حجر[2]: " المصافحة هي مفاعلة من الصفحة والمراد بها الإفضاء بصفحة اليد إلى صفحة اليد"[3].

الفرع الثالث : أدلة تحريم المصافحة.

ما روي عن عروة أن عائشة[4] رضي الله عنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر إليه من المؤمنات بهذه الآية، بقوله تعالى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [5]

---

[1] . ابن منظور، لسان العرب، المرجع السابق، باب صفح، ج4، ص 514.

[2] . . شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ولد في 773هـ، عالم محدث فقيه، ولع بالشعر والأدب، ثم أقبل على الحديث وسمع الكثير، أصله من عسقلان بفلسطين، توفي سنة 852هـ بالقاهرة.

[3] . ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، المرجع السابق، ج11، ص 154.

[4] . سبق ترجمتها ص

[5] . سورة الممتحنة، الآية 12.

قالت عائشة رضي الله عنها : فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات، قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد بايعتك، كلاما، لا والله ما مست يده يد امرأة قط في مبايعة، ما يبايعهن إلا بقوله : " قد بايعتكم على ذلك" [1].

وجه الدلالة:

الحديث يدل بمنطوقه أنه عليه السلام أنه لم تمس يده قط يد امرأة غير زوجاته، أو ما ملكت يمينه، لا في مبايعة ولا في غيرها، وإذا لم يفعل هو ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة في حقه، فغيره أولى بذلك، والظاهر أنه كان يمتنع من ذلك لتحريمه عليه.

عن عبد الله بن عمرو بن العاص[2] رضي لله عنهما:" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصافح النساء في البيعة"[3].

وجه الدلالة :

أن الله سبحانه وتعالى أمر بالإقتداء بنبيه صلى الله عليه وسلم فقال جل وعلى: (لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيراً ﴿٢١﴾)[1].

---

[1] . رواه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب إذا جائكم المؤمنات مهاجرات، ج8، ص 636.

[2] . عبد الله بن عمرو بن العاص بن لؤي القرشي السهمي، وكنيته أبو محمد، ويقال كان اسمه العاص فغيره النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن عمر وأبي الدرداء ومعاذ وابن عوف ووالده، وحدث عنه من الصحابة ابن عمر وأبو أمامه والميسور وعدد كبير من التابعين، مات بالشام سنة 65هـ، وهو ابن 72 سنة، وقيل مات بمكة وقيل بالطائف وقيل بمصر، ودفن بداره، الإصابة، مرجع سابق، ج6، ص 176/ 178.

[3] . رواه أحمد في مسنده، رقم الحديث 6998، ج2، 2213.

وكونه صلى الله عليه وسلم لا يصافح النساء وقت البيعة دليل على واضح أن الرجل لا يصافح المرأة، فإذا امتنع منها صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي يقتضيها وهو وقت المبايعة، دل ذلك على أنها لا تجوز، وليس لأحد مخالفته صلى الله عليه وسلم لأنه هو المشرع لأمته بأقواله وأفعاله وتقريراته.

فعندما يمتنع صلى الله عليه وسلم عن ذلك وهو المعصوم، فإنما هذا تعليم للأمة وإرشاد لها، فإذا امتنع وهو المعصوم فكيف يباح لغيره من الرجال مصافحة النساء والفتنة غير مأمونة.

من المعقول :

أمر الشارع بغض البصر خوف الوقوع في الفتنة، ولا شك أن لمس البدن للبدن أقوى في إثارة الغريزة، وأقوى داعيا إلى الفتنة من النظر بالعين، والكل يعلم هذا، ثم إن المصافحة قد تكون ذريعة إلى التلذذ بالأجنبية، لقلة تقوى الله في هذا الزمان، وضياع الأمانة، وعدم التورع عن الريبة، فالحق الذي لا شك فيه التباعد عن جميع الفتن والريب وأسبابها، ومن أكبرها لمس الرجل شيئا من بدن الأجنبية، والذريعة إلى الحرام يجب سدها[2].

المطلب الثالث : النهي عن تطيب المرأة عند الخروج.

وقد قسمنا هذا المطلب إلى ثلاث فروع :

الفرع الأول : تعريف التطيب.

---

[1] . سورة الأحزاب، الآية 21.

[2] . الشنقيطي، أضواء البيان، المرجع السابق، ج6، ص603.

التطيب في اللغة مصدر تطيب، وهو التعطر، والطيب هو العطر: وهو ماله رائحة مستلذة، كالمسك، والكافور، والياسمين، وغيرها.

ولا يخرج معناه في الاصطلاح عن معناه اللغوي.

الفرع الثاني : أقسامه.

وينقسم إلى قسمين مؤنث ومذكر:

فالمذكر: ما يخفى أثره، أي: تعلقه بما مسه من ثوب أو جسد، ويظهر ريحه.

والمراد به : أنواع الرياحين، والورد، والياسمين.

والمؤنث هو : ما يظهر لونه وأثره، أي: ما تعلقه بما مسه تعلقا شديدا، كالمسك والكاور والزعفران.[1]

الفرع الثالث: حكمه وأدلة تحريمه.

يسن التطيب لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (حبب إلي من دنياكم : النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة).[2]

والتطيب يسن للرجل داخل بيته وخارجه، بما يظهر ريحه ويخفي لونه، كبخور العنبر والعود.

---

[1] . الموسوعة الفقهية، مادة التطيب، المرجع السابق، ج2، ص 174.

. رواه أحمد في مسنده، رقم الحديث 3940، ج3، ص 1990.

أما تطيب المرأة فيستحب لها في بيتها ولزوجها، ولا يجوز لها عند خروجها، لأن النهي جاء في ذلك، كما في حديث أبي موسى الأشعري[1] رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أيما امرأة استعطرت، فمرت على قوم، ليجدوا من ريحها، فهي زانية، وكل عين زانية)[2].

وجه الدلالة:

في الحديث الشريف تشديد وتشنيع على من تستعمل الطيب من النساء للخروج، وتشبيه لها بالزانية، لأنها تهيج بالتعطر شهوات الرجال، وتفتح باب عيونهم للنظر إليها، وذلك من مقدمات الزنا.

"وكل عين زانية" أي: كل عين نظرت إلى محرم من امرأة أو رجل فقد حصل لها حظها من الزنا، إذ هو حظها منه.

وفي الحديث الصحيح: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، ولكن ليخرجن وهن تفلات)[3]، قال ابن حجر[4]: أي: غير متطيبات، ويقال امرأة تفلة، أي إذا كانت متغيرة الريح.

المبحث الثالث : العقوبات وأثرها في حماية العرض.

المطلب الأول : الجرائم التي يرد فيها الحد.

. سبق ترجمته، ص90.

. رواه الترميذي، رقم الحديث 4402، ج11، ص444.

[3] . رواه أبو داوود، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد، برقم 565.

[4] . سبق ترجمته ص100.

أولا : حد الزنا.

الفرع الأول : تعريف الزنا.

أولا: لغة : زنى زنى، وزناء: أتى المرأة من غير عقد شرعي. ويقال زنى بالمرأة، فهو زان.[1]

ثانيا: اصطلاحا : اختلف الفقهاء في تعريفه على النحو التالي :

- **عرفه الحنفية:** بأنه "الوطء في قبل خال من ملك وشبهة"، وجاء في تعريف آخر للحنفية بأنه: "وطء الرجل المرأة في القبل في غير ملك أو شبهة الملك"[2].
- **عرفه المالكية:** "بأنه الزنا الشامل للوطء، مغيب حشفة الآدمي في فرج آخر دون شبهة حله عمدا"[3].
- **عرفه الشافعية:** هم يرون أنه" إيلاج الذكر بفرج محرم لعينه، خال من الشبهة، مشتهى طبعا"[4].
- **وعرفه الحنابلة** بأنه : "فعل الفاحشة في قبل أو دبر، من غير ملك ولا شبهة الملك"[5].

الفرع الثاني : أدلة تحريمه.

---

[1] . إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، المرجع السابق، ص 403.

[2] . الجرجاني، التعريفات، المرجع السابق، ص 83.

[3] . ابن الهمام، فتح القدير، المرجع السابق، ج5، ص247.

[4] .محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري أبو أوس، بيت الأفكار الدولية، بيروت لبنان، 2009م، ص

[5] . ابن قدامة، المغني، المرجع السابق، ج5، ص128.

الزنا جريمة من الجرائم البشعة التي تمثل اعتداء على الأعراض وانتهاكا لها، ونظرا لخطورة هذا الفعل فإن الشريعة الإسلامية قد حرمته تحريما قاطعا وقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة على تحريم هذا الفعل، والنهي عنه نهيا صريحا قاطعا.

قال تعالى : (وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾)[1]

وقوله تعالى : (وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴿١٥١﴾)[2].

ومن السنة ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الذنب أعظم؟ قال: (أن تجعل لله ندا وهو خالقك)، قلت: ثم أي؟ قال : (أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك)، قلت : ثم أي؟ قال: (أن تزاني حليلة جارك)[3].

الفرع الثالث : عقوبة الزاني المحصن والبكر.

عقوبة الزاني المحصن:

عقوبته الرجم رجلا كان أو امرأة، وهذا قول عامة أهل العلم من الصحابة، والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار في جميع الأعصار، حيث قالوا الجلد للبكر والثيب استدلالا بقوله تعالى: (﴿١﴾ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ

---

[1] . سورة الإسراء الآية 32.

[2] . سورة الأنعام، الآية 151.

[3] . رواه البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير قوله تعالى (ولا تجعلوا لله أندادا)، رقمه 4477، ص 5234.

وَلاَ تَاخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُومِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ الْمُومِنِينَ ﴿٢﴾

وقالوا لا يجوز ترك كتاب الله الثابت بطريق القطع واليقين لأخبار آحاد يجوز الكذب فيها، ولأن هذا يفضي إلى نسخ الكتاب بالسنة وهو غير جائز[2]

وقد استدلوا بذلك بحديث عبادة بن الصامت[3] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا: البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم)[4].

فدل الحديث على أن الثيب وهو المحصن يجلد ويرجم، فالرجم ثابت في حقه

ثانيا : حد القذف.

أولا: تعريف القذف.

لغة: قذف بالشيء قذفا فانقذف، أي رمى، والتقاذف: الترامي، وقذفه به: أصابه، وقذف بالكذب كذلك، وقذف المحصنة أي سبها، والقذف أصله الرمي، ثم استعمل في هذا المعنى حتى غلب عليه السب وهي القذيفة[1].

---

[1] . سورة النور الآية 2.

[2] . ابن قدامة، المغني، المرجع السابق، ج10، ص 120، 121.

[3] . عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الأنصاري الخزرجي، أبو الوليد، صحابي جليل وأحد النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة، وشهد بدرا والمشاهد كلها، وهو أول من ولي قضاء فلسطين، ومات بالرملة سنة 34هـ، وقيل ببيت المقدس. الاستيعاب ج2، ص441.

[4] . رواه مسلم في الحدود، باب حد الزنا، رقم الحدث 6878، ج3، ص1316.

اصطلاحا: بالنظر في تعريفات الفقهاء للقذف الموجب للحد، يتبين أنه يدور حول محور واحد وهو الرمي بالزنا، ويتبين لنا هذا من تعريفات فقهاء المذاهب الأربعة:

عرفه الحنفية: بأنه الرمي بالزنا[2].

وعرفه المالكية: نسبة آدمي مكلف غيره حرا مسلما بالغا أو صغيرة، تطيق الوطء لزنا أو قطع لنسب مسلم[3].

وعرفه الشافعية: بأنه الرمي بالزنا في معرض التعبير[4].

وعرفه الحنابلة: قالوا هو الرمي بالزنا[5].

الفرع الثاني: جريمة عقوبة القذف.

قبل أن نتكلم عن عقوبة جريمة القذف، نتكلم أولا عن شروط لابد من توافرها لإقامة الحد على من قذفه:

ثبوت الحد على القاذف: تثبت العقوبة بأحد أمرين:

1. إقرار القاذف على نفسه بالقذف.

---

[1] . إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، المرجع السابق، باب القاف، المرجع السابق، ج2، ص72.

[2] . السرخسي، المبسوط، المرجع السابق، ج9، ص106.

[3] . محمد بن محمد بن عبد الرحمان المالك المغربي أبو عبد الله، مواهب الجليل في شرح مختصر ابن خليل، تحقيق محمد يحي محمد الأمين بن أبوه الموسوي اليعقوبي الشنقيطي، دار الرضوان، 1431هـ/2010م، ط1، ج6، ص298.

[4] . عبد الله إبراهيم الأنصاري، زاد المحتاج بشرح المنهاج، تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، الشؤون الإسلامية، قطر، 1402م/1982م، ط1، مج4، ص214.

[5] . ابن قدامة، المغني، المرجع السابق، ج8، ص215.

2. شهادة رجلين عدلين عليه.

والأصل في عقوبة القذف قوله تعالى: ﴿وَالذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَاتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَٰدَةً اَبَداً وَاُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۝٤﴾[1].

وقد بينت الآية أن عقوبة القذف على النحو التالي:

1. الجلد ثمانون جلدة للدليل الوارد في الآية الكريمة.
2. عدم قبول شهادة القاذف لسقوط عدالته، وهذه العقوبة تبعية أو إضافية للعقوبة الأولى، فهي تلحق القاذف بعد إقامته الحد عليه، وذلك إذا لم يتب. على خلاف بين أهل العلم في ذلك، فيرى الجمهور القول بثبوت شهادته بعد جلده وتوبته[2]، بخلاف الحنفية فيرون: أن شهادته لا تقبل وإن تاب[3].

ومن الملاحظ أن العقوبة المقررة بحق القاذف تجمع بين العقوبة الجسدية والعقوبة النفسية، وفي هذا دلالة واضحة على عناية الشريعة بصيانة العرض من أن ينال منه.

ثالثا: اللعان.

إن الشريعة الإسلامية وضعت لكل مشكلة حلا، ولكل احتمال يعرض للإنسان في حياته الاجتماعية نظاما، وحرصت بتشريعاتها على أن تحفظ المجتمع من أسباب العداوة والخصام، والشر والفساد.

---

[1] . سورة النور الآية 4.

[2] . ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج9، ص197.

[3] . ابن الهمام، فتح القدير، مرجع سابق، ج2، ص107.

وأقامت الشريعة نظاما للأسرة على العفة والطهارة، والعلاقة بين الزوجين على أساس من الوضوح والصدق والمودة والرحمة، فإذا حدث بين الزوجين ما يحتمل ان يحدث من توجيه الزوج تهمة الزنا لزوجته، ولا يملك على ذلك شهودا إلا نفسه، فإن الشريعة الإسلامية وضعت لذلك حلا هو التلاعن بين الزوجين، لعل النفوس تقف عند حدود الله وما شرع.

نتكلم في هذا الفرع عن مفهوم اللعان وأدلة مشروعيته وشروطه والآثار المترتبة عليه:

أولا: تعريف اللعان لغة واصطلاحا.

1. **اللعان لغة:** مصدر لاعن، وفعله الثلاثي لعن مأخوذ من اللعن: وهو الطرد والابتعاد من الحيز، وقيل الطرد والابتعاد من الله. يقال: لعنه أي: طرده، والتلاعن أي: التشاتم، ولاعن امرأته ملاعنة ولعانا، لعن بعض بعضا[1].
2. **اللعان اصطلاحا:** حلف زوج مسلم مكلف، على زنا زوجته أو على نفي حملها منه، وحلفها على تكذيبه[2].

ثانيا: أدلة مشروعيته.

1. **من الكتاب:** قوله تعالى: ﴿وَالذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَٰتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٦ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ

---

[1] . الفيروزأبادي، القاموس المحيط، المرجع السابق، باب لعن، ص 1588.

[2] . أبو الوليد محمد بن أحمد محمد ابن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، (ت 595هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث القاهرة، دط، 1425هـ، 2004م، ج4، ص450.

﴿٧﴾ وَيَدْرَؤُاْ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِاللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنْ غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٩﴾[1]

2. من السنة: عن سعيد بن الجبير أنه قال لعبد الله بن عمر:(المتلاعنان هل يفرق بينهما؟، قال: سبحان الله، نعم، إن أول من سأل عن ذلك فلان ابن فلان، قال: يا رسول الله أرأيت إن لو وجد أحدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع؟ إن تكلم تكلم بأمر عظيم، وإن سكت سكت على مثل ذلك، قال: فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه، فلما كان بعد ذلك، أتاه فقال: إن الذي سألتك عنه قد ابتليت به، فأنزل الله عز وجل:(والذين يرمون أزواجهم.....إن كان من الصادقين)، فتلاهن عليه ووعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، قال: لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها، ثم دعاها فوعظها وذكرها وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، قال: والذي بعثك بالحق إنه لكاذب، فبدأ الرجل فيشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين، ثم فرق بينهما)[2].

وجه الدلالة:

أن الحديث نص صريح وواضح أن الحكم الخاص بالزوج إذا قذف زوجته أن لا حد عيه، بل استبدل اللعان بالبينة بحق الزوج ليدفع الحد عنه.

ثالثا: شروط اللعان.

---

[1] . سورة النور الآية 6، 7، 8، 9.

[2] . رواه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: والخامسة أن غضب الله عليها، رقم الحديث 4471، ج4، ص 1773.

1. الشروط التي تعود إلى الزوجة وهي:

أ. أن يكون اللعان بين الزوجين، ولا يشترط أن تكون الزوجة مدخولا بها،كذلك ولو في أثناء العدة من طلاق رجعي، لقوله تعال: ﴿وَالذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ فخصت الزوجة باللعان، فلا لعان بين غير الزوجين.

ب. البلوغ والعقل، فلا يصح اللعان من الصبي، لان اللعان يمين أوشهادة[2].

ت. أن يكون الزوج مختارا غير مكره على اللعان.

ث. ويشترط الحنفية أن يكون عقدهما صحيحا، فلا لعان في العقد الفاسد لأنها أجنبية، وخالفهم بقية الأئمة، فأجازوا اللعان من امرأة نكحها نكاحا فاسدا لثبوت النسب به.

ج. أن يكون الزوجان مسلمين فلا لعان بين كافرين ولا من احدهما عند الحنفية، وأما المالكية، والشافعية، فاشترطوا الإسلام في الزوج فقط، لا في الزوجة، فإن الذمية تلاعن لرفع العار عليها[3].

2. الشروط الخاصة بالزوجة:

أ. أن تطالب الزوجة باللعان بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾[4]، ولا تكون الشهادة معتبرة إلا إذا صدرت من أهلها.

ب. اشترط الحنفية عفة الزوجة من الزنا، حيث قالوا: بأن تكون الزوجة عفيفة لا يجب اللعان بقذفها، لأنه إذا لم تكن عفيفة فقد صدقته بفعلها، فصار كما لو صدقته بقولها[5].

---

1. سورة النور الآية 6.
2. ابن العربي، أحكام القرآن، المرجع السابق، ج3، ص1331، السرخسي، المبسوط، المرجع السابق، ج7، ص50.
3. الشربيني الخطيب، المغني المحتاج، ج3، ص378.
4. سورة النور الآية 6.
5. ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المرجع السابق، ج8، ص130.

ت. وأما الشافعية والحنابلة، فقالوا: بأن تكذب الزوجة الزوج في قذفه لها، فإن لم تكذبه لا تلاعنه، فإن صدقنه فيما قذفها به ولو مدة، أو سكتت فلم تقر أو تنكر لحقها النسب ولا لعان، لأن الحق لها، فلا يستوفى من غير طلبها[1].

3. الشروط الخاصة بالدعوى الموجبة للعان.

اتفق الفقهاء على وجوب اللعان بالقذف بالزنا، إذا ادعى الرؤية، ولابد أن يتقدم القذف على اللعان، لأنه سبحانه وتعالى قدم ذكر القذف على اللعان في قوله تعالى:(وَالذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِاللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٦ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٧ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِاللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٨ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٩)

ويجوز اللعان بمجرد القذف بالزنا، توقف البينة.

وعليه: إذا رأى الرجل بعينه زوجته تزني، ولم يكن هناك نسب يلحقه، فله أن يقذفها، وله أن يسكت، وكذا إذا أقر بالزنا عنده فوقع في نفسه صدقها، أو أخبره ثقة بذلك، أو استفاض بين الناس أن رجلا يزني بها، ثم رأى الرجل يخرج من عندها في أوقات الريب،

[1] . البهوتي، كشف القناع، المرجع السابق، ج5، ص456، 463.

لأن الظاهر أنها زنت، فله أن يقذفها، وله ان يسكت، وصيغة القذف بالزنا أن يقول: " زنيت يا زانية " أو " رأيتك تزنين ".

رابعا: الامتناع أو النكول عن اللعان.

اختلف الفقهاء في الحكم امتناع أو نكول احد الزوجين عن اللعان بعد طلبه من القاضي على مذهبين:

المذهب الأول: إذا نكل الزوج أو امتنع عن اللعان بعد قذفه فإنه يحد حدا القذف عند الجمهور الفقهاء المالكية[1]، والشافعية[2]، والحنابلة[3]، وكذلك إذا امتنعت الزوجة عن اللعان فعليها حد الزنى الرجم، لأن اللعان بدل جلد الزنا، لقوله تعالى:([4].أي العذاب الدنيوي وهو الحد عندهم، فلا يندرئ الحد على الزوجة إلا بلعانها.

المذهب الثاني: وهو للحنفية حيث قالوا إذا نكل الزوج عن اللعان حبس حتى يلاعن أو يكذب نفسه، وإذا نكلت المرأة حبست حتى تلاعن أو تصدق الزوج فيما ادعاه عليها، فإن صدقته خلى سبيلها من غير حد، لأنه(وَيَدْرَؤُاْ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ) أي الحبس عندهم.

خامسا: الآثار المترتبة على الملاعنة:

---

[1] . ابن الأثير، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المرجع السابق، ج 2/ 119.

[2] . الشيخ شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج3، ص380.

[3] . ابن قدامة ج 349.

[4] . سورة النور الآية 5.

أ. سقوط القذف عن الزوج بعد أن يتم اللعان إذا كانت زوجته محصنة، وسقوط التعزيز عنه إن لم تكن محصنة وسقوط حد الزنا عن المرأة باللعان.

ب. وقوع الفرقة المؤبدة بين الزوجين، وتحريمها عليه تحريما مؤبدا، والفرقة توجب تحريما مؤبدا، فلا يجتمعان ولا يتوارثان، ولا يحل له مراجعتها أبدا، والحاكم هو الذي يفوق بينهما[1].

المطلب الثاني: العقوبات التعزيرية.

بعد أن تكلمنا عن جريمتين تمثلان اعتداء على الأعراض وهما جريمة الزنا والقذف، وبينا عقوبة هاتين الجريمتين في الشريعة الإسلامية، ننتقل الآن إلى أسلوب آخر من أساليب العقاب، والمعروف في الشريعة الإسلامية بالتعزير، والذي يهدف إلى تأديب الجاني الذي ارتكب جريمة لا حد فيها أصلا.

وقد فوضت الشريعة الإسلامية الإمام (رئيس الدولة)، أو من ينوبه في تطبيق عقوبة التعزير، والسبب في ذلك أن عقوبة التعزير تعتمد على رعاية المصلحة العامة التي من أجلها يؤدب الجاني على فعلته، ويعتبر التعزير مجالا خصبا لمعاقبة الجناة في كل زمان ومكان.

أولا: تعريف التعزير لغة واصطلاحا.

التعزير لغة: عزر: العزر، اللوم، وعزره عزره عزرا رده، والعزر والتعزير ضرب دون الحد لمنع الجاني من المعاودة وردعه عن المعصية، وقيل: هو أشد الضرب، وعزره

[1] . 380/3ج ،الشربيني، مغني المحتاج.

ضربه ذلك الضرب دون الحد تعزيرا إنما هو أدب يقال: عزره فهو من الأضداد، وعزره فخمه وعظمه فهو نحو الضد[1].

التعزير اصطلاحا:

الحنفية: عرفوا التعزير بأنه تأديب دون الحد[2].

الشافعية: عرفوا التعزير بأنه تأديب على كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة[3].

الحنابلة: عرفوا التعزير بأنه العقوبة المشرعة على جناية لا حد فيها[4].

المالكية: عرفوا التعزير بأنه تأديب وإصلاح وزجر على ذنوب لم تشرع فيها حدود ولا كفارات[5].

ثانيا: أنواع التعزير.

---

[1] . ابن منظور، لسان العرب، المرجع السابق، باب الغين،ج9، ص184.

[2] . ابن الهمام، فتح القدير، المرجع السابق، ج5، ص112.

[3] . أبو الحسن علي بن محمد ابن حبيب الماوردي البصري، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر، تحقيق: علي معوض، عادل عبد المجود، دار الكتب العلمية، ط1، ج1، ص424.

[4] . ابن قدامة، المغني، المرجع السابق، ج10، ص392.

[5] . إبراهيم شمس الدين محمد ابن فرحون المالكي برهان الدين أبو الوفاء، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، تحقيق: جمال مرعشلي، دار العالم للكتب، 1423هـ/2003م، ج2، ص112.

التعزير في أصله تأديب وتهذيب للمنحرفين، وتتنوع وسيلة التأديب بحسب حال الشخص المراد تأديبه، ولقد أرشدنا القرآن الكريم إلى قاعدة تنوع التأديب، قال تعالى:(وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾)[1].

فقد بينت الآية أنواع تأديب الأزواج لزوجاتهم بما يتناسب مع حالهن، فشرع الوعظ والهجر والضرب كي تكون وسائل تأديبية تختلف تبعا لاختلاف حال الزوجات، ووسائل تأديبية منها ما هو متفق عليه بين الفقهاء، ومنها ما هو مختلف عليه، فالوسيلة المتفق عليها بين الفقهاء:

1. **الضرب:** فالضرب وسيلة يطبقها الإمام بالمقدار الذي يراه مناسبا في تأديب الجاني ولا يتعدى في الضرب مقدار الحد.
2. **الحبس:** وبه قال جمهور الفقهاء، ماعدا الظاهرية، فللإمام حبس الجاني تعزيرا مدة يغلب على ظنه أن الجاني حصل له نوع من التأديب والزجر[2].
3. **التوبيخ:** وبه قال جمهور الفقهاء ماعدا الظاهرية، والتوبيخ يفوض الإمام في القيام به لتأديب الجاني، وإما أن يكون بالقول كاللوم والخصومة، وقد يكون بالفعل كالجر إلى باب القاضي أو هزه بعذر، أو إسقاط عمامته، أو حلق شعر رأسه، ولا تحلق اللحية، ومثل الصفع وأيضا المعاتبة

---

[1] . سورة النساء الآية 34.

[2] . ابن الهمام، فتح القدير، المرجع السابق، ج5، ص112.

الهادئة أو ما يعرف بالنظر والتنبيه على أنه لا ينبغي أن يصدر منك هذا الفعل لعظم شأنك.

والتوبيخ باب واسع من أبواب التعزير، وله طرق مختلفة تتفاوت لأحوال الناس في كل زمان ومكان[1].

4. **النفي:** وهو إخراج الجاني من بلدته أو من البلدة التي ارتكب فيها الجناية الموجبة للتعزير إلى بلد آخر مع مراعاة ألا تبلغ مدة النفي عاما بل أقل منه، ولو بيوم، حتى لا تكون عقوبة التعزير مساوية لحد تغريب الزاني غير المحصن، وذهب إلى اعتبار هذه الوسيلة في التعزير المالكية، والشافعية، ويفوض الإمام في تحديد مدة النفي على ألا تبلغ عاما كاملا.
5. **الإشهار:** وبه قال الشافعية، والحنابلة، ومعناه: التشهير بالجاني، بأنه شاهد زور مثلا كي يتقيه الناس، أو أنه محتال وغشاش، فيتجنب الناس التعامل معه، وهذا نوع موجع من أنواع التعزير طبقه الإمام على من يكون معتادا لارتكاب مثل هذه الجرائم[2].
6. **العزل والولاية:** وبه قال الحنابلة، وهي وسيلة تأديبية يطبقها الإمام على الولاة الذين لا يراعون أصول واجباتهم المنوطة بهم بمقتضى الولاية فلا يصح أن يكون الوالي على الناس مرتكبا لجنايات مستمدا سطوته من منصبه.
7. **التعزير بالصلب حيا:** إذا رأى الإمام ذلك، وبه قال الحنابلة[3].
8. **التعزير بأخذ المال:** هذا النوع من التأديب لم يقل به أحد من الفقهاء إلا الإمام أبو يوسف[1] من الحنفية، ولعل الباعث على ذلك أن أبا يوسف قد ولي القضاء

---

[1] . ابن قدامة، المغني، المرجع السابق، ج10، ص 343.

[2] . الماوردي، الحاوي الكبير، المرجع السابق، ج13، ج425.

[3] . منصور بن يونس بن إدريس الباهوتي، كشاف القناع على متن الإقناع، 1463هـ/1983م، ج6، ص 124، 125.

واحتك بالخصوم عن قرب، وخابر أحوال الناس وثبت عنده أن بعض المنحرفين من الذين يحققون ثروات طائلة على حساب الآخرين، بطريق الغش والخداع والاحتلال لا يردعهم ولا يؤدبهم إلا مصادرة أموالهم التي حصلوا عليها بطريق الكسب الخبيث، وهو طريق غير مشروع، ولا يصح أن يثري الإنسان على حساب بطريق المخادعة، والمكر، ولو طبقت هذه الوسيلة في زماننا لقضي على هذا النوع من الإجرام أو على الأقل خفت وطأته[2].

المطلب الثالث: عقوبة غير المسلمين على جرائم (الزنا والقذف).

نتناول في هذا المطلب عقوبة غير المسلمين على جريمة الزنا، كالذمي، والمستأمن، وكذاك في حال زناهم مع المسلمين، كالذمي أو المستأمن مع المسلمة، والمستأمنة أو الذمية مع المسلم.

ولكن قبل هذا لابد من التعريف أولا بمعنى الذمي والمستأمن

تعريف الذمي: ويقصد بهم غير المسلمين الذين يقدمون إقامة دائمة في دار الإسلام بمقتضى عقد الذمة معهم، ويلتزمون بمقتضاه بأحكام المسلمين فيما عدا العقيدة[3].

. الإمام يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبيش الأنصاري الكوفي أبو يوسف، صاحب أبي حنيفة، كبير القضاة، ولد سنة 113هـ، وتوفي في ربيع الآخر سنة 182هـ، ترجمته في مناقب أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن، لمحمد أحمد عثمان ابن الذهبي شمس الدين أبو عبد الله، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، ط3، مج1، ص 37. [1]

. ابن الهمام، فتح القدير، المرجع السابق، ج5، ص112. [2]

. عبد القادر جودة، التشريع الجنائي الإسلامي المقارن بالقانون الوضعي، دار الكتاب العربي، ج1، ص276. [3]

تعريف المستأمنون: ويقصد بهم غير المسلمين الذين يقيمون لإقامة مؤقتة في دار الإسلام بمقتضى عقد الأمان معهم، أو المعاهدة مع دولتهم على أن يلتزموا بأحكام المسلمين مدة إقامتهم في دار الإسلام[1].

ومنه نتطرق إلى العقوبة المقررة على المستأمن والذمي على جريمتي الزنا والقذف

الفرع الأول: عقوبة غير المسلمين على جريمة الزنا.

أولا: عقوبة الذمي على زناه بالذمية أو المستأمنة.

اختلف الفقهاء في العقوبة الواجبة على الذمي إن زنا بذمية مثله أو زنا بمستأمنة، وسنعرض أقوال العلماء حول العقوبة المقررة بحقهم ومن ثم نعرض القول الراجح:

الآراء:

الرأي الأول: ذهب أصحابه إلى أن عقوبة الذمي على زناه بالذمية أو المستأمنة هي الجلد إن كان بكرا، والرجم إن كان ثيبا، أي أن عقوبته كعقوبة المسلم، وقد ذهب إلى هذا الشافعية والظاهرية والزيدية والشيعة الإمامية[2].

الرأي الثاني: ذهب القائلون به إلى أن عقوبة الذمي على زناه بالذمية أو المستأمنة هي الجلد فقط، سواء أكان بكرا أم ثيبا، ولا تقع عليه عقوبة الرجم عندهم لأنه ليس بمحصن، وقد ذهب إلى هذا جمهور الحنفية[1].

---

[1] . محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، دار الفكر، ج2، ص380.

[2] . أحمد ابن عبد الحميد ابن عبد السلام ابن تيمية، فتوى شيخ الإسلام في حكم من بدل شرائع الإسلام، مكتبة الصحابة الإسلامية، الكويت، ج4، ص142.

الرأي الثالث: ذهب أصحابه إلى أن الذمي إن زنى بذمية مثله أو مستأمنة فإنه يسلم إلى أهل ملته ليقيموا عليه العقوبة على حسب معتقدهم، وإنما يجوز للإمام أن يؤدبه بما يراه مناسبا، إن أظهره بين المسلمين، وقد ذهب إلى هذا المالكية والشيعة الإمامية، وهو رواية عند الحنابلة.

الترجيح:

بعد ذكر آراء العلماء في المسألة، يتضح لنا أن الرأي الراجح من هذه الآراء هو الرأي الأول، القائل بوجوب إقامة الحد على الذمي إن كان زنا بذمية أو مستأمنة كالمسلم تماما، فيجلد إن كان بكرا، ويرجم إن كان محصنا.

ثانيا: عقوبة الذمي على زناه بالمسلمة.

إن زنا الذمي بمسلمة فقد اختلف الفقهاء في العقوبة الواجبة عليه على ثلاثة آراء نذكرها مع الترجيح:

الرأي الأول: ذهب أصحابه إلى أن العقوبة على الذمي هي نفس العقوبة الواجبة عليه في زناه بالذمية والمستأمنة، فذهب الشافعية والظاهريه إلى وجوب الجلد عليه إن كان

[1] السرخسي، المبسوط، المرجع السابق، ج9، ص85.

بكرا، والرجم إن كان محصنا، وذهب إلى هذا الحنفية إلى أن العقوبة الواجبة عليه هي الجلد فقط[1].

الرأي الثاني: ذهب أصحابه إلى أن عقوبة الذمي أن زنا بالمسلمة هي القتل مع صلبه، وقد ذهب إلى هذا الحنابلة والشيعة والإمامية وقالوا تنقض الذمة بهذا الزنا، وانظم إليهم المالكية ولكنهم اشترطوا الإكراه في المرأة، وعدم إسلام الذمي بعد الزنا، فإن كانت غير مكرهة أو أسلم الذمي بعد الزنا فلا يقتل عندهم[2].

الرأي الثالث: ذهب أصحابه إلى أن الذمي إن زنا بالمسلمة برضاها فيجب رفعه إلى أهل ملته ليقيموا عليه العقوبة على حسب ما يعتقدونه، وقد ذهب إلى هذا المالكية[3].

الترجيح:

بعد عرض آراء العلماء يتضح لنا أن الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب الرأي الأول من وجوب الحد على الذمي إن زنا بالمسلمة فيحد حد المسلم.

الفرع الثاني: عقوبة غير المسلم على جريمة القذف.

نتناول في هذا الجزء من البحث بيان عقوبة غير المسلمين على قذف بعضهم البعض، وقد بينا آنفا معنى القذف وعقوبته عند المسلمين مع بعضهم البعض.

---

1 . السرخسي، المبسوط، المرجع السابق، ج9، ص 57.

2 . محمد خرشي ابن عبد الله وعلي العادلي، خرسي على مختصر سيدي خليل، والهامشة حاشية العادلي، مطبعة الآمرية الكبرى، 1317هـ، ط2، ج8، ص85.

3 . مراجع المالكية، ص31.

إن قذف الذمي ذميا أو ذمية، أو قذف مستأمنا أو مستأمنة، أو قذف المستأمن ذميا أو ذمية، أو مستأمنا أو مستأمنة، أو قذف الذمي والمستأمنة بعضهما، أو قذف ذمي أو مستأمن، فقد اختلف في العقوبة الواجبة على القاذف منهم على رأيين نذكرهما مع ذكر الراجح:

الرأي الأول: ذهب أصحابه إلى أنه إذا قذف غير المسلمين بعضهم البعض على اختلاف أنواعهم فلا حد عليهم، ولكن يجب تعزيرهم، وقد ذهب إلى هذا جمهور الفقهاء ومنهم الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والزيدية والإمامية[1].

الرأي الثاني: ذهب أصحابه إلى أنه إذا قذف غير المسلمين بعضهم البعض، فقد وجب الحد على القاذف منهم، وقد ذهب إلى هذا الظاهرية، وكذا سعيد بن المسيب، وابن أبي ليلى، ولكن يشترط عندهم أن يكون لغير المسلمة المقذوفة ابن مسلم[2].

المطلب الرابع: أثر تشريع الحدود والتعازير على حماية العرض.

لا شك أن تشريع عقوبات الحدود والتعازير تنطوي على فوائد كثيرة وحكم جليلة سنحاول إبرازها:

1. في تحريم الزنا محافظة على الأعراض وصيانتها من أن تنتهك ويتعدى عليها.
2. في تحريم الزنا محافظة على النسل.
3. في تحريم الزنا حماية للنسب.
4. في تحريم الزنا رحمة بالولد ومحافظة على كيانه واحترامه بين الناس.

---

[1] . السرخسي، المبسوط، المرجع السابق، ج4، ص46.

[2] . ابن قدامة، المغني، المرجع السابق، ج8، ص228.

5. حرم كذلك حماية لصحة الإنسان والمحافظة عليه من شر الأمراض الفتاكة.
6. حماية الأفراد والجماعة من الفقر.
7. أما القذف فقد حرم لمنع شيوع الفاحشة في المجتمع الإسلامي.
8. حرم القذف لحفظ عرض الإنسان وصيانة كرامته.
9. حماية للأفراد من ألم الشك والقلق.
10. منع مفسدة رمي الأبرياء بالباطل.
11. أما التعازير شرعت للردع والزجر.
12. رعاية المصلحة العامة.

الخاتمة

خاتمة

اولا : النتائج.

من خلال بحثنا وتفحصنا لجزئيات هذا الموضوع توصلنا إلى النتائج التالية :

1.اعتنت الشريعة الاسلامية بالعرض ايما اعتناء حيث جعلته احد مقاصد الكليات الخمس التي امرت بالمحافظة عليها .

2.للوسطية سمات و خصائص و مميزات عن غيرها و من اهم هذه المزايا ، الخيرية ، العدل ، الاستقامة ، اليسر و رفع الحرج ، الامان و الاطمئنان و دليل القوة .

3.تميزت سورة النور عن غيرها من السور بأحكام تعنى بتنظيم شؤون الناس .

4.تعتبر سورة النور مرجعا قرآنيا في تأصيل الحفاظ على مقصد العرض

5.ورد في الشرع الحكيم مجموعة من النواهي التي لها دور كبير في حماية الأعراض والتي يجب على الناس الالتزام بتجنب ما نهى الله عنه من أفعال وأقوال تخل بحماية العرض إخلالا كبيرا، وتعتبر هذه المنهيات عنصرا مهما من عناصر المنهج الإسلامي في المحافظة على الأعراض وصيانتها.

6. تعتبر العقوبات في الشريعة الإسلامية مؤدبة ومهذبة ورادعة للنجاة، وليس الغرض منها مجرد الانتقام أو التعذيب، كما أن العقاب شرع متلائما في ظروف كل جان، وحالته المصاحبة لارتكابه لجريمته، فعقوبة الزاني المحصن أشد من عقوبة الزاني غير المحصن، كما أن العقوبة في الشريعة الإسلامية، شرعت للمحافظة

على المنهج الإسلامي في حماية الأعراض بعنصرية الأوامر والنواهي، فتطبق العقوبة على من خالف الأوامر فلم يلتزم بها ويفعلها، وتطبق كذلك على من فعل النواهي غير مكترث بالنهي، ولا عابئ به، ولا شك أن منهجا كمنهج الشريعة الإسلامية لا بد له من حماية للالتزام به، والمحافظة عليه، ولا يأتي هذا إلا بما شرعه الله تعالى من عقوبات تتمثل في الحدود، بما فيها من رحمة بالأمة وحفاظا عليها من عبث العابثين.

7. القذف هو الرمي بالزنا، وهو جريمة على العرض بالقول الفاحش المكذوب، وتثبت هذه الجريمة بشهادة رجلين أو بإقرار القاذف مرة واحدة، وهو اعتداء على أعراض الأبرياء بالباطل والزور.

8. يعتبر التعزير إحدى عقوبات الشريعة الإسلامية، وهذا النوع من العقاب فوض فيه الأمر إلى إمام المسلمين، ليطبقه على العديد من الجرائم التي لم يرد لها حد في الشريعة أو قصاص أو دية، فجرائم الناس ومخالفاتهم كثيرة لا تنتهي، ووضع عقاب ثابت ومقرر لكل جريمة على حده أمر لا يحقق المصلحة العامة، ولذا كان للإمام الحق في وضع عقوبات على ما يحدثه الناس من جرائم ومخالفات لم تبلغ في شدتها جرائم الحدود، وكذلك يكون للتعزير دور في معاقبة من يعتدي على الأعراض بالفعل أو القول، ولم يمكن تطبيق الحد عليها، إما بسبب عدم اكتمال شروط الجريمة أو وجود شبهة دارئة للحد.

ثانيا : التوصيات.

1.يعتبر مقصد المحافظة على العرض من المقاصد الاسلامية الكبرى التي جاءت بها كل الشرائع التي تحث على المحافظة عليها ، لذا من الضروري البحث في سائر النصوص للإحاطة بهذا الموضوع و عدم الاقتصار على سورة النور .

2.تعدد المقاصد الاسلامية الكبرى لذا وجب تخصيص كل مقصد لمبحث منفرد و ذلك لتعميم الفائدة .

3.تشتمل سورة النور على احكام كثيرة تميزها عن غيرها من السور اذا وجب دراسة و تحقيق استخراج ما تحويه من احكام

4.لا شك ان السنة النبوية بدورها تحوي من النصوص الكثيرة المتعلقة بالاحكام ما يسود احتياجات المكلفين ، لذا من الضروري التعمق في البحث فيها و جعلها مكملة لنصوص القرآن الكريم .

5.سرعة تنفيذ العقوبة لمستحقيها بالنسبة لعقوبة التعزير ، لكي يتحقق الردع مع الجزر و التأديب ، لا سيما و ان الوسائل اثبات التعزير ايسر من وسائل إثبات الحد .

واخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وبارك على سيدنا محمد الطاهر الامين وعلى آله وصحبه وأهل بيته أجمعين.

وما أبرّئ نفسي إنّني بشر * * * أسهو وأخطئ ما لم يحمني قدرُ

وما ترى عذراً أولى بذي زلل * * * من أن يقول مقرّ إنّني بشرُ راجين من الله التوفيق والسداد, إنه سميع قريب, وبالإجابة جدير, وعلى ذلك قدير, وآخر دعوانا أن الحمد الله رب العالمين.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

	الآية	رقمها	الصفحة
سورة البقرة	﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعًا ﴿٢٨﴾	28	59
	وَالذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُوْلَـٰٓئِكَ أَصۡحَـٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٣٨﴾	38	20

	وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾	142	30

17 21	143	فَدْ نَرىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي اٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ اٱلْمَسْجِدِ اٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ وَإِنَّ اٱلَّذِينَ اٱوتُواْ اٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ اٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا اٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٣﴾	
22	201	وَاذْكُرُوا اٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اٱتَّقَىٰ وَاتَّقُواْ اٱللَّهَ وَاعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾	

	(فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَاذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٨﴾)	278	
سورة آل عمران	يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٤﴾	64	

64 65	3	(فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴿٣﴾)	سورة النساء

	(وَالتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً ﴿٣٤﴾).	34	17
سورة المائدة	يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تُحَرِّمُواْ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوۤاْ إِنَّ ٱللَّهَ لاَ يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٩﴾	89	20
سورة الأنعام	قَالَ رَبِّ إِغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّاحِمِينَ ﴿١٥١﴾	151	106
سورة الأعراف	(هُوَ ٱلذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ ﴿١٨٩﴾)	189	62

سورة التوبة	فَقَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾	28	57
	وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمۡ خَلَطُواْ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿١٠٣﴾	103	95

سورة هود	وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحاً قَالَ يَٰقَوْمِ اعْبُدُواْ اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴿٦١﴾ قَالُواْ يَٰصَٰلِحُ قَدْ كُنتَ فِينَا مَرْجُوّاً قَبْلَ هَٰذَآ أَتَنْهَىٰنَآ أَن نَّعْبُدَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴿٦٢﴾	-60 61	59

سورة يوسف	وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحْسَنَ مَثْوَايَ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾	23	94
الاسراء	وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾	29	22
	وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً ۖ وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾	32	67 106

وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾	70	59	
وَيَوْمَ نُسَيِّرُ ٱلْجِبَالَ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَٰهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٤٦﴾	46	63	الكهف
ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾	2	107	النور

وَالذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَاتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَٰدَةً اَبَداً وَاُوْلَٰبِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۝٤	4	109	

	وَالذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِاللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِاللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٩﴾	9 – 6	111

	يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَدْخُلُواْ بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَانِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَاۖ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَّكَّرُونَ ﴿٢٧﴾	27	48

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَدْخُلُواْ بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَانِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَاۖ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَّكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَداً فَلاَ تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُوذَنَ لَكُمْۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُواْ فَٱرْجِعُواْ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْۖ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُواْ بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَـٰعٌ لَّكُمْۖ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾	27 – 29	48 88 93

لِّلْمُومِنِينَ يَغُضُّواْ مِنَ اَبْصٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَالِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُومِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنَ اَبْصٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوَ ـابَآئِهِنَّ أَوَ ـابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوَ اَبْنَآئِهِنَّ أَوَ اَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوِ اِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتَ اَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ اِلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ اُوْلِى اِلاِرْبَةِ مِنَ اَلرِّجَالِ أَوِ اِلطِّفْلِ اِلذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ اِلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعاً اَيُّهَ اَلْمُومِنُونَ	30 – 31	50 77

	وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ٣٢	32	**47**

47 48	32 – 33	وَأَنكِحُواْ ٱلأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَالصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْۚ إِنْ يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلذِينَ لاَ يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦۗ وَالذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِمَّا مَلَكَتَ اَيْمَـٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْۚ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراًۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلذِىٓ ءَاتِيكُمْۚ وَلاَ تُكْرِهُواْ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ اِنَ اَرَدْنَ تَحَصُّناً لِّتَبْتَغُواْ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۚ وَمَنْ يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾	

الفرقان	وَهُوَ ٱلذِے خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَراً فَجَعَلَهُۥ نَسَباً وَصِهْراً وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيراً ﴿٥٤﴾	54	**61**
الروم	وَمِنۡ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجاً لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحۡمَةً إِنَّ فِے ذَٰلِكَ لَأَيَـٰتٍ لِّقَوۡمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾	20	**61**
الاحزاب	لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِے رَسُولِ ٱللَّهِ إِسۡوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأَخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيراً ﴿٢١﴾	21	**102**

	وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾	33	**97**

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِىۤءِ الآَّ أَنْ يُّوذَنَ لَكُمْۥ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَـٰظِرِينَ إِنىٰهُ وَلَـٰكِ اِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُواْ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُواْ وَلاَ مُسْتَـٔنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ اِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُوذِے اِلنَّبِىۤءَ فَيَسْتَحْيِۦ			70
مِنكُمْۚ وَاللَّهُ لاَ يَسْتَحْيِۦ مِنَ ٱلْحَقِّۚ وَإِذَا	53	88	
سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَـٰعاً فَسْـَٔلُوهُنَّ مِنْ وَّرَآءِ حِجَابٍۚ ذَٰلِكُمْۥ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمْۥ أَن تُوذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلآَ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَاجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَداًۚ اِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيماً ﴿٥٣﴾		89	

	يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٥٩	59	70
الشورى	وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٤٩	49	31

13	10 – 13	إِنَّمَا ٱلْمُومِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسىٰٓ أَن يَّكُونُواْ خَيْراً مِّنْهُمْ وَلاَ نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسىٰٓ أَن يَّكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ ۖ وَلاَ تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلاَ تَنَابَزُواْ بِالاَلْقَـٰبِ ۖ بِيسَ ٱلِاسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلِايمَـٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿١١﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيراً مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلاَ تَجَسَّسُواْ وَلاَ يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَّاكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوباً وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ	الحجرات

الممتحنة	يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُومِنَـٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْـًٔا وَلاَ يَسْرِقْنَ وَلاَ يَزْنِينَ وَلاَ يَقْتُلْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ وَلاَ يَاتِينَ بِبُهْتَـٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلاَ يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾	12	101
الطلاق	لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ لاَ يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْساً إِلاَّ مَآ ءَاتَىٰهَا سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً ﴿٧﴾	7	62

القلم	فَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمَ اَقُل لَّكُمْ لَوْلاَ تُسَبِّحُونَ ﴿٢٨﴾	28	21
المطففين	كَلاَّ بَل رَّانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾	14	43
العاديات	فَوَسَطْنَ بِهِۦ جَمْعاً ﴿٥﴾	5	20
النصر	إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾	1	36

فهرس الأحاديث

	طرف الحديث	رقم الحديث	الصفحة
البخاري	❖ ﴿ثلاثة حق على الله عونهم ... يريد العفاف﴾.	1655	56
البخاري	❖ ﴿خير النكاح أيسره ﴾.	4855	57

البخاري	❖ ﴿تزوج و لو بخاتم من حديد﴾.	5087	57
البخاري	❖ ﴿تنكح المرأة لأربع ... تربت يداك﴾.	1858	58
البخاري	❖ ﴿يا معشر الشباب من استطاع ... فإنه له رجاء﴾.	5066	48
البخاري	❖ ﴿اذا مات الانسان ... أو ولد صالح يدعو له﴾.	38	62
البخاري	❖ ﴿لو حللت إزارك ... فلم ير عريانا قط﴾.	30	73

البخاري	❖ ﴿ اياكم و الجلوس على الطرقات ... و النهي عن المنكر ﴾.	6229	79
البخاري	❖ ﴿ كتب الله على أبن آدم ... و الفرح يصدق ذلك أو يكذبه ﴾.	6243	79
البخاري	❖ ﴿ لو اعلم انك تنظر ... من اجل البصر ﴾.	5887	83
البخاري	❖ ﴿ اذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع ﴾.	6245	90
البخاري	❖ ﴿ ابا هو الحق أهل الصفة فأدعهم إلي ﴾.	6246	91

البخاري	❖ ﴿ ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء﴾.	4808	92
البخاري	❖ ﴿ إن دمائكم و أموالكم ... فليبلغ الشاهد الغائب﴾.	390	13
البخاري	❖ ﴿ اجتنبوا السبع الموبقات ... و قذف المحصنات المؤمنات الغافلات ﴾.	6465	15
البخاري	❖ ﴿ إن في الجنة مائة درجة ... و أعلاها الجنة﴾.	2790	22

البخاري	❖ ﴿ يسروا و لا تعسروا و بشروا و لا تنفروا ﴾.	1734	27
البخاري	❖ ﴿ المتلاعنات ايفرق بينهما ... تم فرق بينهما ﴾.	4471	111 112
الترمذي	❖ ﴿ التمسوا الغنى في النكاح﴾.	1655	55
الترمذي	❖ ﴿ زواج غيلان بن مسلمة بعشرة نسوة﴾.	1138	66
الترمذي	❖ ﴿ لا تتبع النظرة النظرة ... و ليست لك الأخرى ﴾.	2777	80

الترمذي	❖ ﴿ النظرة سهم من سهام ... حلاوة في قلبه ﴾.	2367	81
الترمذي	❖ ﴿ ليس المرء بالطعان و اللعان و لا الفاحش و لا البذء ﴾.	1977	12
ابن ماجة	❖ ﴿ احفظ عورتك ... يمينك ﴾.	1920	71
ابي داود	❖ ﴿ خذ عليك ثوبك و لا تمشوا عراة ﴾.	4009	72
ابي داود	❖ ﴿ و سطوا الامام و سدوا الخلل﴾.	681	23

رواه مسلم	❖ ﴿لو ان رجلا اطلع ... ما كان عليك من جناح﴾.	9473	83
رواه مسلم	❖ ﴿لا ينبغي لصديق ان يكون لعانا﴾.	2597	11
رواه مسلم	❖ ﴿ايدعوا الجاهلية و انا بين اظهرهم﴾.	2584	27
رواه مسلم	❖ ﴿لعل الله ان يخرج من اصلابهم من يقول لا اله الا الله﴾.	1795	28
رواه مسلم	❖ ﴿اقرأوا القران فنه يأتي يوم القيامة ... و لا تستطيعها البطلة﴾.	2346	29

رواه احمد	❖ ﴿انك امرؤ فيك جاهلية ﴾.	21432	27
رواه احمد	❖ ﴿ان العبد اذا أخطأ خطيئة ... حتى تعلوا قلبه ﴾.	2940	31
البيهقي	❖ ﴿ تعلموا سورة براءة و علموا نسائكم سورة النور ﴾.	4872	40
البيهقي	❖ ﴿تعلموا سورة البقرة و سورة النساء ..... فهن الفرائض ﴾.	2451	40
البيهقي	❖ ﴿ علموا رجالكم سورة المائدة و علموا نسائكم سورة النور ﴾.	2428	41

فهرس الأعلام

عمر ابن الخطاب :أمير المؤمنين رضي الله عنه، ابن نفيل بن عبد العزى بن رباح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب القرشي، أبو حفص، الفاروق، أمه ختمة بنت هاشم بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم، من أشراف قريش، خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أسلم بعد أربعين رجلا وإحدى عشر امرأة، كان عزا ظهر به الإسلام، من المهاجرين الأولين، شهد بدرا وبيعة الرضوان وكل مشهد شهده الرسول صلى الله عليه وسلم،وتوفي وهو راض عنه، وولي الخلافة بعد أبي بكر، وهو من دون الديوان في العطاء ورتب الناس فيه على سوابقهم، لا يخاف في الله لومة لائم، قتل سنة 23هـ، بطعنة لؤلؤة فيروز غلام المغيرة بن شعبة

بريدة بن الحصيب: بن عبد الله بن الحارث بن عامر بن اسلمي،يكنى أبا حصيب، واسلم فيمن انخزع من بطون خزاعة، قيل: لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة فانتهى إلى الغميم، أتاه بريدة بن الحصيب، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام فأسلم هو ومن معه، وكانوا زهاء ثمانين بيتا، قدم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أحد وشهد معه مشاهده، وشهد الحديبية، وبيعة الرضوان تحت الشجرة، وكان من ساكني المدينة، تم تحول إلى البصرة وابتنى بها دارا، تم خرج منها غازيا إلى خرسان حتى مات ودفن بها، وبقي ولده بها

البيهقي: احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، ولد في 384، إمام محدث والمتقن صاحب التصانيف، ومن شيوخه: الحاكم النيسابوري والسبكي، ومن تلاميذه الحافظ ابن منذه، ومن مؤلفاته، السنن الكبرى، توفي سنة 458هـ.

جابر ابن عبد الله: هو جابر بن حرام بن كعب الأنصاري السلمي الصحابي، يكنى "أبا عبد الله" ، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير، وكان يسقي الجند في بدر، شهد 18 غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أحد المكثرين على النبي صلى الله عليه وسلم، توفي رضي الله عنه سنة 78هـ.

ابن القيم الجوزية: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز بن مكي زيد الدين الدمشقي الحنبلي، الملقب بابن الجوزية، ولد سنة تسعين وستمائة، فقيه في المذهب الحنبلي، برع وأفتى، ومن تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية، من أشهر مؤلفاته: "التبيان في أقسام القرآن " توفي سنة إحدى وخمسين وسبعمائة.

الحاكم: أبو عبد الله الحاكم محمد بن نعيم بن الحكم الضبي طهماني النيسابوري، المعروف بابن البيع، توفي 405هـ.

حذيفة بن اليمان: ابن جابر العبسي اليماني أبو عبد الله حليف الأنصار، من أعيان المهاجرين، من نجباء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وصاحب السر، روى كثيرا من الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، توفي رضي الله عنه بعد مقتل عثمان وقبل بيعة علي.

سعيد ابن منصور: هو أبو عثمان سعيد ابن منصور ابن شعبة الخرساني، ولد ي القرن 8 هـ، من كبار علماء رواة الحديث عند أهل السنة والجماعة، ومن شيوخه مالك بن أنس، وليث ابن سعد، ومن مؤلفاته كتاب السنن وكتاب التفسير.

أبي سعيد الخذري: الإمام المجاهد مفتي المدينة، سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن عوف بن الحارث بن الخزرج، وأخوه أبي سعيد لأمه هو قتادة بن النعمان الظفري أحد البدريين، أستشهد أبوه مالك يوم أحد وشهد أبو سعيد الخندق وبيعة الرضوان، وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فأكثر وأطاب، وعن أبي بكر وعمر وطائفة، وكان أحد الفقهاء المجتهدين، وهو من الحفاظ المكثرين، وأخباره تشهد له، عرض على النبي يوم أحد لقتال المشركين فرده لصغر سنه وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وأجازه في غزوة بني المصطلق وهو ابن خمسة عشرة سنة، توفي سنة اربع وسبعين ، وقيل غير ذلك.

السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر بن محمد الحضري الشافعي، ولد في رجب سنة849هـ، ظهرت على السيوطي منذ صغره علامات الفطنة وامارات

الذكاء، حافظ القرآن، ذكر السيوطي ان شيوخه في الرواية بلغوا 150 ومنهم :الشيخ الاسلام علم الدين البيلقيني، ومن مؤلفاته تاريخ الخلفاء، توفي سنة 941هـ عن عمر 61 سنة.

الشاطبي: أبو محمد القاسم بن فيرة بن احمد الشاطبي، ولد عام(538)، في مدينة شاطبيه بالأندلس، كف بصره صغيرا، وعنيت به أسرته، فحفظ القرآن الكريم، وتعلم طرفا من الحديث والفقه، وممن قرأ عليه، الإمام أبو الحسن على ابن محمد وهو اجل أصحابه، وكان انبع تلاميذه، ولقد توفي 28 جمادي الآخرة 590هـ رحمه الله.

ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد أبي شيبة احد علماء ورواة الحديث عند أهل السنة والجماعة ، وصاحب كتاب ومصنف ابن أبي شيبة نشأ في بيت العلم فطلب العلم وهو صبي، توفي سنة 235هـ بالكوفة.

ابن عاشور: محمد الطاهر بن عاشور، الشهير بالطاهر، ولد بالعاصمة التونسية في أسرة، سنة 1230هـ، وتقلد مناصب هامة في القضاء و التدريس والإشراف على الأوقاف والنظارة على بيت المال وعضوية مجلس الشورى، ومن شيوخه أبو الحاجب وعمر ابن الشيخ، ومن مؤلفاته التحرير و التنوير، مقاصد الشريعة ا لإسلامية، توفي سنة (1394هـ).

سهل بن سعد: بن مالك الأنصاري الساعدي، من مشاهير الصحابة، كان اسمه حزنا فغيره النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن عاصم بن عدي، وعمرو بن عنبسة، توفي سنة 91هـ، وهو أخر من مات بالمدينة من الصحابة

عائشة رضي الله عنها : هي عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها وعن أبيها، أم المؤمنين، عرفت بالعلم والفقه ورواية الحديث، توفيت سنة 58هـ.

ابن عباس: عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم الرسول – صلى الله عليه وسلم– حبر هذه الأمة ومفسر كتاب الله و ترجمانه، وروى عن الرسول–صلى الله عليه وسلم– الكثير، وعن جماعة من الصحابة، ولد ببني هاشم قبل الهجرة بثلاث سنين، و كان الرسول–صلى الله عليه وسلم– دائم الدعاء لابن عباس، وقد روى 1660 حديثا، توفي ابن عباس سنة 68هـ بالطائف وهو ابن 71سنة.

عبد الله ابن مسعود: أبو عبد الرحمن عبد الله ابن مسعود الهذلي، حليف بني زهرة ولد عام31 قبل هـ و37هـ، صحابي وفقيه ومقرئ ومحدث، وأحد رواة الحديث النبوي وهو أول من جهر بالقرآن في مكة، وقد تولى القضاء الكوفة وبيت مالها في خلافة عمر توفي سنة 32هـ.

عبد الله بن عمرو بن العاص: ابن لؤي القرشي السهمي، وكنيته أبو محمد، ويقال كان اسمه العاص فغيره النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن عمر وأبي الدرداء ومعاذ وابن عوف ووالده، وحدث عنه من الصحابة ابن عمر وأبو أمامة والميسور وعدد كبير من التابعين، مات بالشام سنة 65هـ، وهو ابن 72 سنة، وقيل مات بمكة وقيل بالطائف وقيل بمصر، ودفن بداره.

ابن عبيد الله بن عتبة: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي احد رواة الحديث وهو احد فقهاء المدينة، ولد في المدينة المنورة، إمام ثقة فقيه واسع العلم، كان ضعيف البصر، توفي سنة 98هـ.

بهز بن حكيم: أبو عبد الملك بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القرشي البصري، أحد رواة الحديث عند أل السنة والجماعة، ولد في أسرة لها عناية بالعلم، روى له داوود والترميذي والنسائي وابن ماجة والبخاري.

ابن عطية: أبو محمد عبد الحق بن أبي بكر غالب، بن عبد الله بن تمام ابن عطية، ولد سنة48هـ، بغرناطة بالأندلس ينتمي لأسرة مهاجرة من المشرق ومن مسيرته العلمية لا يعلم شيء عن نشأته العلمية الأولى ومن تلاميذه ابن حمزة ومن مؤلفاته: فهرس بن عطية، توفي سنة 542هـ.

عقبة بن عامر: بن عبس الجهني، من جهينة بن يزيد بن سود بن أسلم بن عمرو بن الحاف بن قضاعة، يكنى أبا حامد، وقيل أبا عمرو، سكن مصر وكان واليا عليها، وابتنى بها دارا، قتل يوم النهروان شهيدا سنة 58هـ في آخر خلافة معاوية

علي كرم الله وجهه: أبو الحسن علي بن أبي طالب الهاشمي القريشي، ابن عم الرسول –صلى الله عليه وسلم– وصهره، وهو الرابع الخلفاء الراشدين واحد عشرة المبشرين بالجنة، وأول الأئمة عند الشيعة، ولد في مكة، اسلم قبل الهجرة، شارك علي في كل الغزوات الرسول –صلى الله عليه وسلم– عدا غزوة تبوك، عرف

بشدته وبراعته، واستشهد على يد عبد الرحمن بن ملجم في رمضان سنة 40هـ، 661م.

الغزالي : محمد بن محمد الغزالي الطوسي، حجة الإسلام، فيلسوف متصوف، له نحو مئتي مصنف، ولد 450هـ، في الطابران، (قصبة طوس بخرسان)، نسبة إلى صناعة الغزل أو إلى غزاله، مات سنة 505هـ في الطابران.

غيلان بن مسلمة : بن شراحبيل الثقفي، أسلم يوم الطائف وتحته عشر نسوة، كان من وجهاء ثقيف ومقدميهم، وكان شاعرا محسنا، توفي في خلافة عمر رضي الله عنه.

سيد قطب: ابراهيم حسن الشاذلي، ولد في 1906، حافظ القرآن وانظم الى حرب الوفد، ومن كتبه: العواصم، ومن مؤلفاته: الاسلامية في ظلال القرآن، توفي سنة 1966م

ابن قدامة: أبو محمد عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة، ولد في فلسطين سنة 541هـ وقدم إلى دمشق مع أهله، حفظ القرآن دون سن البلوغ وبلغ شيوخه 32 شيخ ومن طلابه: احمد بن سلامة والحافظ ومن مؤلفاته: العمدة ، المقنع، الكافي....، توفي سنة 620هـ.

المجاهد: مجاهد بن خير المكي أبو الحجاج المخزومي ، " 21 ، 102 هـ " ، ثقة فقيه كثير الحديث ، روى عنه الأئمة الستة.

مدلج ابن عمر: احمد بن عمر المدلجي الكناني، الإمام الفقيه الخطيب كمال الدين، من بني مدلج من قبيلة كنانة، ولد سنة 691هـ، من شيوخه عبد الأحد بن تيمية، ومن تلامذته: عبد الرحمن بن الحافظ، ومن مؤلفاته: جامع المختصرات ومختصر الجوامع، توفي سنة 757هـ.

المسور بن مخزمة: بن نوفل القرشي الزهري ابو عبد الرحمان، أمه عاتكة بنت عوف أخت عبد الرحمان ابن عوف، وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر، من فضلاء الصحابة وفقهائهم ، أدركني وهو صغير، وسمع منه، شهد فتح افريقية، مع عبد الله بن سعد وهو الذي حرض على غزوها، توفي بمكة عام 64هـ.

مضرب: حارثة بن مضرب العبدي الكوفي ، تابعي ثقة.

أبو موسى الأشعري: هو عبد الله بن قيس، من السابقين إلى الإسلام، وهاجر إلى الحبشة الهجرة الأولى، ثم قدم مع أهل السفينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر، اختاره علي في التحكيم بينه وبين معاوية رضي الله عنهما، توفي سنة 42.

أبو هريرة : هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، ولد في الحجاز 19 قبل الهجرة، صحابي محدث وفقيه وحافظ اسلم سنة 7هـ، وحفظ الحديث عن الرسول صلى الله وسلم، حتى أصبح أكثر الصحابة رواية وحفظا للحديث النبوي، التفت حوله العديد من الصحابة والتابعين من طلبة الحديث النبوي، توفي سنة 59هـ.

الشوكاني: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ولد سنة 1173هـ، من قطر اليماني، إمام الأئمة، من مؤلفاته: نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، وفتح القدير، توفي سنة 1250هـ.

معاذ بن جبل : معاذ بن عمرو الأنصاري ابو عبد الرحمن، ولد سنة 18 قبل هجرة وتوفي سنة 8 بعد الهجرة، اسلم وهو في 18 عشر وهو احد الذين بايعوا الرسول–صلى الله عليه وسلم– وكان عليه الصلاة والسلام يبذل لمعاذ النصح والعرف–صلى الله عليه وسلم.

عبادة بن الصامت: بن قيس بن أصرم الأنصاري الخزرجي، أبو الوليد، صحابي جليل وأحد النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة، وشهد بدرا والمشاهد كلها، وهو أول من ولي قضاء فلسطين، ومات بالرملة سنة 34هـ، وقيل ببيت المقدس.

ابن حجر: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ولد في 773هـ، عالم محدث فقيه، ولع بالشعر والأدب، ثم أقبل على الحديث وسمع الكثير، أصله من عسقلان بفلسطين، توفي سنة 852هـ بالقاهرة.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1. محمود صالح العادلي، الحماية الجنائية لالتزام المحامي بالمحافظة على أسرار موكليه، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، ط1، د ت.
2. حافظ مجدي محب، الحماية الجنائية لأسرار الدولة، بحث دكتوراه الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
3. الطالب خالد بن محمد الحميزي، الحماية الجنائية للعرض دراسة التأصيلية مقارنة تطبيقية، إشراف الدكتور: محمد فضل مراد بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في قسم العدالة الجنائية تخصص التشريع الجنائي الإسلامي، 1429هـ، 2008م، نوقشت هذه الاطروحة بتاريخ: 06/ 06/ 1429هـ، الموافق: 10/ 06/ 2008م، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية/ قسم العدالة الجنائية، "السعودية،الرياض ".
4. طنطاوي إبراهيم حامد، جرائم العرض والحياء العام، دار النهضة العربية القاهرة، ط2، 2004م.
5. محمد زكي أبو عامر، الحماية الجنائية للعرض في التشريع المصري، ط1، 2011م، د ت.
6. أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ط2، 1395 هـ.
7. ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الاسلامية، تونس ، الشركة التونسية، ط3، 1988م.

8. نور الدين مختار الخادمي، الاجتهاد المقاصدي" حجيته، ضوابطه، مجالاته "، طبعة وزارة الشؤون الاسلامية قطر ضمن سلسلة كتاب الأمة، العدد " 65 ،66 "، 1419 هـ.

9. موجز البلاغة، ط 1 التونسية، نهج البلاط تونس، "ط1.دت".

10. الامام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 718هـ/ 1384)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: د/ بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة.

11. ابن المنظور، للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، ابن منظور الافريقي المصري، ط1، بيروت.

12. د محمد عبد الصمد ، ظواهر الانحراف الاجتماعي في المجتمع الإسلامي و معالجتها " رؤية إسلامية " ، دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ ، المجلد 4 ، ديسمبر 2007 م ".

13. بالمولود جمانة، علاقة الأسرة بانحراف المراهق " دراسة ميدانية بمركز إعادة التربية بولاية قسنطينة "، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في علم اجتماع التنمية، إشراف علي بوعناقة، 2004، 2005.

14. [1]. احمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، ابو الحسن (ت: 395هـ)، معجم مقاييس اللغة العربية، المحقق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.

15. يوسف القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط 10، 1422هـ، 2001.

16. ابن الاثير مجد الدين المبارك، النهاية في غريب الحديث، تحقيق محمود الطناحي، دار الفكر بيروت لبنان، ط2، 1399هـ/1979م، ج4.

17. الميداني عبد الرحمان حسن حينكة، الوسطية في الاسلام، مؤسسة الريان بيروت لبنان، ط1، 1416هـ/1996م.

18. الطالب عبد العزيز عثمان شيخ محمد، الوسطية في الاسلام واثرها في الوقاية من الجريمة، اشراف: الدكتور جلال الدين محمد صالح، بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجيستير في قسم: العدالة الجنائية، تخصص التشريع الجنائي الإسلامي، 1429 هـ / 2008 م، نوقشت هذه الاطروحة بتاريخ : 7 / 6 / 1429 هـ الموافق : 10 /6 / 2008 .

19. د/ رانيا محمد عزيز نظمي، الوسطية في الترقية بين المشروع والممنوع، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبيان بالإسكندرية، العدد السادس والعشرين"26" المجلد 3، 1431 / 2010

20. موقع الألوكة www alukah net sharia 1438 هـ / 2007 م .عبد الرحمن بن ابي بكر، جلال الدين السيوطي " ت : 911 هـ " المحقق : محمد ابو الفضل ابراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط 1394 / 1974

21. الصاوى، أحمد بن محمد، حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، تحقيق: محمد شاهين، ط 1، بيروت دار الكتب العلمية 1995م ، 17814.

22. سيد قطب، في ظلال القرآن جزء 4، مج 6، ط 9، بيروت، دار الشروق، بيروت، لبنان، 1980، 2485

23. عبد الكريم الخطيب: التفسير القرآني للقرآن، جز 30، مصر: دار الفكر العرب، "د ، ط "، " د ، ت " 18، 1199.

24. المدودي، أبو الأعلى: تفسير سورة النور، بيروت، دار الفكر والرسالة ، " د ، ط" ، " " د ت

25. الاستعاب في معرفة الاصحاب.

26. الحسين بن مسعود البغوي ابو محمد، معالم التنزيل " تفسير البغوي " المحقق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرس، دار طيبة، سنة النشر : 1409 هـ / 1989 م، جزء 3، 355،

27. خالد بن عثمان السبت: قواعد التفسير " جمعا و دراسة "، ط 1، القاهرة، دار ابن عفان، 142 هـ.

28. [1]. بدر الدين الزركشي، البرهان في علوم القرآن ،

29. عبد المعطي قلعجي، دلائل النبوة، 7 مج، ط 1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1980 م، 14217، 143.

30. جلال الدين المحلي ، جلال الدين السيوطي ، فخر الدين قبوة ، تفسير الجلالين الميسر ، 2003 ، ط 1 .

31. د، محمد لقمان الندوي ، مجتمع المدينة المنورة ، دار الاعتصام ، القاهرة ، " د ط " ، " د ت "

32. السيد قطب، التربية الاسلامية في ظلال القرآن، م1، جزء4، دار الشروق، بيروت، لبنان.

33. الاصابة في تمييز الصحابة.

34. المستدرك على الصحيحين، تحقيق عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ، 1990م.

35. ابن حجر ، تهذيب التهذيب.

36. الشافعي ، محمد بن ادريس (ت، 204هـ)، الرسالة، تحقيق: شاكر، القاهرة 1939 م، " د ط "

37. عبد الرحمن بن ابي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، الدر المنثور في تفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت

38. [1]. أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان اثير الدين الأندلسي، (ت: 745هـ، البحر المحيط في التفسير، المحقق: صدقي محمد جليل، دار الفكر، بيروت، ط ، 1420 هـ

39. محمد الطاهر ابن عاشور، تفسير التحرير و التنوير، الدار التونسية للنشر عدد المجلدات 30، مج9.

40. الطالب: انور احمد داود اعمير التربية القرآنية من خلال سورة النور

41. محمد محمود حجازي، التفسير الواضح، دار الجيل الجديد، بيروت، ط10، 1413 هـ،

42. قاله احمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، 1379.

43. عبد الله خوج وآخرون، الأسرة العربية ودورها في الوقاية من الجريمة والانحراف، الرياض، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الامنية والتدريب، 1409هـ.

44. .بليق عز الدين، منهاج الصالحين، دار الفتح بيروت، 1398هـ، ط1.

45. مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة بيروت– لبنان، 1426– 2005م.

46. العلامة الفقيه المخزر الدراكة الشيخ عبد العزيز حمدان آل الشيخ مبارك التميمي المالكي الأخساني، ت(1360هـ)، تدريب السالك إلى قراءة أقرب المسالك في مذهب الإمام مالك، تعليق د.عبد الحميد بن مبارك آل الشخ مبارك، مدرس قراءة الفقه المالكي بالأخساء، دار الضبياء الكويت، دط، دت.

47. . الجزيري، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، قسم الأحوال الشخصية، الطبعة 5، دت.

48. . موفق الدين محمد عبد الله بن أحمد ابن قدامة الحنبلي، المغني، تحقيق د.محمد شرف الدين خطاب و د.السيد محمد السيد، دار الحديث القاهرة.

49. الإمام فرج الدين عبد الرحمان بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، زاد المسير في علم التفسير، دار ابن جزم بيروت لبنان، ط1، 1423هـ،/2002م،

50. . أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي(ت671هـ)، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، تحقيق د.عبد الله بن عبد المحسن التركي، شارك في تحقيق هذا الجزء: محمد رضوان عرقسوسي، محمد بركات، مؤسسة الرسالة.

51. سنن الترميذي، الجامع الكبير للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترميذي (ت279هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه د.بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط1، 1996م.

52. محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت1250هـ)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، راجعه يوسف الغوش، دار المعرفة بيروت/ لبنان، ط4، 1428هـ/2007م.

53. أبي بكر بن محمد بن أحمد بن أبي سهلي، المبسوط، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، ط1، 1414هـ.

54. أبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي(ت 520هـ)، المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات،تحقيق د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، ط1، 1408هـ/1988م.

55. الشيخ علي أحمد الجرجاوي (احد علماء الأزهر)، حكمة التشريع وفلسفته، تنقيح ومراجعة خالد العطار، إشراف مكتب التوثيق والدراسات في دار الفكر، بيروت/لبنان، 1424هـ/2003م.

56. أم طارق، بحث مقدم: من مقاصد الشريعة حفظ "النسل"،11 /2011/02م.

57. الزواج والطلاق في الشريعة والقانون، دار العلوم مسكن الحجار، عنابة، 2001/375.

58. . إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء عماد الدين، تيسير القدير لاختصار تفسير ابن كثير، اختصره وصحح رواياته محمد نسيب الرفاعي، مكتبة المعارف الرياض، د ط، د ت.

59. . الفيروزآبادي، القاموس المحيط، المرجع السابق، ج2، ص 43، إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط ، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط4، 1972، 2004.

60. . أبي بكر بن حسن الكشناوي، أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في فقه إمام الأمة مالك، دار الفكر بيروت/لبنان، دت، ط2.

61. . ابن العربي، محمد بن عبد الله العربي المالكي، أحكام القران، المحقق علي محمد البجاوي، دار المعرفة بيروت، ج3، ص1586. مع أبي الفضل الألوسي، روح المعاني في تفسير القران العظيم، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

62. أبادي أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم، عون المعبود، على سنن أبي داوود، دار الكتب العلمية.

63. محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الإجماع، تحقيق محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، ط1، 1420هـ.

64. ابن كثير أبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي، تفسير القران العظيم، دار السلام الرياض، ط1، 1419هـ.

65. الامام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (450هـ/505م)، إحياء علوم الدين، دار ابن حزم، بيروت/ لبنان، 1426هـ/2005م، ط1.

66. الإمام المحدث و الفقيه والمفسر محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي المشقي الحنبلي المعروف بابن القيم الجوزية "،الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء الدواء خرج أحاديثه و حققها ،عمرو عبد المنعم سليم ، مكتبه ابن تيمية القاهرة و مكتبه العلم جدة ،1417هـ1996م"ط1.

67. الإمام عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (555. 630هـ)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، دار ابن حزم، بيروت/لبنان، ط1، 1433هـ/2012م.

68. الزركلي، الأعلام، دار العلم الملايين، ط15، 2002.

69. ابن القيم الجوزية، حكم النظر إلى النساء.

70. الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي(1325/1393م)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (سورة النور – الأحزاب)، إشراف بكر بن عبد الله بن بوزي، دار علم الفوائد.

71. إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، حرف الهمزة، ط4، 1972م.

72. . العلامة علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني (ه816/1413م)، معجم التعريفات، قاموس لمصطلحات وتعريفات الفقه واللغة والفلسفة والمنطق والتصرف والنحو والصرف والعروض والبلاغة، تحقيق محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة القاهرة.

73. الامام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (773. 852ه)، فتح الباري بشرح صحيح الامام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، برواية أبي ذر الهروي عن مشائخه الثلاثة السرخسي والمستملي والكشميهني، تحقيق عبد القادر شيبة الحمد.

74. أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي(468/543ه)، احكام القران، تحقيق محمد عبد القار عطا، دار الكتب العلمية بيروت/لبنان، ط3، 1424ه/2003م.

75. الإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، أحكام القران، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، دار احياء التراث الغربي بيروت/لبنان، 1412ه/1992.

76. محمد أحمد إسماعيل المقدم، الأدب الضائع، بحث جامع في أحكام و آداب الاستئذان، مكة المكرمة، دار طيبة الخضراء، ط1، 2001م.

77. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.

78. حنان محمد مسعود القحطاني، منهج الشريعة الإسلامية في حماية الأعراض، رسالة ماجستير، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1998م.

79. محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري أبو أوس، بيت الأفكار الدولية، بيروت لبنان، 2009.

80. محمد بن محمد بن عبد الرحمان المالك المغربي أبو عبد الله، مواهب الجليل في شرح مختصر ابن خليل، تحقيق محمد يحي محمد الأمين بن أبوه الموسوي اليعقوبي الشنقيطي، دار الرضوان، 1431هـ/2010م، ط1.

81. عبد الله إبراهيم الأنصاري، زاد المحتاج بشرح المنهاج، تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، الشؤون الإسلامية، قطر، 1402م/1982م، ط1.

82. أبو الحسن علي بن محمد ابن حبيب الماوردي البصري، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر، تحقيق: علي معوض، عادل عبد المجود، دار الكتب العلمية، ط1.

83. إبراهيم شمس الدين محمد ابن فرحون المالكي برهان الدين أبو الوفاء، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، تحقيق: جمال مرعشلي، دار العالم للكتب، 1423هـ/2003م.

84. محمد أحمد عثمان ابن الذهبي شمس الدين أبو عبد الله، مناقب أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن، تحقيق: محمد زاهد الكوثري،

85. . محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي.

86. . أحمد ابن عبد الحميد ابن عبد السلام ابن تيمية، فتوى شيخ الإسلام في حكم من بدل شرائع الإسلام، مكتبة الصحابة الإسلامية، الكويت.

87. منصور بن يونس بن إدريس الباهوتي، كشاف القناع على متن الإقناع، 1463هـ/1983م.

88. محمد خرشي ابن عبد الله وعلي العادلي، خرشي على مختصر سيدي خليل، والهامشة حاشية العادلي، مطبعة الآمرية الكبرى، 1317هـ، ط2.

89. عبد القادر جودة، التشريع الجنائي الإسلامي المقارن بالقانون الوضعي، دار الكتاب العربي.

90. أبو الوليد محمد بن أحمد محمد ابن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، (ت 595هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث القاهرة، دط، 1425هـ، 2004م.

91. . الشيخ شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج.

92. . احمد بن حنبل، مسند احمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الارناؤوط و آخرون، مؤسسة الرسالة د ط، د ط، رقم الحديث 21432 ص 447.

93. سليمان بن الاشعث الازدي السخستاني ابو داوود، سنن ابي داوود، تحقيق شعيب الارناؤوط واخرون، دار الرسالة العلمية، 1430 بيروت لبنان، هـ، 2009م، ط 1.

94. مسلم بن حجاج، صحيح مسلم، تحقيق، نظر بن محمد الفريابي ابو قتيبة، دار طيبة، 1427هـ/ 2006، ط.

95. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الاتقان في علوم القرآن " المحقق : محمد ابو الفضل ابراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط 1394 / 1974 ط1.

فهرس الموضوعات

شكر و عرفان	
اهداء	
مقدمة	
الفصل الأول :القواعد التشريعية في حماية العرض.	
المبحث الأول : النظرة العامة للعرض في الشريعة الإسلامية	
المطلب الأول : تعريف الحماية الجنائية للعرض في الشريعة	
المطلب الثاني : اهتمام الشريعة الإسلامية بالأعراض باعتبارها احدى الضروريات الخمس	
المطلب الثالث : بيان أثر الانحراف عن مفهوم الوسطية في الإسلام	
المطلب الرابع : بيان اثر الوسطية في الوقاية من الجريمة	
المبحث الثاني : التربية القرآنية من خلال سورة النور	
المطلب الأول : التعريف بسورة النور	
المطلب الثاني : ترتيب وأجواء نزول سورة النور	
المطلب الثالث : الروايات الواردة في فضل سورة النور ومنزلتها	
المطلب الرابع : الأمور التي انفردت و تميزت بها سورة النور	

الفصل الثاني : وسائل حماية الاعراض في الشريعة الإسلامية	
المبحث الأول : الأوامر الشرعية وأثرها في حماية العرض	
المطلب الأول : الامر بالنكاح و تعدد الزوجات	
المطلب الثاني : الامر بستر العورة	
المطلب الثالث : غض البصر	
المطلب الرابع : الاستئذان	
المبحث الثاني : النواهي الشرعية و أثرها في حماية العرض	
المطلب الأول : النهي عن الاختلاط المحرم بين الرجال و النساء	
المطلب الثاني : النهي عن مصافحة المرأة الأجنبية	
المطلب الثالث : النهي عن تطيب المرأة عند خروجها	
المبحث الثالث : العقوبات و أثرها في حماية الاعراض	
المطلب الأول : الجرائم التي يرد فيها الحد	
المطلب الثاني : جرائم التعزير	
المطلب الثالث : عقوبة غير المسلمين على جرائم العرض (الزنا و القذف)	

خاتمة و تشمل أهم النتائج و التوصيات	